

مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ

صَيَا

الْإِحْتِجَاجُ بِالسُّنْنَةِ

للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي

المولود سنة: ١٤٤٥ هـ = ١٨٤٩ م

المتوفى سنة: ٩١١ هـ = ١٥٠٥ م

حَقْقَهُ، وَخَرَّجَهُ، وَعَلَقَ عَلَيْهِ  
الدكتور سراج الإسلام حنيف

جميع الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الأولى في باكستان

[مخرجة ومنقحة]

م ٢٠٠٧ = ه ١٤٢٨

الطبعة الثانية

م ٢٠١٠ = ه ١٤٣١

## مِفتَاحُ الْجَنَّةِ فِي الْإِحْتِجاجِ بِالسُّنْنَةِ

للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي

المولود سنة: ه ٨٤٩ = م ١٤٤٥

المتوفى سنة: ه ٩١١ = م ١٥٠٥

حَقْقَهُ، وَخَرَجَهُ، وَعَلَقَ عَلَيْهِ

الدكتور سراج الإسلام حنيف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإمام :

إلى من

رعاني بِتَوْجِيهِهِ وَحِرْصِهِ لِأَشْبَعَ بَعِيدًا عَنْ لَهُو الصَّغَارِ وَعَبَّثَ الشَّبَابِ  
إِلَى مَنْ عَلَمَنِي الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَالْتَّوْحِيدَ  
إِلَى شَقِيقِ أَبِي إِلَى عَمِي الْمُحْتَرَمِ

## عبدالوهاب<sup>(١)</sup> بن ناصر محمد بن كل مده

عليهم شأبيب الرضوان، والرحمة والغفران  
أقدم هذا السِّفِر الجميل، والكتاب الجليل  
إحدى ثمرات غرسهم الكريم، هدية حُبٌّ ووفاءً وعرفان.  
أسأل الله العظيم، رب العرش الكريم أن يقبل له مني هذا العمل  
إعترافاً متواضعاً بحميله وتحية طيبة له.  
رب اوزعني ان اشكراً نعمتك التي انعمت على وعلى والدى وان اعمل صليحاً  
ترضه وأصلح لي في ذريتى انني تبرت إليك ورأي من المسلمين.

وأنا العبد الضعيف النحيف

الدكتور أبو سلمان سراج الإسلام هنيف

٢٥ ديسمبر ٢٠٠٧ م

(١) الذي وافته المنية: ٤١٠ رجب المحرج ١٤١١=١٩٩١ م فنونى  
-اللهم أكرم نزله، وبرد ماضحة، وأغسله من خطاياه بالماء والثلج والبرد.  
-اللهم اغفر ذنبه، اللهم إن كان محسيناً فرد في حسناته، وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه.  
-اللهم أبدل داراً خيراً ممن زوجها، وأهلاً خيراً ممن أهلي. [آمين]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

نَصْرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يَلْعَغَهُ  
(١)

فَرَبٌ (٢) حَامِلٌ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرَبٌ حَامِلٌ  
(٣)  
 فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ .

[أخرجه أبو داؤد، كتاب العلم [١٩]، باب فضل نشر العلم [١٠] برقم: ٣٦٦٠، والترمذى، كتاب  
 العلم [٤٢]، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع [٧]، والنمسائى في الكجرى، كتاب العلم [٥٠]،  
 باب الحث على إبلاغ العلم [٨] برقم: ٥٨٤٧، وابن ماجة، المقدمة، باب من بلغ علمًا [١٨] برقم:  
 [٢٣٠]

(١) نَصْرَهُ وَنَصْرَهُ وَانْصَرَهُ أي: نَعَمَهُ وَبُرُوئَ بالتخويف والتَّشديد، من النَّضارة، وهي في الأصل حَسْنُ الوجه، والبريق، وإنما أراد: حَسْنُ خُلُقَهُ وَقُدرَهُ. [النهائية: ٥١١، الغريبين: ١٨٥٣]

(٢) قال العينى: رُبُّ هُولٌ لِلتَّقليل، لكنه كثُر في الإستعمال للتكثير، بحيث غلب حتى صار كأنه حقيقة فيه. [عدمة القارى شرح رجح البخارى: ٢، تاب العلم [٣٥]، باب قول النبي ﷺ: ربِّيْ بِرٌّ اَوْ عَنِ سَامِعٍ]

(٣) قال أبو الطيب محمد بن الصواعظيم آبادى: حَامِلٌ فِقْهٍ أي: علم، قد يكون فقيهاً وقد لا يكون أفقهاً، وفي حفظه وبلغه إلى من هو أفقه منه، فيستنبط منه مالا يفهمه الحامل، حَامِلٌ فِقْهٍ أي: علم، ليس بفقيرٍ، لكن يحصل له الشواب لِنفعه بالنقل.

وفيه دليل على كراهة اختصار الحديث لمن ليس بالمتناهى في الفقه، لأنه إذا فعل ذلك فقطع طريق الاستنباط والاستدلال لمعنى الكلام من طريق التَّفَهُمْ، وفي ضمه وجوب التَّفَقُه، والبحث على استنباط معاني الحديث، واستخراج المكتون من سرره. [عون المعجم الشرح سنن أبي داود: ٩، ١٥١]

# مُنْتَهَى الْمُرْتَفِعِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضْلِلٌ لَّهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَّهُ، وَأَشْهَدُ (١) أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقْبِلَهُ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ.

[سورة آل عمران: ١٠٢-٣]

يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زُوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُ عَنْهُ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا.

[سورة النساء: ١: ٩٤]

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿١﴾ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٢﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣-٧١]

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنْ خَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهَدِيَّ: هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرُّ الْأُمُورِ مَحْدُثَاهَا وَكُلُّ مَحْدُثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ (٢).

(١) قال العاشر ابن القيم : الأحاديث كلها متفرقة على أن نستعينه ونستغفره وننعواذه بالنون والشهادات بالإفراد . قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لما كانت كلمة الشهادة لا يتحملها أحدٌ عن أحد ولا تقبل النيابة بحال ، أفرد الشهادة بها ، ولما كانت الاستعاذه والإستغفار قبل ذلك ، فيستغفر الرجل لغيره ويستعين الله لغيره ويستعيد بالله له ، أتى فيها بلفظ الجمع ،ولهذا يقال: اللهم أعننا وأعذنا واغفر لنا . وفيه معنى آخر وهو: أن الاستعاذه والإستغفار طلب وإنشاء فيستحب للطالب أن يطلب لنفسه وإلخوانه المؤمنين ، وأما الشهادة فهي إخبار عن شهادته لله بالوحديانية ولنبيه ﷺ بالرسالة ، وهي خبر يُطابق عقد القلب وتصديقه ، وهذا إنما يخبر به الإنسان عن نفسه لعلمه بحاله بخلاف إخباره عن غيره فإنه إنما يخبر عن قوله ونطقه لا عن عقد قلبه .

[تهذيب السنن: ٥٣: ٣]

(٢) هذه هي خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه أن يقولوها بين يدي كلامهم في أمور دينهم كما في صحيح مسلم ، كتاب الجمعة [٧] باب تحفيظ الصلاة والخطبة [١٣] برقم: ٨٦٧ .

يعلم أن سنة رسول الله ﷺ وهي أوحى الله إلى نبيه محمد ﷺ وهي مع كتاب الله العزيز أساس الدين الإسلامي ومصدره، وهم معاً متلازمان، تلازم شهادة أن لا إله إلا الله، وشهادة أن محمداً رسول الله، ومن لم يؤمن بالسنة لم يؤمن بالقرآن. ومنذ أزمان غابرية حتى يومنا هذا ت تعرض السنة لهجمات الأعداء، فمن يتبعون إلى الإسلام ومن غيرهم، ومن الذين ذُبُّوا عن السنة النبوية، وكشفوا عوار أعدائها: الحافظ جلال الدين السيوطي في كتابه المختصر المفيد:

### مفتاح الجنة في الإهتجاج بالسنة

ويُسرني أن أحقق وأنشر هذا الكتاب القيم، دفاعاً عن سنة المصطفى ﷺ ونصحاً لمن أحب لنفسه الخير والسعادة في الدنيا والآخرة. وفي المقدمة مباحث:

-**البحث الأول:** الحافظ السيوطي في سطور

-**البحث الثاني:** معنى السنة لغةً واصطلاحاً

-**البحث الثالث:** إتباع النبي ﷺ

-**البحث الرابع:** جهود الأئمة في حفظ السنة

والله سبحانه وتعالى الموفق والهادى إلى سوء السبيل.

### البحث الأول: الحافظ السيوطي في سطور

هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي جلال الدين: إمام، حافظ، مؤرخ، أديب، له نحو ٦٠٠ مصنف، منها الكتاب الكبير، والرسالة الصغيرة.

ولد سنة: ٩٤٥ هـ = ١٤٤٥ م، ونشأ في القاهرة يتيمًا [مات والده وعمره خمس سنوات] ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، على النيل، مُنزولاً عن أصحابه جميعاً، كأنه لا يعرف أحداً منهم، فألفَ أكثر كتبه، وكان الأغنياء والأمراء يزورونه ويعرضون عليه الأموال والهدايا فيردها وطلبه السلطان مراراً فلم يحضر إليه، وأرسل إليه هدايا فرداًها وبقي على ذلك إلى أن توفي سنة: ٩١١ هـ = ١٥٠٥ م، وقرأ في كتاب "المنح البدية": أنه كان يلقب بإبن الكتب، لأن أباه طلب من أمه أن تأتيه

بكتاب، ففاجأتها المخاض، فولدته وهي بين الكتب<sup>(١)</sup>.

وله سرجمة في:

- [١] الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للحافظ السخاوي
- [٢] الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة لنجم الدين الغزّي
- [٣] النور السافر عن أخبار القرن العاشر لعبد القادر بن شيخ العيدروس
- [٤] البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشو كاني
- [٥] شدرات الذهب في أخبار مَنْ ذَهَبَ لِابن عماد الحنبلي
- [٦] روضات الجنات في أحوال العلماء والسدادات لمحمد باقر الموسوي
- [٧] الفوائد البهية في طبقات الحنفية لعبد الحفيظ اللكهنوي
- [٨] الأعلام لخير الدين الزَّركلي

## البحث الثاني: معنى السنّة لغةً واصطلاحاً

السنّة لغةً:

السنّة والسنن بمعنى واحد: الطريقة، يُقال: استقام فلان على سنّ واحد، ويُقال: امض على سننك وسننك، أي: على وجهك، وتَنَحَّ عن سنِ الخيل أي: عن وجهه، وعن سنِ الطريق وسننته<sup>(٢)</sup> وسننته ثلاثة لغات<sup>(٣)</sup>.

السنّة: الطريقة قيحةً كانت أو حسنة، ومن ذلك قول النبي ﷺ: من سن في الإسلام سن حسنة، فعمل بها بعده، كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سن سيئة فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء<sup>(٤)</sup>.

و سن الطريق، سنها سناً: سار عليه، قال الهدّلي<sup>(٥)</sup>:

(١) الأعلام لخير الدين الزَّركليٌّ ٣٠١:٣.

(٢) وسننته [بضمتين] أيضاً: كما في تاج العروس ولسان العرب.

(٣) الصّحاح ٢١٣٩-٢١٤٨.

(٤) رواه مسلم، كتاب الزكاة [١٢] بباب الحث على الصدقة [٢٠] برقم: ٦٩-١٧١، وأحمد من حديث جرير بن عبد الله رض ٤:٥٧-٣٥٨.

(٥) خويلد بن خالد بن مُحرّث، أبوذؤيب، من بني هذيل بن مدركة بن مضر، شاعرٌ فحلٌ.....

فلا تَحْرَزَ عَنْ مِنْ سُنَّةٍ أَنْتَ سَرِّهَا

فَأَوْلُ رَاضٍ سُنَّةٌ مَّنْ يَسِيرُهَا<sup>(١)</sup>

**وقال الأَزْهَرِي** <sup>(٢)</sup>: السنة: الطريقة المحمودة المستقيمة، ولذلك قيل: فلان من أهل السنة، أي: أهل الطريقة المستقيمة المحمودة <sup>(٣)</sup>.  
وسنت لكم سنة فاتبعوها <sup>(٤)</sup>.

قال ابن الأَنْبِيَر <sup>(٥)</sup>: والأصل فيها الطريقة والسير، وإذا أطلقت في الشرع فإنما يراد بهما أمره النبي ﷺ ونهى عنه ونَدَبَ إِلَيْهِ قُولًا وفعلاً مما لم يتعلى به الكتاب العزيز، ولهذا يقال في أدلة الشرع: الكتاب والسنة، أي: القرآن والحديث <sup>(٦)</sup>.  
وسنة النبي ﷺ: طريقة التي كان يتصرّف بها <sup>(٧)</sup>.

وقد يُراد به المستحب، سواءً دلّ عليه كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس <sup>(٨)</sup>.  
وتُطلق السنة على ما يُقابِلُ القرآن، قال النبي ﷺ: يومُ القوم أقرَّهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواءً فأعلمُهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواءً فأقدَّ مِنْهم هجرةً

..... محضرم، أدرك الجاهلية والإسلام، سكن المدينة واشترك في الغزوات، والفتوح، مات بمصر سنة ٢٧٥هـ، هو أشعر هذيل من غير مدافعة، وفُد على النبي ﷺ ليلة وفاته فأدركه وهو مُسْجَحٌ، وشهد دفنه. [شواهد المعنى: ١٠، الأعلام: ٣٢٥:٢]

(١) ديوان الهدللين: ١٥٧:١، محمل اللغة: ٣٤:٤، الصحاح: ٢١٣٩.

(٢) محمد بن أحمد بن الأزهري، طلحة بن نوح بن أزهر الهرمي، أبو منصور، أحد الأئمة في اللغة والأدب، كان فقيهاً شافعياً، انتسب إلى جده الأزهري، توفي سنة ٥٣٧هـ، ودراته وورعه، مولده ووفاته في هرة بخراسان، نسبته إلى جده الأزهري، توفي سنة ٥٣٧هـ.

[وفيات الأعيان: ٤:٣٤-٣٣٥]

(٣) كما في تاج العروس من جواهر القاموس: ٩:٤٤:٢.

(٤) تهذيب اللغة: ١٠:١٢.

(٥) أبو السعادات المبارك بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكرييم بن عبد الواحد الشيباني، ابن الأثير الجزري، محدث الدين، كانت ولادته سنة ٤٥٤هـ، بجزيرة ابن عمر، بناها عبد العزيز بن عمر، ونشأ بها، وانتقل إلى الموصل له المصنفات البديعة، والرسائل الوسيعة، توفى سنة ٦٠٦هـ.

[وفيات الأعيان: ٤:١٤١]

(٦) النهاية: ٢:٩، لسان العرب: ٦:٣٩٩، مجمع بحار الأنوار: ٣١:٣.

(٧) المفردات في غريب إعراب القرآن: ٤٥:٢.

(٨) مجمع بحار الأنوار: ٣:١٣.

فإن كانوا في الهجرة سواءً فأقدمهم سلماً ولا يؤمن الرجل في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكرمه إلا بإذنه<sup>(١)</sup>.  
وقال عليه السلام: إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم علموا من القرآن، ثم علموا من السنة<sup>(٢)</sup>.

وتعلق على ما يقابل الفرض من الأحكام الخمسة، وبما لا يراد إلا ما يقابل الفرض، كفرض الوضوء وسننه.  
**السنة إصطلاحاً:**

يطلق جمهور علماء الحديث **السنة** على ما يقابل البدعة، فيقولون: فلان على السنة، إذا كان عمله وتصرفاته الدينية وفق ماجاء به النبي ﷺ كما يقال: فلان على خلاف السنة أو فلان مخالف للسنة؛ إذا كان متذمراً أو عالماً على خلاف هدى النبي ﷺ.  
**يقول الإمام النووي**<sup>(٣)</sup>: السنة: سنة النبي ﷺ وأصلها: الطريقة، وتطلق سنته على الأحاديث المروية عنه ﷺ، وتطلق السنة على المندوب<sup>(٤)</sup>.  
هذا إطلاق من إطلاقات السنة عند المحدثين.  
وتطلق السنة على المندوب، وهو خلاف الواجب.

**قال الإمام النووي:** قال جماعة من أصحابنا في أصول الفقه: السنة والمندوب و

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد وموضع الصلاة [٥] باب من أحق بالإمامنة [٥٣] برقم: ٢٩٢-٦٧٣، وأبو داود، كتاب الصلاة [٢] باب من أحق بالإمامنة [٦١] برقم: ٥٨٢، والنسائي، كتاب الإمامة [١٠] باب من أحق بالإمامنة [٣] برقم: ٧٨٠، كلهم من حديث أبي مسعود الأنصاري البدرى رض.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق [٨١] باب رفع الأمانة [٣٥] برقم: ٦٤٩٧، كتاب الفتنة [٩٢] باب إذا بقي في حثالة من الناس [١٣] برقم: ٧٠٨٦، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة [٩٦] باب الإقتداء بسنن رسول الله ﷺ [٢] برقم: ٧٢٧٦، ومسلم، كتاب الإيمان [١] باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب [٦٤] برقم: ١٤٣-٢٣٠.

(٣) يحيى بن شرف بن مرسي بن حسن، الحوراني، النووي، الشافعى، أبو زكريا يحيى الدين، علامة بالفقه والحديث، مولده سنة ١٢٣١هـ = ١٢٣٣م، ووفاته سنة ٦٧٦هـ = ١٢٧٧م، مولده ووفاته في نوا، من قرى حوران بسوريا، إليها نسبته، تعلم في دمشق، وأقام بها زمان طويلاً.  
[طبقات الشافعية الكبرى ٤٠٠-٣٩٥:٨]

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٤:٢٤٠.

التطوع والنفل والمرغب فيه والمستحب كلها بمعنى واحد، وهو ما كان فعله راجحاً على تركه ولا إثم في تركه، يقال: سَنَّ رسول الله ﷺ كذا، أي: شرعه وجعله شرعاً<sup>(١)</sup>. هذا اصطلاح جمهور الفقهاء على اختلاف مذاهبهم غالباً وقد يتسع في استعمال السنة تشمل فعل الخلفاء الراشدين المهديين، يشهد لهذا قوله ﷺ: عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي<sup>(٢)</sup> إلّا أنها إذا أطلقت عند المحدثين تتصرف غالباً إلى أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته.

### البحث الثالث: إتباع النبي ﷺ

إتباع النبي ﷺ أحد أساسيات دين الإسلام ومُسَلِّماته، وقد تواترات النصوص الشرعية الصحيحة في بيانه، إلّا أن ذلك لم يمنع انحراف طائف من المسلمين عن سلوك الحادة فيه، حيث اضطربت فيه أفهمام ورَأَتْ أقدام، مما جعل الحاجة لإيضاحه تعظيم، والبيان يتوجب، ولذا سأحاول في هذه الدراسة التعريج عليه لبيان في بعض جوانبه، راجياً لله تعالى أن يوفقني للخير ويصلح القصد.

#### الإتباع في اللغة:

مصدر: اتبع الشيء: إذا سار في أثره وتلاه، والعلمة تدور حول معاني اللحاق، والتطلب، والإقتداء، والإقتداء، والتأسي.

قال ابن منظور<sup>(٣)</sup>: اتَّبعَ القرآنَ: اتَّقَمَ بِهِ، وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ.

وفي حديث أبي موسى الأشعري رض<sup>(٤)</sup>: إنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَائِنٌ لَكُمْ أَجْرًا وَكَائِنٌ

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢:٤٠٤.

(٢) آخرجه أحمد ١٢٧-١٢٦:٤، والدارمي ٥٧:١، المقدمة، باب إتباع السنة [٦] برقم: ٩٥، وأبو داؤد، كتاب السنة [٣٤] بباب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٧، والترمذى، كتاب العلم [٤٢] بباب ماجاء في الأخذ بالسنة وإجتناب البدع [١٦] برقم: ٢٦٧٦.

(٣) محمد بن مكرم بن علي، أبوالفضل، جمال الدين، ابن منظور، الإفريقي، صاحب لسان العرب، الإمام اللغوي، الحجة، من نسل رويفع بن ثابت الأنباري رض، ولد سنة ٦٣٠ هـ = ١٢٣٢ م بمصر، وفي طرابلس الغرب، وخدم في ديوان الإنشاء بالقاهرة، ثم ولّ القضاة في طرابلس، وعاد إلى مصر وتوفي بها سنة ٧١١ هـ = ١٣١١ م، وقد ترك بخطه نحو خمس مائة مجلد، وعمي في آخر عمره.

[الدرر الكامنة ٤:٢٦٣-٢٦٢:٤] [١٠٨:٧]

(٤) عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب، أبو موسى رض من بنى الأشعري، من قحطان، صحابي =

عليكم وزرًا فاتبعو القرآن ولا يتبعنكم القرآن فإنه من يَتَّبِعُ القرآن يَهْبِطُ به على رياض الجنة، ومن يتبعه القرآن يُزَخُّ في قفاه حتى يَقْذِفُ به في نار جهنم<sup>(١)</sup>.

يقول: أجعلوه أمامكم ثم اتلوه كما قال الله تعالى: **الَّذِينَ اتَّيْنَهُمُ الْكِتَبَ يَتَّلُونَهُ حَقًّا تِلَاوَةً**<sup>(٢)</sup> أي: يتبعونه حق اتباعه، وأراد: لا تدعوا تلاوته والعمل به فتكونوا قد جعلتموه وراءكم كمافعل اليهود حين نبذوا ما أمروا به وراء ظهورهم، لأنه إذا اتبعه كان بين يديه، وإذا حالَفَه كان خلفه، وقيل: معناه: لا يتبعنكم القرآن أي: لا يطلبنكم القرآن بتضييعكم إِيَّاه كما يطلب الرجل صاحبه بالتبعة<sup>(٣)</sup>.

#### الإِتَّبَاعُ فِي السَّرْعَةِ:

هو الإِقْنَادُ والتَّأْسَى بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي الْإِعْتِقَادَاتِ، الْأَقْوَالِ، الْأَفْعَالِ، وَالْتَّرْوِيكُ بِعَمَلِ مُثْلِ عَمَلِهِ عَلَى الْوِجْهِ الَّذِي عَمِلَهُ ﷺ مِنْ اِيْجَابٍ أَوْ نَدْبٍ أَوْ اِبْحَاثَةٍ أَوْ كَرَاهَةٍ مَعْ تَوْفِيرِ الْقَصْدِ وَالْإِرَادَةِ فِي ذَلِكَ.

ويكون الإِتَّبَاعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي الْإِعْتِقَادَاتِ بِأَنْ يَعْتَقِدُ الْعَبْدُ مَا يَعْتَقِدُهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْوِجْهِ الَّذِي اعْتَقَدَهُ مِنْ نَاحِيَةِ الْوُجُوبِ أَوِ الْبَدْعَةِ أَوِ الْكُوْنَةِ مِنْ أَسْسِ الدِّينِ أَوِ نَاقْصَاً لِأَصْلِهِ أَوْ قَادِحَ الْكَمَالِهِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ اعْتَقَدَهُ ﷺ وَيَشْمَلُهُ الْإِعْتِقَادُ هَنَاقُولُ الْقَلْبُ، وَهُوَ التَّصْدِيقُ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ، وَهُوَ الْإِحْلَاصُ وَالْمُحَبَّةُ، وَالْتَّوْكِلُ وَالْخُوفُ، وَالرَّجَاءُ.

ويكون الإِتَّبَاعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَقْوَالِ بِإِمْتِشَالِ مَدْلُولَهَا، وَمَاجَاءَتْ بِهِ مَعَانٌ لَا أَنْ تَكَرَّرُ لِفَاظُهَا وَتَرَدُّ نُصُوصُهَا فَحَسْبٌ، فَمِثَالًا: الإِتَّبَاعُ لِقَوْلِهِ: صَلُوا كَمَارًا يَتَمَوَّنِي

.....من الشجعان الفاتحين، ولد في زيد باليمن سنة: ٢١ ق ٦٠٢ هـ، وقد مكة عند ظهور الإسلام فأسلم، وهاجر إلى أرض الحبشة، ثم استعمله رسول الله ﷺ على زيد وعدن، وولاه عمر البصرة سنة: ١٧ هـ، فافتتح أصحابه والأهوار، ولما ولى عثمان ﷺ أقره عليهما ثم عزله، ثم أقره عليهما عليٌّ رض، توفي بالكوفة سنة: ٤٤ هـ = ٦٦٥ مـ، حديثاً [غایة النهاية: ٤٤٢: ٤٤٢، الأعلام: ٤: ٣٥٥] حدثنا: [١١٤: ٢]

(١) مُصَنَّفُ ابن أبي شيبة: ٤٦٥: ١، برقم: ٣٠٦٣٦، ٢٦٠: ١٩، برقم: ٣٥٩٦٧، سنن الدارمي: ٥٢٦: ٢، برقم: ٣٣٢٨.

(٢) سورة البقرة: ١٢١: ٢.

(٣) لسان العرب: ٤: ٢، مادة: تبع.

أصلي<sup>(١)</sup> يكون بالصلة كصلاته .

والإتباع للنبي ﷺ كما يكون في الأفعال بأن نفعل مثل فعله على الوجه الذي فعَّله من أجل أنه فعَّله .

**فقولنا:** مثل فعله: لأنه لا تأسِي مع اختلاف صورة الفعل وكيفيته .

**وقولنا:** على الوجه الذي فعَّله، معناه: المشاركة في غرض ذلك الفعل ونيته احلاصاً وتحديداً للفعل من حيث كونه واجباً أو مندوباً، لأنه لا تأسِي مع اختلاف الغرض والنية وإن اتحدت صورة الفعل .

**وقولنا:** من أجل أنه فعَّله: لأنه لو اتحدت الصورة والقصد ولم يكن المراد التأسِي والإقتداء فإنه لا يكون إتباعاً .

ويكون الإتباع للنبي ﷺ في الترتك<sup>(٢)</sup> بـأن نترك ماترك على الصفة والوجه الذي ترك من أجل أنه ترك، وهي القيود نفسها في الإتباع في الأفعال .

والمراد بـ**اتباع الرسول ﷺ**: اتباعه في كل ماجاء به من أوصي ونواه في القرآن و السنة لقوله ﷺ: **ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه**<sup>(٣)</sup> .

### المخالفة ضد الإتباع:

وتكون المخالفة في الإعتقداد والقول والفعل والترك، فاما المخالفة في الإعتقداد تكون بـأن يعتقد العبد خلاف ما يعتقد النبي ﷺ كأن يُحلّ إنسانٌ ما عُلِم بالضرورة تحريمه من دين الإسلام، أو يحرّم ما عُلِم بالضرورة حلّه من دين الإسلام، ومثل أن يتندع في دين الله تعالى ماليس منه كالاحتفالات البدعية التي لم يفعلها النبي ﷺ ولا أصحابه ﷺ، ومثل أن يقتعد أحدُّ بـأن المخالفين لشرع الله تعالى، وما جاء به النبي ﷺ: هم

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان [١٠] باب من قال: ليؤذن في السفر مؤذن واحد [١٧] [برقم: ٦٣١]، وكتاب الأدب [٧٨] باب رحمة الناس بالبهائم [٢٧] [برقم: ٦٠٠٨]، برقم: ٦٠٠٨، وكتاب أخبار الآحاد [٩٦] باب ماجاء في إجازة خبر الواحد الصدوق [١] [برقم: ٧٢٤٦].

(٢) قال **الحافظ ابن القيم**: وتركه **سنة**، كما أن فعله **سنة**. [زاد المعاد ٥٢٠: ١] قال **السلال على القارئ**: والمتابعة كما تكون في الفعل تكون في الترك أيضاً، فمن واظب على فعل لم يفعله الشارع فهو متندع.

[مرقة المفاتيح ٩٥: ١] تحت حديث: إنما الأعمال بالنيات

(٣) أخرجه أحمد ٤: ١٣١، وأبو داؤد، كتاب السنة [٤] [٣] باب في لزوم السنة [٦] [برقم: ٤: ٦٠].

أولياء الله تعالى وأحبابه.

والمخالفة في القول تكون بترك امثال ما اقتضاه القول، وذلـل عليه مـن وجوب أو حظر، والمخالفة في الفعل تكون بالعدول عن فعل مـثله مع كونه واجباً، والمخالفة في الترك تكون بفعل ما ترك مع كونه محـرماً، ولا تكون المخالفة في ترك المندوب وترك المندوب و فعل المـكروه، بل لا تكون إلـا في ترك الواجب و فعل المحـرم.

#### علاقة الإيمان بالزمان والمـكان:

لاعلاقة للزمان المـخصوص والمـكان المـخصوص بالفعل لمـجرد وقوعـه فيه إلـا بـدليل خارجي عن ذلك الفعل، فإنـ خصـص المصطفـي ﷺ لنـابـذـلك الدـليلـ الخارـجيـ لـذلكـ الفـعلـ زـمانـاًـ أوـ مـكانـاًـ خـصـصـناـهـ بـهـ كـتـخـصـصـ الطـوـافـ حـولـ الـكـعـبـةـ وـالـإـسـلامـ بالـحـجـرـ الأـسـوـدـ وـالـرـكـنـ الـيـمـانـيـ (١)ـ وـالـصـيـامـ الـواـجـبـ بشـهـرـ مـضـانـ وـالـوقـوفـ بـعـرـفـاتـ فـيـ الـيـوـمـ الـتـاسـعـ مـنـ ذـيـ الـحـجـةـ وـعـيـديـ الـفـطـرـ وـالـأـضـحـىـ بـوـقـهاـ الـمـعـرـوفـ، وـأـمـاـ مـاـ فـعـلـ بـحـكـمـ الـإـتـاقـ وـالـمـصـادـفـةـ وـلـمـ يـقـصـدـهـ لـذـاتهـ وـلـوـ تـكـرـرـذـلـكـ مـثـلـ:ـ أـنـ يـنـزـلـ بـمـكـانـ يـصـلـيـ فـيـهـ لـكـونـهـ نـزـلـ،ـ لـاـقـصـداـ لـتـخـصـصـهـ بـالـصـلـاـةـ وـالـنـزـولـ فـيـهـ،ـ فـإـذـاـ قـصـدـنـاـ تـخـصـصـ ذـلـكـ الـمـكـانـ بـالـصـلـاـةـ فـيـهـ وـالـنـزـولـ لـمـ نـكـنـ مـتـبعـينـ عـلـىـ الـأـصـوـبـ بـلـ مـبـتـدـعـينـ،ـ وـقـدـ وـرـدـ نـهـيـ الـفـارـوقـ عـمـرـ (٢)ـ فـيـ قـوـلـهـ الثـابـتـ:ـ أـنـ كـانـ فـيـ السـفـرـ فـرـآـهـ يـتـابـونـ مـكـانـاـ يـصـلـوـنـ فـيـهـ فـقـالـ:ـ مـاـهـذـاـ؟ـ قـالـوـاـ:ـ مـكـانـ صـلـىـ فـيـهـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ فـقـالـ:ـ أـتـرـيـدـوـنـ أـنـ تـخـذـلـوـاـ

(١) قال **البلاء على القاري**: لا يمسُّ عند الزيارة الجدار، أي: لأنَّ خلاف الأدب في مقام الوقار، وكذا لا يُقْبِلُهُ لأنَّ الإسلام والقبلة من خواص بعض أركان الكعبة والقبلة، ولا يلتتصق به أي: بالتزامه ولصوق بطيء لعدم وروده ولا يطوف، أي: ولا يدور حول البقعة الشريفة لأنَّ الطواف من مُختصات الكعبة المنية، فيحرم حول قبور الأنبياء والأولياء ولا عبرة بما يفعله العامة الجاهلة، ولو كانوا في صورة المشائخ والعلماء ولا ينتحن، ولا يقل الأرض، فإنه أي: كل واحد بدعة، أي: غير مستحسنة، فتكون مـكـروـهـ، وـأـمـاـ الـسـجـدةـ فـلـاشـكـ أـنـهـ حـرـامـ،ـ فـلـاـ يـغـرـرـ الزـائرـ بـمـايـرـىـ مـنـ فـعـلـ الـجـاهـلـينـ،ـ بـلـ يـتـبعـ الـعـلـمـاءـ العـالـمـينـ.ـ [المسلك المتقوسط: ٢٧٦]

(٢) عمر بن الخطاب بن نفيل، القرشي، العدوبي، أبو حفص رض: ثانى الخلفاء الراشدين، وأول من لُقِّبَ بأمير المؤمنين، الصحابي الجليل، الشجاع الحازم، صاحب الفتوات يضرب بعدله المثل، كان في الحالية من أبطال قريش وأشرافهم، وله سفارة فيهم ينافر عنهم، وينذر من أرادوا إنذاره، أسلم قبل الهجرة بخمس سنين، وشهد الواقع، قتلها بقوله فيروز الفارسي سنة ٤٦٥ هـ.

[الإصابة: ٢٨١ - ٥١٩، الأعلام: ٥٤: ٥]

آثارأنبيائكم مساجد؟ إنما هلك من كان قبلكم بهذا، من أدركته فيه الصلاة فليصل و إلاً فليمض<sup>(١)</sup>.

وتؤكد هذا المعنى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها<sup>(٢)</sup> فتقول: نزول الأبطح ليس بسنة، إنمازله رسول الله<sup>(٣)</sup> أنه كان أسمح لخروجه<sup>(٤)</sup> إذا خرج.

ولقد قرر كثير من أهل العلم هذا المعنى<sup>(٤)</sup>.

### الأفعال النبوية من حيث الإتباع والتائي:

تنقسم أفعال النبي<sup>ﷺ</sup> من حيث الإتباع والتائي إلى ثلاثة أقسام، وهي:

(١) مجموع الفتاوى ٢٠٠١: ٢٢٠٠١، ٢١١: ١٠.

(٢) عائشة بنت أبي بكر الصديق [عبد الله بن أبي قحافة: عثمان<sup>رضي الله عنه</sup>] من قريش، أفقه نساء المسلمين وأعلمهن بالدين، تزوجها النبي<sup>ﷺ</sup> في السنة الثانية بعد الهجرة، وكانت أحب نساءه إليه، وأكثرهن روايةً للحديث عنه، توفيت في المدينة المنورة سنة ٦٧٨هـ، رُوي عنها: ٢٢١٠ أحاديث [الإصابة: ٤، الأعلام: ٥، ٣٥٩: ٤]

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الحج [١٥] بباب استحباب النزول بالمحض يوم النفر [٥٩] برقم: ١٣١١.

(٤) كالحافظ ابن تيمية، حيث يقول: وما فعله النبي<sup>ﷺ</sup> على وجه التعبير فهو عبادة، يشرع التائي به فيه، فإذا خصص زمان أو مكان بعبداًة كان تخصيصه بتلك العبادة سنة، كتخصيصه العشر والأخر بالإعتماد فيها وكتخصيصه مقام إبراهيم بالصلاحة فيه، فالتأسي به أن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل "لأنه فعل" وذلك إنما يكون بأن يقصد مثل ما قصد، فإذا سافر لحج أو عمرة أو جهاد وسافرنا كذلك، كما متابعين له، وكذلك إذا ضرب لإقامة حِدْيَة بخلاف من شاركه في السفر، وكان قد صدَّه غير قصده أو شاركه في الضرب، وكان قصده غير قصده فهذا ليس بمتابع له، ولو فعل فعلًا بحكم الإتفاق مثل نزوله في السفر بمكان أو أن يفضل في إداوته ماء فيصبه في أصل شجرة، وأن تمشي راحلته في أحد جانبي الطريق ونحو ذلك فهل يستحب قصد متابعته في ذلك؟ كان ابن عمر<sup>رضي الله عنه</sup> يحب أن يفعل مثل ذلك، وأماماً الخلفاء الراشدون وجمهور الصحابة<sup>رضي الله عنهم</sup> فلم يستحبوا ذلك، لأن هذا ليس بمتابعة له، إذ المتابعة لا بد فيها من القصد، فإذا لم يقصد هو ذلك الفعل، بل حصل له بحكم الإتفاق كان في قصده غير متابع له، وإن عمر<sup>رضي الله عنه</sup> يقول: وإن لم يقصده لكن نفس فعله حسن على أي وجه كان، فأحب أن أفعل مثله، إما لأن ذلك زيادة في محبته وإما لبركة مشابهته له.

[مجموع الفتاوى ٢١١: ١٠]

قال الإمامي: لو وقع فعله<sup>ﷺ</sup> في مكان أو زمان مخصوص فلا مدخل له في المتابعة والتائي، وسواء تكرر أو لم يتكرر إلا أن يدل الدليل على اختصاص العبادة به كاختصاص الحج بعرفات، واحتياط الصلوات بأوقاتها، وصوم رمضان. [الإحکام في أصول الأحكام ١: ١٣٧]

## [١] الأفعال الجبلية:

كالقيام والقعود والشرب والنوم وغير ذلك، وهي نوعان من جهة التأسي والإتباع:  
**الأول:** نوع جاء النص الخارج عن الفعل بایجابه أو ندبه، كالأكل باليمين والشرب  
 ثلاثة والنوم على الشق الأيمن فهذا يشرع التأسي والإقتداء به في ذلك.

**الثاني:** نوع لم يأت نصًّا دالًّا على مشروعيته، وهو باقٍ على الأصل من حيث الإباحة  
 للجميع، وذلك لأن الأو صاف التي يطبع عليها الإنسان كالشهوة إلى الطعام  
 والشراب لا يطلب برفعهما ولا إزالة ماغرز في الجبلة منها<sup>(١)</sup>.

وهذا النوع محل خلاف بين أهل العلم في مشروعية التأسي والإقتداء به ففيه على  
جهة الندب على قولين:

**الأول:** أن التأسي والإقتداء بالنبي ﷺ في هذا النوع مندوب وقد كان ابن عمر رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>  
 يفعل مثل ذلك وإن كان قد فعله مع اتفاقه ولم يقصده.

**الثاني:** أنه لا يشرع التأسي والإقتداء بالنبي ﷺ في هذا النوع، وهذا قول و فعل جمهور  
 الصحابة رضي الله عنهم، ومنهم الفاروق وعائشه رضي الله عنهمَا كمافي كلامهما المتقى<sup>(٣)</sup>.  
 ويتحقق بالأفعال الجبلية: الأفعال التي فعلها النبي ﷺ بمقتضى العرف و العادة كلبس  
 الجبة والعمامة وإطالة الشعرو نحو ذلك، إذ لا تدل على غير الإباحة إلَّا إذا ورد دليل  
 على مشروعيتها<sup>(٤)</sup>.

## [٢] الأفعال التي علمَ أئمَّا مِنْ خصائصه :

ذكر أهل العلم في باب خصائصه رسالة أمور من المباحثات والواجبات والمحرمات  
 بعضها متفق على حكمه بالنسبة له وبعضها الآخر فيه خلاف.

(١) الموافقات ١٠٨:٢

(٢) عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن، صحابي، من أعز بيوتات قريش في  
 الجاهلية والإسلام، كان جريحاً جهيراً، نشافي الإسلام، هاجر مع أبيه إلى المدينة، وشهد فتح مكة،  
 مولده ووفاته فيها، أفتى الناس في الإسلام ستين سنة، غزا أفريقية مرتين، كف بصره في آخر حياته، و  
 هو آخر من توفي بمكة من الصحابة سنة ٧٣٥هـ = ٦٩٢م في كتب الحديث ٢٦٣٠ حديثاً.  
[تهذيب الكمال ١٥:٣٢٧، الأعلام ٤:١٠٨]

(٣) راجع مجموع الفتاوى ١:١٩٠-٢٢٠.

(٤) أنظر: أفعال النبي ﷺ للأشقر ١:٢٣٥.

فمن المباع له لهم: الزيادة على أربع نسوة في النكاح والنكاح بلا مهرٍ ونكاح الموهبة.

ومن الواجب عليه لهم: وجوب التهجد، وقيام الليل.

ومن المحرّم عليه لهم: الأكل من الصدقة، وأكل ذي الرائحة الحبيبة كالثوم والبصل. فهذه خصائص لا يشار كه فيها أحدٌ ولا يقتدى ولا يتأسى به فيها <sup>(١)</sup>.

ويلحق بها ذا ويرجع إليه: ما يخص به رسول الله ص بعض أصحابه دون بعض، كشهادة خزيمة بن ثابت رض <sup>(٢)</sup> وأضحية أبي بردة رض <sup>(٣)</sup> كما يلحق به ما يخص به لهم أهل

(١) قال الإمام الأدمي: أمّا ما كان من الأفعال الجليلة كالقيام والقعود والأكل والشرب ونحوه فلانزع في كونه على الإباحة بالنسبة إليه وإلى أمته، وأمّا ما سوى ذلك مما ثبت كونه من حواضنه التي لا يشار كه فيها أحدٌ، فلا يدلُ ذلك على التشريك بينها وبينه فيه إجماعاً، وذلك كإختصاصه بوجوب الضحى والأضحى والوتر والتهجد بالليل والمشافر والتخيير لنسائه، وكإختصاصه بإباحة والوصال في الصوم وصفيّة المعنم، والإستبداد بخمس الحمس، ودخول مكة بغیر احرام، والزيادة في النكاح على أربع نسوة إلى غير ذلك من خصائصه.

[الإحکام في أصول الأحكام ١٣٨:١]

(٢) خزيمة بن ثابت بن ثعلبة رض الأنصاري أبو عمارة من أشراف الأوس في الجاهلية والإسلام، ومن شجاعتهم المقدمين، كان من سكان المدينة، وحمل رأيةبني خطّمة من الأوس يوم فتح مكة قتل بصفين سنة ٥٣٧ هـ ٦٥٧ مـ روى له الأئمة ٣٨ حديثاً.

[تهذيب الكمال ٤٣:٨، الأعلام ٣٠٥:٢]

إنما يقل له ذو الشهادتين لأن رسول الله ص أجاز شهادته بشهادة رجلين، أخرج ذلك أبو داؤد في الأقضية [١٨] باب إذ اعلم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به [٢٠] برقم: ٣٦٠٨، والنمسائي في البيوع [٤٤] باب التسهيل في ترك الأشهاد على البيع [٨١] برقم: ٤٦٤٨.

(٣) اسمه هانئ بن نيار. [عمدة القارئ ٤٥:٢١]

وهو خال البراء بن عازب رض، وقيل: اسمه الحارث وقيل غير ذلك. [الهدى الساري ٢٤٢:٢] وأما قصّة أضحيته فعن البراء بن عازب رض قال: قال النبي ص: إن أول من ينبدأ به في يومنا هذا نصلي، ثم نرجع فنتحر، من فعله فقد أصاب سنتنا، ومن ذبح قبل فإنما هو لحم قدّمه لأهله، ليس من النسك في شيء، فقام أبو بردة بن نيار، وقد ذبح فقال: إن عندي جَدَعَة [خير من مُسِنة] فقال: إذ بحها، ولن تجزئ عن أحد بعده.

آخر جه البخاري، كتاب الأضحى [٧٣] باب سنة الأضحية [١] برقم: ٥٤٥، ومسلم، كتاب الأضحى [٣٥] باب وقها [١] برقمي: ٤٥-١٩٦١، والنمسائي، كتاب صلاة العبد [١٩] باب باب الخطبة يوم العيد [٨] برقم: ١٥٦٣.

بيته ﷺ كالمنع من أكل الصدقة.

### [٣] الأفعال التعبدية:

وهي الأفعال غير الجليلة، وغير الخاصة التي يقصد بها التشريع، فهذه مطلوب الإقتداء والتأنسي بها فيها، وهي الأصل في أفعال النبي ﷺ لقول الله تعالى : لَقَدْ كَانَ لِكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةً حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرُ<sup>(١)</sup>. إلَّا أَنْ صفتها الشرعية تختلف من حيث الإيجاب أو الندب بحسب القرآن.

### البحث الرابع : جهود الأئمة في حفظ السنة

بلغ رسول الله ﷺ دين الله تعالى أكمل بلاغ وأتمه، وحرص على تعليم أصحابه وتفهيم دلائل الكتاب والسنة، ولقد تتابع إهتمام السلف الصالح بحفظ السنة ونقلها على الوجه الصحيح منذ عصر الصحابة ﷺ إلى عصتنا هذا حتى إن الصحابة ﷺ لاستشعارهم أهمية هذا الأمر العظيم، نقلوا لنا كل كبير وصغرى من حياة النبي ﷺ مما يحتاجه الناس في دينهم سواء أكان ذلك في حال إقامته أو سفره، في سلمه أو حربه، في رضاه أو غضبه، حتى في خاصته مع زوجات أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وفي شأنه كله<sup>(٢)</sup>.

ولهذا قال أبوذر الغفارى رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>: ترکنا رسول الله ﷺ وما طار يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يذکرنا منه علمًا قال: فقال رسول الله ﷺ: ما بقي شيء يقرب من الجنة، ويباعد من النار إلا وقد بین لكم<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الأحزاب: ٣٣: ٢١.

(٢) ومن الأمثلة اللطيفة في دقة الصحابة ﷺ في النقل قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: لقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه.

[ صحيح مسلم، كتاب الإيمان [١] باب آخر أهل النار خروجًا [٨٣][١٨٦-٣٠٨] ]

(٣) جُنْدُبُ بْنُ جُنَادَةَ بْنُ سُفيَانَ بْنُ عُبَيْدٍ مِنْ بَنِي غِفارٍ مِنْ كَنَانَةَ بْنَ حَزِيمَةَ أَبُوزَرٍ صَاحِبِيٍّ مِنْ كَبَارِهِمْ قَدِيمِ الْإِسْلَامِ يَقُولُ: أَسْلَمَ بَعْدَ أَرْبَعَةَ، وَكَانَ خَامِسًا وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ حَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَحْيَةِ الْإِسْلَامِ هَاجَرَ بَعْدَ وَفَاتِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَادِيَةِ الشَّامِ وَسَكَنَ دَمْشَقَ فِي خَلَافَةِ عُثْمَانِ رضي الله عنه، رَوِيَ لِهِ الْأَئْمَةُ ٢٨١ حَدِيثًا وَفِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ خَلَافٌ تَوَفَّى سَنَةً ٥٣٢ م.

[ تهذيب الكمال ٣٣: ٢٩٤، الأعلام ١٤٠: ٢ ]

(٤) المعجم الكبير ٢: ٥٦٥، الحديث ١٦٤٧.

وهذا مصدق قوله ﷺ: قد تركتم على البيضاء ليها كنهاها لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك، من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سنتي، وسنة الحلفاء الراشدين المهدىين<sup>(١)</sup>.

وعلى الرغم من تتابع القرون، وتعاقب الأجيال، وعلى الرغم من كثرة الزنادقة والفسدين، إلا أن الله حفظ سنة نبيه ﷺ من التبديل والتحريف، وبذل أئمة الإسلام جهوداً عظيمةً جداً في حفظها، ورعايتها، وقوفوا سداً منيعاً في وجه الزنادقة والعاشبين قديماً وحديثاً، وهذه منة جليلة على هذه الأمة، نحمد الله تعالى عليها حمدًا كثيراً.

وقد تمثلت جهود الأئمة في حفظ السنة في مسائل عديدة، أذكر منها:

### أولاً: حفظ السنة وضبطها في عصر

#### النبي ﷺ وعصر الصحابة رضي الله عنهما

حَتَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رِعَايَةِ السَّنَةِ النَّبُوَيَّةِ وَحَفْظِهَا وَنَقْلِهَا، فَقَالَ: بَلْغُوْ عَنِّي وَلَوْ آتَيْتُهُ <sup>(٢)</sup>  
وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مَنَاسِبٍ عَدِيدَةٍ: وَلَيَلِيْغَ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ <sup>(٣)</sup>.  
وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرِيصاً شَدِيدَ الْحَرْصِ عَلَى أَنْ يَنْقُلَ كَلَامَهُ نَقْلًا صَحِيحًا دَقِيقًا  
يَتَبَيَّنُ ذَلِكُ فِي الْأَمْوَارِ التَّالِيَّةِ:

#### [١] سُرْغِيَّةٌ فِي حَفْظِ السَّنَةِ وَنَقْلِهَا:

رَغْبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَفْظِ السَّنَةِ، وَدُعَالِنَقْلَةَ الْحَدِيثَ بِالنَّضَارَةِ وَالْبَهَاءِ فَقَالَ: نَضَرَ اللَّهُ امْرَءًا سَمِعَ مَنَاحِدِيَّتَهُ فَحَفَظَهُ حَتَّى يَلْعَغَ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقَهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهَ مِنْهُ وَرُبَّ حَامِلٍ فَقَهَ لَيْسَ بِفَقِيهٍ <sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه ابن ماجة، المقدمة، باب إتباع سنة الحلفاء الراشدين [٦] برقم: ٤٣، وأحمد: ٤٢٦: ٤، وحاكم في المستدرك [٩٦: ١].

(٢) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء [٦٠] باب ما ذكر عن بنى إسرائيل [٥٠] برقم: ٣٤٦١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب قول النبي ﷺ: رُبَّ مُبلغٍ أَوْعَى مِنْ سَاعِ [١٠] برقم: ٦٧، وكتاب العلم [٣] باب ليلغ العلم الشاهد الغائب [٣٨] برقم: ٤.

(٤) أخرجه أبو داؤد، كتاب العلم [١٩] باب فضل نشر العلم [١٠] برقم: ٣٦٦٠، والترمذى، كتاب العلم [٤] باب ماجاء في الحث على تبلیغ السماع [٧] بالأرقام: ٢٦٥٨ - ٢٦٥٦.

وقال لمالك بن الحويرث (عليه السلام) وأصحابه: لورجعتم إلى بلادكم فعلمتموهم (٣).

٢٢] لِرَحْمَةِ رَبِّهِ صَاحِبُ الْجَنَاحِيْنَ وَالْمَفْرُوضِ

[٢] دعاؤه لاصحابه بالتفهم والحفظ:

كان رسول الله ﷺ يدعو لبعض أصحابه بالفقه والفهم، فهو يقول عن ابن عباس

(٤) :**اللهم فقهه في الدين**<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> (٥).

وكان يدعول بعض أصحابه بالحفظ والضبط، فهاهو ذا يقول بعض أصحابه يهـ ما:

مَن يُسْطِلُ ثُوبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقْالَتِي ثُمَّ يَقْبَضَهُ إِلَيْهِ لَمْ يَنْسِ شَيْئًا سَمِعَ مِنْيَ أَبْدًا. قَالَ

(٦) فَفَعَلَتُ فِي الَّذِي بَعْثَهُ اللَّهُ مَنْسَطٌ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ أَلْهَهْهُ هُوَ تَحْمِلْهُ.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان [٢] بباب أداء الحمس من الإيمان [٤١] برقم: ٥٣، وكتاب العلم [٣] بباب تحريض النبي ﷺ وفدي عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان [٢٦] برقم: ٨٧.

(٢) مالك بن الحويرث بن حشيش رض أبو سليمان الليثي له صحبة قدم على النبي ﷺ فأسلم وأقام

[عنه، ثم أذن له في الرجوع إلى أهله ونزل البصرة. [تهذيب الكمال ١٣٢: ٢٨ - ١٣٣]

(٣) آخر جه البخاري، كتاب الأذان [١٠] باب إذا استروا في القراءة فليؤمهم أكبرهم [٤٩] برقم:

. ۶۸۰

(٤) عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب القرشي الهاشمي أبو العباس، حبر الأمة، الصحابي الجليل

ولد بمكة ونشأ في بصرة، كف بصره في آخر عمره فسكن الطائف وتوفي بها سنة ٦٨.

**هـ٦٨٧، روى له الأئمة ١٦٦٠ حدثنا. [تهذيب الكمال ١٥:٤١، الأعلام ٩٥:٤]**

(٥) اخرجه البخاري، كتاب الموضوع [٤] باب وضع الماء عند الخلاء [١٠] برقم: ٤٣.

(٤) عبد الرحمن بن صخر الدوسي رض الملقب بابي هريرة: صحابي. كان أكثر الصحابة للحديث و اتقاهم شرعاً.

رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي في الجahinah: "أيها أهل النار، حملوا ثوابكم على عاتقكم".

(٧) أخر جه السخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، ٩٧٣، بيروت، ١٤٢٠ هـ، طبعة مطبوعة بخط يد، مكتبة الأستانة، رقم ١٦٦٦.

النبي ﷺ كانت ظاهرةً في قمٍ ٢٢٧، و مسلمٌ كتاب فضائل الصحابة ٤٤٠ ياب من فضائل

٢٤٩٢: [٣٥] برقم: أعيي هريرة رض

1 2 3 4 5 6 7 8 9

[٣] تكراره الحديث حتى يُفسَّر عنه:  
عن أنس رضي الله عنه<sup>(١)</sup> أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه كان إذا تكلم بكلمةٍ أعادها ثلاثةً حتى تُفهم عنه <sup>(٢)</sup>.

[٤] مراجعته لمحفوظات بعض أصحابه:  
عن البراء بن عازب رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: إِذَا أَخْذَتْ مَضْجُوكَ فَتَوَضَّأَ

وَضَوَءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اضطَجَعَ عَلَى شَقْكَ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قَالَ:  
اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَوَجْهِي وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَالْحَاجُّ  
ظَهَرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مُلْحَداً وَلَا مَنْجَاناً إِلَّا إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكَتَابِكَ الَّذِي  
أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ وَاجْعَلْهُمْ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ فَإِنْ مِثْ مِنْ لِيْلَكَ مِثْ وَ  
أَنْتَ عَلَى الْفَطْرَةِ قَالَ فَرَدَتْهُنَّ لِأَسْتَذْكِرْهُنَّ قَوْلَتْ آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ  
قَالَ قَلَ آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ <sup>(٤)</sup>

[٥] تحذيره الشديد من الكذب عليه:  
حَدَّثَنَا النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه تَحْذِيرًا شَدِيدًا مِنَ الْكَذْبِ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَى مَتَعْمَدًا فَلَيَبْرُأُ

(١) أنس بن مالك بن النضر بن ضميم رضي الله عنه النجاري الخزرجي الأنصاري أبو ثمامة أو أبو حمزة؛ صحابي رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وخادمه، روى عنه رجال الحديث ٢٢٧٦ حديثاً مولده بالمدينة سنة: ١٠٠٥ هـ، أسلم صغيراً وخدم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه إلى أن قبض، ثم رحل إلى دمشق، ومنها إلى البصرة، فمات فيها سنة: ٥٩٣ هـ، وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة.

[تهذيب الكمال: ٣٥٣: ٣٥٣-٢٤٢]

(٢) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] بباب من أعاد الحديث ثلاثةً لفهم عنه [١] برق: ٩٥. قال الإمام الغطاطي: أما إعادة الكلام ثلاثةً فإنما كان يفعله لأحد معينين: أَهْدَاهُمَا: أَنْ يَكُونَ بِحُضُورِهِ مِنْ يَقْصُرُ فَهُمْ عَنْ وَعِيِّ ما يَقُولُهُ فَيَكْرِرُ الْقَوْلَ لِيَقْعُدَ الْفَهْمُ إِذْ هُوَ مَأْمُورٌ  
بِالْبَيَانِ وَالْتَبْلِيغِ.

وَإِمَّا: أَنْ يَكُونَ الْقَوْلُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ نُوْعَامُ الْكَلَامِ الَّذِي يَدْخُلُهُ الْإِشْكَالُ وَالْإِحْتِمَالُ فَيُظَاهِرُ  
بِالْبَيَانِ تَنَزُولَ الشَّهَةِ فِيهِ وَيُرْتَفَعُ الْإِشْكَالُ مَعَهُ.

[أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ١: ٧٠٧-٢٠٨]

(٣) البراء بن عازب رضي الله عنه الخزرجي أبو عمارة، قائد أصحابي من أصحاب الفتوح، أسلم صغيراً وغزا مع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه خمس عشرة غرفة، أولها غزوة الخندق، توفي سنة: ٦٩٠ هـ، روى له البخاري ومسلم ٣٠٥ أحديـث. [تهذيب الكمال: ٤: ٤٣٤، الأعلام: ٢: ٤٦]

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الذكر [٤٨] بباب ما يقول عند النوم [١٧] برق: ٢٧١٠.

مُقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: مِنْ حَدِيثٍ عَنِي بِحَدِيثٍ يَرِي أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ<sup>(٢)</sup>.  
وَهَذَا التَّحْذِيرُ إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ جَاءَ بَعْدِ الصَّحَابَةِ<sup>(٣)</sup>، إِذَاً الصَّحَابَةُ عَدُولٌ بَعْدُ يَلِ اللَّهِ  
تَعَالَى لَهُمْ، فَلَا يَعْرِفُ مِنَ الصَّحَابَةِ<sup>(٤)</sup> مَنْ تَعَمَّدَ الْكَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ<sup>(٥)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخْرَارِيُّ، كِتَابُ الْعِلْمِ [٣] بَابُ إِثْمٍ مِنْ كَذَبِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ [٣٩] بِرَقْمِ [١٠٠]، وَمُسْلِمٌ  
الْمُقْدَمَةُ، بَابُ تَغْلِيظِ الْكَذَبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ [٢] بِالْأَرْقَامِ [٤-٢].

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [٩]، الْمُقْدَمَةُ، بَابُ وَجْهِ الْرَّوَايَةِ عَنِ النَّفَاتِ وَتَرْكِ الْكَاذِبِينَ [١].  
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِسْنٍ: وَكَفَى بِهَذِهِ الْجَمْلَةِ وَعِيدًا شَدِيدًا فَإِنِّي حَقٌّ مَنْ رَوَى الْحَدِيثَ فَيُظْهِرُ أَنَّهُ كَذَبٌ  
فَضْلًا عَنْ أَنْ يَتَحَقَّقَ ذَلِكُ لَا يُبَيِّنُهُ لَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ جَعَلَ الْمُحَدِّثَ بِذَلِكَ مُشَارِكًا لِلْكَاذِبِ فِي وَضْعِهِ، وَقَالَ  
مُسْلِمٌ فِي مُقْدَمَةِ صَحِيحِهِ [٨:١]: وَأَعْلَمُ وَفَقْكَ اللَّهُ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عِرْفُ التَّمِيزِ بَيْنَ  
صَحِيحِ الرَّوَايَاتِ وَسُقْيَمَهَا، وَثِنَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا، مِنَ الْمُتَهَمِّنِينَ أَنَّ لَا يَرْوَيُ مِنْهَا إِلَّا مَاعْرِفُ صَحَّةَ  
مَخَارِجِهِ وَالسِّتَّارَةِ فِي نَاقِلِيهِ، وَأَنْ يَتَقَى مِنْهَا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التَّهْمَةِ وَالْمَعَانِدِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ وَ  
كَلَامُهُ موَافِقٌ لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ. [النَّكْتَ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ [٨٣٩:٢]

(٣) مُجَمُوعُ الْفَتاوَىٰ [١] ٢٠٥١:١٣٢٠٥٦:١٣٢٠٥١.

قَلْتُ: ذَهَبَ الأَسْتَاذُ أَحْمَدُ أَمِينٍ إِلَى أَنَّ الْوَضْعَ حَدِيثَ زَمْنِ النَّبِيِّ، وَأَنَّ هُنَاكَ حادِثَةً كَانَ السَّبِبُ  
فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: مِنْ كَذَبِ عَلَيِّ مَتَعْمِدًا فَلَيَتَبُوأْ مُقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ، يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ إِنْمَا يَقْبِيلُ لِحَادِثَةِ زُورَ  
فِي هَا عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ وَبَعْدَ وَفَاتَهُ كَانَ الْكَذَبُ عَلَيْهِ أَسْهَلٌ، وَتَحْقِيقُ الْخَبَرِ عَنْهُ أَصْعَبُ، حِيثُ  
يَقُولُ: وَيَظْهَرُ أَنَّ هَذَا الْوَضْعُ حَدِيثٌ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ فَلَيَتَبُوأْ  
مُقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ، يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ إِنْمَا يَقْبِيلُ لِحَادِثَةِ حَدِيثِ زُورَ فِي هَا عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ وَبَعْدَ وَفَاتَهُ  
كَانَ الْكَذَبُ عَلَيْهِ أَسْهَلٌ، وَتَحْقِيقُ الْخَبَرِ عَنْهُ أَصْعَبُ.

[فَجْرُ إِلَاسِمٍ: ٤، الْبَابُ السَّادِسُ، "الْفَصْلُ الثَّانِي": الْحَدِيثُ، دَارُ الْكِتَبِ الْعُلُومِيَّةِ بِبَرْوَتٍ، ٢٠٠٤]

[١٤٢٥=]

وَالْأَسْتَاذُ لَمْ يَسْتَأْنِسْ بِأَيِّ بَدْلٍ وَلَا بَأَيِّ حَدِيثٍ لِدُعَوَاهُ، بَلْ قَالَ: يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ.  
وَقَالَ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ حُسْنُو: أَنَّ الْكَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ قَدْ وَجَدَ فِي زَمْنِهِ  
مِنْ كَذَبٍ عَلَيِّ مَتَعْمِدًا فَلَيَتَبُوأْ مُقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ، فَمَاقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ ذَلِكَ إِلَّا لِحَادِثَةٍ وَقَعَتْ فِي عَصْرِهِ  
كَذَبٌ عَلَيْهِ فِيهَا وَيُسْتَأْنِسُ نَسْلَهُ بِمَا خَرَجَهُ ابْنُ عَدَيِّ فِي كَامِلِهِ [٨١:٥-٨٢:٥]، تَحْتَ تَرْجِمَةِ  
صَالِحِ بْنِ حَيَّانَ الْقُرْشِيِّ [٩٠٩] عَنْ بَرِيدَةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ حَيٌّ مِنْ بَنِي لَيْثٍ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى مِيلِينٍ، وَ  
كَانَ رَجُلٌ قَدْ خَطَبَ مِنْهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ يَزُو جَوَهُهُ فَأَتَاهُمْ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ كَسَانِي  
هَذِهُ، وَأَمْرَنِي أَنْ أَحْكُمَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَدَمَائِكُمْ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَنَزَلَ عَلَى تَلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي كَانَ خَطَبَهَا،  
فَأَرْسَلَ الْقَوْمَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَذَبٌ عَدُوُّ اللَّهِ ثُمَّ أَرْسَلَ رَجُلًا قَالَ: إِنَّ وَجْدَهُ حَيٌّ وَمَا رَأَيْتَ تَجْدَهُ  
حَيًّا، فَاضْرَبَ عَنْقَهُ، وَإِنَّ وَجْدَهُ تَهْمَمَ بِالنَّارِ، قَالَ: فَجَاءَهُ فَوْجَاءَهُ قَدْ لَدَغَتْهُ أَفْعَى، فَمَاتَ فَحْرَقَهُ =

.....بالنار، قال: فذلك قول رسول الله ﷺ: من كذب على متعهداً فليتبوأ مقعده من النار.

[الحديث والمحدثون: ٤٨٠]

قلت: مدار هذا الحديث على صالح بن حيان القرشي "الكوني" وهو المفرد به، وصالح هذا قد اتفق الأئمة على تحريره، ولم يوثق.

قال فيه البخاري: فيه نظر. [التاريخ الكبير: ٢٧٥]

وقال النسبي: وكذا عادته [إمام البخاري] إذا قال فيه نظر بمعنى أنه متهم. [الموقفة: ٨٣]

وقال فيه النسائي: ليس بشيء. [الضعفاء والمتروكين، برقم: ٢٩٥]

وقال ابن حبان: يروي عن الثقات أشياء لا تشبه حديث الآيات لا يعجبني الإحتجاج به إذا لم يُوافق الثقات. [المجموع: ٦٩١: ٤، الترجمة: ٤٨٦]

وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ. [الكامل في ضعفاء الرجال: ٨٣: ٥]

فعلماء الحرج والتتعديل مجتمعون على ضعفه، بل اتهمه البخاري، ومن المعلوم أنَّ من كان هذا حديثه فلا يعتبر ولا ينقوي لأنَّ راويه متهم.

قال النسبي: رواه صاحب الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ [ص: ١٦٩ - ١٧٠] وصححة، ولم يصح بوجهه. [ميزان الإنعام: ٢٩٣: ٢، الترجمة: ٣٧٨٣]

ويرى الدكتور أكرم العمري أنَّ الوضع قد بدأ في النصف الثاني من خلافة عثمان رض، وقد اعتمد فيما ذهب إليه إلى حادثة أوردها، يقول: وقد حدث في النصف الثاني من خلافة عثمان رض اختلاف وشقاوة كبير إذ انقسم البعض على عثمان رض، فاشتعلت الفتنة وأسفرت عن مقتل عثمان رض ولكن ما أحدثته من تصدع للمجتمع الإسلامي ظل أثره باقياً فقد ولدت الأحقاد، وأزالت الصفاء من نفوس الكثريين، ومع ذلك فنحن لانجد في خلافة عثمان رض روایات نشير إلى الوضع في الحديث وأما محاكاة أبو ثور الفهيمي قال: قدمتُ على عثمان رض فصعد ابن عديس المنبر وقال: لأنَّ عبد الله بن مسعود [رض] حدثني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: لأنَّ عثمان [رض] أصل من عبيدة على بعلها، فأخبرتُ عثمان [رض] فقال: كذب والله ابن عديس، ما سمعها من ابن مسعود [رض] ولا سمعها ابن مسعود [رض] من رسول الله ﷺ فقط. [بحوث في تاريخ سنة المشرفة: ١٤ - ١٥]

وبعد إمعان النظر في هذه الرواية ظهر لي أنَّ بها هناتٌ تستوجب ردتها وعدم قبولها لأنَّ هذه الرواية أثبتها الحافظ ابن الجوزي في موضوعاته لبيان كذبها، وأنَّها موضع في مثالب الخليفة عثمان رض وهذا أمر لا يختلف فيه، إلا أنَّ المسألة الجدية بالإهتمام أنَّ ابن الجوزي أقصى تهمة الكذب في هذا الحديث بعد الرحمن بن عديس رض، وجعلها من تخرصاته فقال: هذا حديث لانشك في أنه كذب، ولست أنا بحاجة إلى الطعن في الرواية وإنما هو من تخرص ابن عديس. [الموضوعات: ٣٣٥: ١]

والحادي بالذكر أنَّ عبد الرحمن بن عديس البلوي رض هذا من أصحاب رسول الله ص الذين شملهم حد الصحابة المتفق عليها لا سيما أنه من حضر صلح الحديبية، وضرب على يمين رسول الله ص عند شجرة الرضوان، ومن دخل في قوله تعالى: لَئِذْ رَضَى اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَاعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَنَّابَهُمْ فَتَحَاقِرُّهُمْ [سورة الفتح: ٤٨]



..... [راجع: الثقات لإبن حبان ٣:٥٥، الإستيعاب: ٢٠، الترجمة: ٤٤٦، الإصابة: ١١:٢] فمن المستبعد جداً، بل من المحال أن يجرأ على التَّقْوَى والإختلاط على رسول الله ﷺ منفردًا خالياً فضلاً أن يتخرص على رسول الله ﷺ فوق منبره، وعلى ملأ من صحابته ولا ينكرهون عليه، حتى لو فرضنا أن بعضهم واجد على الخليفة عثمان رض إلا أن الأمر لم يقتصر على النبي من عثمان رض وإنما تجاوزه الكذب على رسول الله ﷺ الذي لا يجهل أحد منهم خطره على الأمة، بل لا يجهلون عظيم إثمهم وإثم السكوت عليه.

ولذا فإن إدعاء ابن الجوزي: أن ابن عديس رض هو الذي تَخَرَّصَ الحديث دعوىً تفتقر إلى دليل ويغلب على الظن أن ابن الجوزي عند ما أطلق هذا الدعوى لم يلحظ صحة ابن عديس رض بل غالب عليه إذ ذاك خروجه على عثمان رض وتأليمه عليه، وأنه في سبيل تبرير الخروج عليه تخرص بهذه الرواية، وكان الأولى به ألا يلتقي حكمًا إلا بعد ثبت وتبين، لا سيما وأن قوله هذا يهدم ما اتفق عليه علماء الأمة الإسلامية ممن يعتد بهم إلى القول بعدلة الصحابة لاسيما البدريين منهم وأهل بيضة الرضوان الذين جاءت الآيات والأخبار بأن الله تعالى قد رضى عنهم، ومنهم بلاشك عبد الرحمن بن عُديس رض.

والذي آسف له أن ماذهب إليه ابن الجوزي ردده بعض أئمة الحديث الذي أقوافي الموضوعات عند الكلام على هذا الحديث، وألقوا القول دون أن يتبيهوا لهذه الزلة العظمى في حق هذا الصحابي رض.

**قال السيوطي** بعد إيراد الحديث: صدق عثمان رض [هذا من كذب ابن عديس رض] [٢٩٢:١] [الأخرى المصنوعة ١:٣٥٢]

**وقال ابن عراق:** وصدق عثمان رض في أن هذا من تخرص ابن عديس رض [تنزية الشريعة المعرفة ١:٣٥٠]

نعم قال ابن عراق: قال الذهبي في تلخيص الموضوعات: لا يدرى من أخذه ابن أبي الدنيا، وابن لهيعة على ضعفه قوي التشيع. [تنزية الشريعة المعرفة ١:٣٥٠]  
قلت: فأنت ترى أن هؤلاء الأئمة الأعلام قد وقعوا من حيث لا يشعرون في هذا الخطأ الفاحش، على أن الحافظ الذهبي وإن كان قد نبه إلى علل قوية أخرى تلخص التهمة في الحديث وتقضي بردّه وهي أولى وأقوى من تهمة ابن عديس رض إلا أنه لم ينج مما وقع فيه القوم، وإن كان قد أشار إلى العلل الأخرى، فقد أشار رحمة الله عليه إلى علترين آخرتين في الحديث، وهما:

**العلة الأولى:** الإنقطاع بين أبي بكر بن عبد الق Kami الشافعي المتوفى سنة ٢٨١هـ وبين كامل بن طلحة المتوفى سنة ٢٣١هـ، حيث جاء في هذه الرواية: حدثت عن كامل بن طلحة.

[الموضوعات ١:٣٣٥]

ولاشك أن الإنقطاع في الرواية علة يُرد لها الحديث الجهة الراوي الساقط.

**والعلة الثانية:** ابن لهيعة وإن وثقه بعض الأئمة، فقد قال فيه ابن حبان: كان شيخاً صالحًا ولكنه كان يدلس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه وكان أصحابي يقولون: سمع من سمع منه قبل .....

## [٦] إذ نهى للصحابية بكتابه الحديث:

كان النبي ﷺ قد نهى أصحابه ﷺ عن كتابة السنة<sup>(١)</sup> خشية أن تختلط بالقرآن أو أن يشغل الناس بها دون القرآن، فلما أمن ذلك أذن لأصحابه بكتابه السنة زيادةً في الضبط والإتقان، فعن عبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup> أنه قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهنّتني قريش وقالوا: أتكتب كل شيء تسمعه، ورسول الله ﷺ يتكلّم في الغضب والرضا؟ فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأوّل ما يأصبعه إلى فيه وقال: أكتب، فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلّا حق<sup>(٣)</sup>. وفي عام الفتح خطب خطبة في مكة، فجاء رجل من أهل اليمن فقال: أكتب لي

..... احترق كتبه مثل العادلة: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن مسلمة القعبي فسماعهم صحيح، ومن سمع بعد احترق كتبه فسماعه ليس بشيء، و كان ابن لهيعة من الكتابيين للحديث والجماعيين للعلم والرحالين فيه، قد سبرت أحبار ابن لهيعة من روایة المتقدمين والمتأخرین عنه، فرأیت التخلیط في روایة المتأخرین عنه موجوداً، وما أصل له من روایة المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الإعتبار، فرأيتها كان يدلّس عن أقوام ضعف على أقوام رأهم ابن لهيعة ثقات، فأزرق تلك الموضوعات به. [المجموع حين ٤٠١: ٥٠٥-٥٠٥]

(١) ورد ذلك في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً: لا تكتبوا عنّي، ومن كتب عنّي غير القرآن فليمحه. أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرائق [٥٣] بباب الشّتّى في الحديث وحكم كتابة العلم [١٦] برقـم: ٣٠٠٤.

قال الخطيب: وأبو سعيد رضي الله عنه هو الذي روّي عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا تكتبوا عنّي غير القرآن، ومن كتب عنّي غير القرآن فليمحه، ثم هو يُخبرُ أنّهم كانوا يكتبون القرآن والتّشهد، وفي ذلك دليل أن النّهي عن كتب ماسوى القرآن: إنما كان على الوجه الذي يَبْنَاه، ومن أن يُضاهى بكتاب الله تعالى غيره، وأن يشغل عن القرآن بسواء، فلما مأمن ذلك، ودعت الحاجة إلى كتب العلم، لم يكره كتبه، كمال تكره الصحابة كتب التّشهد وبين غيره من العلوم في أن الجميع ليس بقرآن.

[تقيد العلم: ٩٣]

(٢) عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه صحابي، من النساء، من أهل مكة، كان يكتب في الجاهلية، وبحسن السريانية، أسلم قبل أبيه، وكان يشهد الحروب والغزوات ويضرب بسيفين، توفي سنة ٦٥ هـ. [تهذيب الكمال ١٥: ٣٥٧؛ ١١١: ٤، الأعلام ٤: ١١١]

(٣) أخرجه أحمد ١٦٢: ٢، أبو داؤد، كتاب العلم [١٩] بباب في كتاب العلم [٣] برقـم: ٣٦٤٦. قال الحافظ ابن حجر: ولهذا طرق آخر عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، ويقوى بعضها بعضاً. [فتح الباري ١: ٢٠٧]

يارسول الله، فقال رسول الله ﷺ: أكتبوا أبي فلان<sup>(١)</sup>.

ولهذا كان النبي ﷺ يُحثُّ أصحابه على هذا، ويقول: قيَّدو العلم بالكتاب<sup>(٢)</sup>.

**نانياً: حرص الصحابة ﷺ على حفظ السنة وضبطها:**

كان الصحابة ﷺ يحرصون على الجلوس عند النبي ﷺ وحفظ حديثه، وكانوا أخلص الناس في طلب العلم وفهمه، وأكتفي هنا بالمثالين:

[١] **تناول سرمه في الجلوس عند رسول الله ﷺ:**

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد - وهي من عوالي المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئت به بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك<sup>(٣)</sup>.

[٢] **الرحلة في طلب الحديث:**

كان الصحابة ﷺ يحرصون على طلب الحديث، وينذلون في ذلك جهداً عظيماً

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣]، باب كتابة العلم [٤٠]، برقم: ١١٢؛ كتاب في اللقطة [٤٥]، باب كيف تعرف لقطة أهل مكة [٧]، برقم: ٢٤٣٤؛ كتاب الديات [٨٨]، باب من قتل له قتيل فهو بخیر الناظرين [٨]، برقم: ٦٨٨٠؛ وعند مسلم، كتاب الحج [١٥]، باب تحريم مكة وصيدها [٨٢]، برقم: ٤٤٧ - ١٣٥٥.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك [١٠:١]، والخطيب في تقييد العلم: ٦٩. استشهد الخطيب بقوله تعالى: وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تُخْتَبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى إِلَّا تَرَتَبُوا [سورة البقرة: ٢٨٢:٢] فقال: لما أمر الله بكتابة الدين حفظاً له، واحتياطاً عليه، وشفاقاً من دخول الريب فيه، كان العلم الذي حفظه أصعب من حفظ الدين أخرى أن تباح كتابته خوفاً من دخول الريب والشك فيه، بل كتاب العلم في هذه الزمان مع طول الإسناد واختلاف أسباب الرواية أحج من الحفظ. [تقيد العلم: ٧١]

وقال: قد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدرا الأول، إنما هي لغلاً يضاهي بكتاب الله غيره، أو يشتغل على القرآن بسواء، ونهى عن الكتب القديمة أن تتحذى لأنها لا يعرف حقها من باطلها، وصححها من فاسدها مع أن القرآن كفى وصار مهمينا عليها ونهى عن كتب العلم في صدر الإسلام وجدّه لقلة الفقهاء في ذلك الوقت، والمميزين بين الوحي وغيره لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهاء في الدين، ولا جالسو العلماء العارفين، فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن، ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن. [تقيد العلم: ٥٧]

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣]، باب التناوب في العلم [٢٨]، برقم: ٨٩.

حتى قال ابن مسعود (١): والذى لا إله غيره ، ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت، ومامن آية إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أحداً هو أعلم بكتاب الله متي، تبلغه الإبل لركبت إليه (٢).

وقدر حل حابر بن عبد الله (٣) مسيرة شهر إلى عبدالله بن أنيس (٤) في حديث واحد (٥).

قال حابر (٦): كان يلغى عن النبي ﷺ حديثاً في القصاص، وكان صاحب الحديث بمصر، فاشترىت بعيراً فشددت عليه رحلاً، فسررت حتى وردت مصر، فقرعت الباب، فخرج إليَّ مملوك له، فنظر في وجهي، ولم يكلمني، فقال: أعراني بالباب، فقال: سله من أنت؟ فقلت: حابر بن عبد الله الأنصاري، فخرج إليَّ مولاه فلما تراءينا اعتقدنا أحدهما صاحبه، فقال: يا حابر ما جاءك؟ قلت: حديث بلغني عن النبي ﷺ في القصاص، ولا أظن

(١) عبدالله بن مسعود رض بن غافل بن حبيب، الهذلي: أبو عبد الرحمن، صحابي، من أكبادهم، فضلاً وعقلاً وقرباً من الرسول ﷺ، وهو من أهل مكة، ومن السابقين إلى الإسلام وأول من جهر بقراءة القرآن بمكة، توفي سنة ٦٥٣ هـ، عن نحو سنتين عاماً له ٤٨ حديثاً.

[تهذيب الكمال ١٢:١٦، الأعلام ١٣٨:٤]

(٢) أخرجه البخاري كتاب فضائل القرآن [٦٦] بباب القراء من أصحاب النبي ﷺ [٨] [برقم: ٥٠٠٢].  
وسلم، كتاب فضائل الصحابة [٤] [باب من فضائل ابن مسعود رض] [٢٢] [برقم: ٢٤٦٣].

(٣) حابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام رض الأنصاري، سلمي، صحابي من المكربين في الرواية عن النبي ﷺ، روى عنه جماعة من الصحابة، له ولأبيه صحبة، غزات سبع عشرة غزوة، وكانت له في أو آخر أيامه حلقة في المسجد النبوي يؤخذ عنه العلم، روى البخاري ومسلم وغيرهما له ١٥٤ حديثاً، توفي سنة ٧٨٥ هـ [تهذيب الكمال ٤:٤٣، الأعلام ١٠٤:٢]

(٤) عبدالله بن أنيس رض، أبو يحيى، منبني وبرة، من قضاة، ويعرف بالجهني، وليس بالجهني، من أهل المدينة، كان حليفاً لبني سلمة من الأنصار، صلى إلى القبلتين، وشهد العقبة، وقد بعض السرايا في العصر النبوي، ورحل بعد ذلك إلى مصر وإفريقية، توفي بالشام سنة ٥٤٥ هـ.

[تهذيب الكمال ٣١:١٤، الأعلام ٧٣:٤]

(٥) أخرجه البخاري تعليقاً مجزواه [٣٢:١] في ترجمة الباب، كتاب العلم [٣] بباب الخروج في طلب العلم [٢٠].

قال الماھظ ابن حجر: الإسناد حسن، وقد اعتمد. [فتح الباري ١٧٤:١]  
وقال أيضاً: في حديث حابر رض دليل على طلب علو الإسناد لأنه بلغه الحديث عن عبدالله بن أنيس رض، فلم يقنعه حتى رحل فأخذه عنه بلا واسطة. [فتح الباري ١٧٥:١]

أحداً من مَضِيٍّ وَ مَنْ بَقِيَ أَفْهَمْ لَهُ مَنْكَ، قَالَ: نَعَمْ يَا جَابِرَ، سَمِعْتَ النَّبِيَّ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يَعْشَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قَبْوَرِكُمْ حُفَّةً عُرَاءً بُهْمًا، يَنْادِي بِصَوْتٍ رَفِيعٍ غَيْرَ فَظِيعٍ يُسَمِّعُ مَنْ بَعْدَ كَمْنَ قَرْبَ، فَيَقُولُ: أَنَا الدَّيَانُ، لَا ظَالَمُ الْيَوْمَ، وَعَزْتِي لَا يَجَازِنِي الْيَوْمَ ظَالِمٌ، وَلَوْلَاطْمَةٍ كَفِّ بِكَفِّ، أَوْ يَدِ عَلِيٍّ يَدٌ أَلَا وَإِنَّ أَشَدَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي عَمَلُ قَوْمٍ لَوْطٍ، فَلَتَرْتَقِبْ أُمَّتِي الْعَذَابَ، إِذَا تَكَافَأَ النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ وَالرِّجَالُ بِالرِّجَالِ، قَالَ: وَالرِّجَلُ الَّذِي حَدَّثَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ<sup>(١)</sup>.

خرج أبو أيوب<sup>(٢)</sup> إلى عقبة بن عامر<sup>(٣)</sup> وهو بمصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله<sup>ﷺ</sup> فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد<sup>(٤)</sup> وهو أمير مصر فأخبر به فعجل فخرج إليه فعانقه، قال: ما جاءك يا أبو أيوب؟ قال حديث سمعته من النبي<sup>ﷺ</sup> لم يبق أحد سمعه غيري وغير عقبة، فابعث من يدلني على منزله، قال: فبعث معه من يدله على منزل عقبة<sup>(٥)</sup> فأحضر عقبة<sup>(٦)</sup> به، فعجل إليه فعانقه وقال: ما جاء بك يا أبو أيوب؟

(١) رواه أحمد: ٣٩٥، والبخاري في الأدب المفرد: ٣٤٨ بباب المعانقة [٤٤٢]، برقم: ١٧٠؛ وفي التاريخ الكبير: ٧٢٠، الترجمة: ٧٦١، والطبراني في مسندي الشاميين: ١٤٠، برقم: ١٥٦، والحاكم في المستدرك: ٢٤٣٧، ٤٣٨-٥٧٤، ٤٢٥، والبيهقي في الأسماء والصفات: ٧٨٧، والخطيب في الرحلة: ٩١٤-١٠٩، برقمي: ٣٢٣١.

قال المأذون ابن حجر: إسناده صالح. [فتح البارئ: ١٧٤: ١]

(٢) خالد بن زيد بن كلبي بن ثعلبة، أبو أيوب الأنصاري، من بنى التجار، صحابي شهد العقبة وبدراً وأحداً والخندق وسائر المشاهد، كان شجاعاً صابراً تقياً محبلاً للغزو والجهاد، عاش إلى أيامبني أمية و كان يسكن المدينة، فرحل إلى الشام، ولما غزا يزيد القسطنطينية في خلافة أبيه معاوية<sup>رض</sup> صحبه أبو أيوب عازياً فحضر الواقع ومرض فأوصى أن يوغل به في أرض العدو، فلم يتوافق عليه سنة: ٥٥٢ هـ دفن في أصل حصن القسطنطينية له ١٥ حدثاً.

[الطبقات الكبرى لإبن سعد: ٣٤٨، تهذيب الكمال: ٨: ٦٦، الأعلام: ٢: ٩٥]

(٣) عقبة بن عامر بن عبس بن مالك الجهنمي<sup>رض</sup>، أمير من الصحابة، كان رديف النبي<sup>ﷺ</sup> شهد صفين مع معاوية<sup>رض</sup> وحضر فتح مصر مع عمرو بن العاص<sup>رض</sup>، ولـي مصر سنة: ٤٤ هـ مات سنة: ٥٨٧ هـ بمصر، كان شجاعاً، فقيهاً، شاعراً، فارئاً، من الرماة، وهو أحد من جمع القرآن.

[تهذيب الكمال: ٤: ٢٠، الأعلام: ٤: ٢٠]

(٤) مَسْلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ صَامِتِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيُّ، مِنْ كَبَارِ الْأَمْرَاءِ فِي صَدَرِ الْإِسْلَامِ، وَفَدَ عَلَى مُعاوِيَةَ<sup>رض</sup> قَبْلَ أَنْ يَسْتَبَّ لَهُ الْأَمْرُ، وَشَهَدَ مَعَهُ مَعَارِثَ صَفَنَ، وَوَلَّهُ إِمَارَةً مَصْرَةً: ٤٧ هـ توفي بالإسكندرية سنة: ٦٨٢ هـ. [سير أعلام النبلاء: ٣: ٤٢٤، الأعلام: ٧: ٢٢٤]

فقال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك في ستر المؤمنين، قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: مَنْ سَرَّ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَى حِرْبٍ سَرَّةَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو أَيُوبٍ: صَدِقْتَ، ثُمَّ انْصَرَفَ أَبُو أَيُوبٍ إِلَى رَاحْلَتِهِ فَرَكَبَهَا رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَا أَدْرِكَهُ جَائِزَةُ مُسْلِمٍ بْنِ مُحَمَّدٍ إِلَّا بِعَرِيشٍ مَصْرٍ<sup>(١)</sup>. وهذه الأمثلة تدل على إتقان عظيم في حفظ السنة، فكانوا قدوة حميدة لمن جاء بعدهم من التابعين وتابعهم، ومراجعة كتاب الخطيب<sup>(٢)</sup>: الرحلة في طلب الحديث تعطي تصوّراً واضحاً عن الجهد الكبير الذي بذله أئمّتنا في جمع السنة وحفظها.

#### ثالثاً: سُوقِي الصَّحَابَةِ وَرِعَسِمْ فِي رِوَايَتِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ :

كان الصحابة ﷺ يتورعون أشد التورع في الرواية عن النبي ﷺ فعن عمرو بن ميمون الأودي<sup>(٣)</sup> قال: كنت آتي ابن مسعود ﷺ كل خميس، فإذا قال: سمعت النبي ﷺ انتفخت أو داجه، ثم قال: أودون ذلك، أو قريباً من ذلك، أو شبيهاً بذلك، أو كما قال<sup>(٤)</sup>.

(١) الرحلة في طلب الحديث: ١٨٠ - ١٢٠، برقم: ٣٤.

والحديث أخرجه الحُمَيْدِي برقـم: ٣٨٤، وأحمد: ١٥٩٤، الطبراني في الأوسط: ٩٧٦، برقم: ٨١٣٣، وفي سنده أبو سعيد المكي الأعمى وهو مجاهول، لم يروعه إلا ابن جريج، لكن الحديث اعتضد بوروده من أوجه كثيرة جداً، وكلهالم تخل من المقال لكنها تقوى الحديث ويرتقي بها إلى درجة الحسن.

وانظر مزيداً من الطرق في مجمع الزوائد: ١٣٣: ١.

(٢) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أبو بكر، المعروف بالخطيب، أحد الحفاظ المؤرخين المقدمين، مولده في غرب[ بصيغة التصغير] منتصف الطريق بين الكوفة ومكة، سنة: ٣٩٢ هـ = ١٠٠٢ م، ووفاته ببغداد سنة ٤٦٣ هـ = ١٠٧٢ م. [ وفيات الأعيان: ٩٢: ١، الأعلام: ١٧٢: ١]

(٣) عمرو بن ميمون الأودي، كثير الحج والعبادة، مات سنة: ٧٤ هـ [ الكاشف: ٣٤٤: ٢]

(٤) أخرجه ابن ماجة، المقدمة، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ [٣]، برقم: ٢٣، وابن عدي في الكامل: ٩٤: ١.

قال أبو صيري: إسناده صحيح، احتاج الشیخان بجمعی رواته. [ المصباح الزجاجة: ٤٨: ١ ]  
فلم: وليس کلام ابن مسعود ﷺ من باب الشك، لكنه من شدة التوقي والحذر.

وعن السائب بن يزيد <sup>(١)</sup> قال: صحبت عبد الرحمن بن عوف <sup>(٢)</sup> وطلحة بن عبيد الله <sup>(٣)</sup> و سعد بن أبي وقاص <sup>(٤)</sup> والمقداد بن الأسود <sup>(٥)</sup> فلم أسمع أحداً منهم يتحدث عن رسول الله ﷺ إلا أنا سمعت طلحه بن عبيد الله يتحدث عن يوم أحد <sup>(٦)</sup>.

كان أنس <sup>رضي الله عنه</sup> قليل الحديث عن النبي ﷺ و كان إذا حدث عن النبي ﷺ فزع منه ، قال: أو كما قال رسول الله ﷺ <sup>(٧)</sup>.

(١) السائب بن يزيد بن سعيد <sup>رضي الله عنه</sup>، الكندي، صحابي، مولده قبيل السنة الأولى من الهجرة وهو آخر من توفي من الصحابة بالمدينة المنورة، مات سنة: ٥٩١ هـ = ٢١٠ مـ [٢٢].

[تهذيب الكمال ١٩٣:١٠، الأعلام ٦٨:٣]

(٢) عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث <sup>رضي الله عنه</sup>، أبو محمد، الهرمي القرشي، صحابي، من أبا برهem و هو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد ستة أصحاب الشورى، جعل عمر <sup>رضي الله عنه</sup> الخلافة فيهم، وأحد السابقين إلى الإسلام، قيل: هو الشافع، ولد بعد الفيل بعشرين سنة، وشهد بدراً وأحداً المشاهد كلها، وجرح يوم أحد ٢١ جراحه، وأعتق في يوم واحد ثلاثين عبداً، توفي سنة: ٣٢ هـ = ٦٥٢ مـ. [صفة الصفة ١٥٨:١، الترجمة ٨:١٥٨، الأعلام ٨:٦٥٢]

(٣) طلحه بن عبيد الله بن عثمان التيمي القرشي المدني <sup>رضي الله عنه</sup>، أبو محمد، صحابي شجاع من الأحوجاء، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد ستة أصحاب الشورى، وأحد الشامية السابقين إلى الإسلام، كان من دهاء قريش، ومن علمائهم، شهد أحداً، وثبت مع رسول الله <sup>رضي الله عنه</sup> وبايده على الموت، فأصيب بأربعة عشررين جرحأ سلم، فشهد الخندق وسائر المشاهد، قتل يوم الحمل سنة: ٣٦ هـ = ٦٧٦ مـ وهو بجانب عائشه رضي الله عنها، ودفن بالبصرة له ٣٨ حديثاً.

[طبقات ابن سعد ٢١٤:٣، الأعلام ٢١٤:٣]

(٤) سعد بن أبي وقاص [مالك] بن أبيه بن عبد مناف <sup>رضي الله عنه</sup>، القرشي الهرمي، أبو سحق الصحابي، الأمير، فاتح العراق ومدائن كسرى، وأحد ستة الذين عينهم عمر <sup>رضي الله عنه</sup> للخلافة وأول من رمى بهم في سبيل الله، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، مات في قصده بالعقبة على عشرة أميال بالمدينة سنة: ٥٥ هـ = ٦٧٥ مـ [٢٧١]. [طبقات ابن سعد ١٣٧:٣، الأعلام ٨٧:٣]

(٥) المقداد بن عمرو <sup>رضي الله عنه</sup> يُعرف بإبن الأسود، الكندي البهري الحضرمي، أبو معبد، أبو عمرو، صحابي، من الأبطال، أحد السبعة الذين كانوا أول من أظهرا الإسلام، وأول من قاتل على فرس في سبيل الله، توفي سنة: ٥٣٣ هـ = ٦٥٣ مـ [٤٨]. حديثاً. [طبقات ابن سعد ١٦١:٣، الأعلام ٢٨٢:٧]

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٩٣:١.

(٧) أخرجه ابن ماجة "المقدمة" باب في التوقي في الحديث عن رسول الله <sup>رضي الله عنه</sup> [٣][٢٤]، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٩٣:١، والخطيب في الكفاية في علم الرواية ٢٠٦.

كان أبو الدرداء (١) يحدث بالحديث عن رسول الله ﷺ فإذا فرغ منه قال: هذا أو نحو هذا أو شكله (٢).

#### رابعاً: ثبتت الصحابة في سماع الحديث:

إن للرواية عن النبي ﷺ شأن أعظم ماجداً، ولذا كان أصحابه يتبثون عند السماع، ويتأكدون من صحة النقل، ونقل عنهم في ذلك أمثلة كثيرة، أذكر منها:

##### ١: ثبتت أبي بكر الصديق (٣):

جاءت الجدة إلى أبي بكر تسأله عن ميراثها، فقال لها: مالك في كتاب الله شيء، ولا علمت لك في سنة رسول الله شيئاً، فقال المغيرة بن شعبة (٤):  
 حضرت رسول الله أعطها السدس، فقال أبو بكر : هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنباري (٥) فقال مثل ما قال المغيرة : فأنفذ لها أبو بكر (٦).

(١) عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الأنباري الخزرجي، أبو الدرداء، صحابي، من الحكام الفرسان القضاة، كان قبلبعثة تاجراً في المدينة المنورة، ثم انقطع للعبادة ولما ظهر الإسلام اشتهر بالشجاعة والنسك، وهو أحد الذين جمعوا القرآن حفظاً على عهد النبي بلا خلاف، مات بالشام سنة: ٦٥٢ هـ، وروى عنه أهل الحديث ١٧٩ حديثاً.

[الطبقات الكبرى لإبن سعد ٣٩١:٣، الأعلام ٩٨:٥]

(٢) أخرجه الخطيب في الكفاية في علم الرواية: ٢٠.

(٣) عبد الله بن أبي قحافة: عثمان بن عامر بن كعب التميمي القرشي، أبو بكر، أول من آمن من الرجال، أول الخلفاء الراشدين، وأحد أعاظم العرب، كانت العرب تلقبه بعالم فريش، وحرم على نفسه الخمر في الجاهلية فلم يشربها، توفي بالمدينة المنورة سنة: ١٣٤ هـ.

[وفيات الأعيان ٤٦:٤، الأعلام ١٠٢:٤]

(٤) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، أبو عبد الله، أحد دهاء العرب، وقادتهم، وولاتهم، صحابي، أسلم سنة: ٥٥ هـ، شهد الحديبية، والميامة، وفتح الشام، والقادسية، ونهاده، وهمدان وغيرها، مات بالكوفة سنة: ٦٥٠ هـ، لـ ٦٢٦ م، حديثاً.

[الطبقات الكبرى لإبن سعد ٤٤:٢٨٤، الأعلام ٢٠:٢٨٤]

(٥) محمد بن مسلمة الأوسي الأنباري الحارثي، أبو عبد الرحمن، صحابي، من الأمراء، من أهل المدينة، شهد بدرًا، وما بعدها إلا أغزوة تبوك، مات بالمدينة المنورة سنة: ٤٣ هـ.

[الطبقات الكبرى لإبن سعد ٤٣:٣، الأعلام ٩٧:٧]

(٦) أخرجه مالك في الموطأ ١٣:٥، كتاب الفرائض [٢٧]، باب ميراث الجدة [٨]، برقم: ٤، و.....

ولهذا قال **الذهبى**<sup>(١)</sup> في ترجمة أبي بكر الصديق **رضي الله عنه**: أنه كان أول من احتاط في قبول الأخبار، فهذا يدل ذلك أن مراد الصديق **رضي الله عنه**: التثبت في الأخبار والتحري لاسد باب الرواية، لا تراه لمانزل به أمر الجدة ولم يجده كيف سأله عنه في السنة فلما أخبره الثقة ما أكفى حتى استظهربثقة آخر، ولم يقل: حسينا كتاب الله كما تقوله الخوارج **(٢)**.  
وقال الزركشى **(٣)**: لم يكن هذا من أبي بكر **رضي الله عنه** تهمة للمغيرة **رضي الله عنه** إذ قال: هل من آخر؟ ولكنه أراد بهذا الإحتياط في الدين، والتثبت في الأحكام، وفي هذا دلالة أخرى على من أنكر البحث في الحديث حديث أبي موسى **رضي الله عنه** في الاستئذان لماحدث به عمر **رضي الله عنه** فلم يكن هدامن عمر **رضي الله عنه** لأبي موسى **رضي الله عنه** على التكذيب، ولكنه أراد الثبات والبيان لثلا يأتي آتٍ فيدعي على النبي **صلوات الله عليه** مالم يقله **(٤)**.

## ٢: تثبت عمر بن الخطاب **رضي الله عنه**:

عن أبي سعيد الخدري **رضي الله عنه** **(٥)**: قال: كنا في مجلس عند أبي بن كعب **رضي الله عنه** **(٦)** فأتى

..... أبو داؤد، كتاب الفرائض [١٣]، باب في الجدة [٥][برقم: ٢٨٩]، والترمذى، كتاب الفرائض [٣٠]، باب ماجاء في ميراث الجدة [١٠][برقم: ٢١٠]، وابن ماجة، كتاب الفرائض [٢٣][باب ميراث الجدة [٤][برقم: ٢٧٢٤].

(١) محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، شمس الدين، أبو عبد الله، حافظ، مؤرخ، عالمة، محقق، تركماني الأصل، من أهل ميافارقين، مولده ووفاته في دمشق، مات سنة: ٧٤٨=٥٤٨. [الدرر الكامنة ٣٣٦:٣، الأعلام ٣٢٦:٥]

(٢) تذكرة الحفاظ ٢-٣.

(٣) محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشى، بدر الدين، عالم بفقه الشافعية والأصول، تركي الأصل، مصرى المولد والوفاة، ولد سنة: ١٣٤٤=٥٧٤، وتوفي سنة: ١٣٩٢=٥٧٩٤ م. [الدرر الكامنة ٣٩٧:٣، الأعلام ٦٠:٦]

(٤) التذكرة في الأحاديث المشتهرة: ١

(٥) سعد بن مالك بن سنان الخدري الأنصارى، أبو سعيد، صحابي، كان من ملازمي النبي **صلوات الله عليه** وروى عنه أحاديث كثيرة، عز الثنى عشرة غروة، ولد سنة: ١١٧٠، حديثاً، توفي في المدينة المنورة سنة: ٧٤=٦٩٣ م. [تهذيب الكمال ١٠:٢٩٤، الأعلام ٨٧:٣]

(٦) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد، من بنى النحر، من العزرج، أبو المنذر، صحابي، أنصارى، كان قبل الإسلام جبراً من أخبار اليهود، مطلاعاً على الكتب القديمة، يكتب ويفرق، ولما أسلم كان من كتاب الوحي، شهد المشاهد كلها، وكان يفتى على عهد النبي **صلوات الله عليه**، كان نحيفاً، قصيراً، أبيض الرأس، اللحية، مات بالمدينة المنورة سنة: ٢١٥=٥٢١ م. [تهذيب الكمال ٢٦٢:٢، الأعلام ١:٨٢]

أبو موسى الأشعري رض مغضباً حتى وقف فقال: أنسدكم الله هل سمع أحد منكم النبي صل يقول: الإستذان ثلاثة، فإن أذن لك وإن لا فراجع؟ قال أبي رض: وما ذلك؟ قال: استأذنت على عمر بن الخطاب رض ثلاثة مرات، فلم يؤذن لي، فرجعت ثم جئته اليوم فدخلت عليه، فأخبرته أنني جئت بالأمس فسلمت ثلاثة، ثم انتصرت، قال: قد سمعناك، ونحن حينئذ على شغيل، فلولا ما ستأذنت حتى يؤذن لك، قال: إستأذنت كما سمعت رسول الله صل قال: فوالله لا وجع عن ظهرك وبطنك، أولئكين بمن يشهد لك على هذا، فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصمعنا، فقام أبو سعيد رض فقال: كانه مربها، فقال عمر رض: خفي على هدامن أمر رسول الله صل الهاني عنه الصدق بالأسواق <sup>(١)</sup>.

وزاد مالك <sup>(٢)</sup> في الموطأ: أن عمر رض قال لأبي موسى رض: أما إني لم أتهمك، ولكنني أردت لأن يتحرر الناس على الحديث عن رسول الله صل <sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري، كتاب البيوع [٣٤] بباب الخروج في التجارة [٩] برقم: ٢٠٦٢، كتاب الإستذان [٧٩] بباب التسليم والإستذان ثلاثة [١٣] برقم: ٦٤٥، كتاب الإعتماد بالكتاب والسنّة [٢٢] بباب الحجة على من قال: أن أحكام النبي صل كانت ظاهرة [٢٢] برقم: ٧٣٥٣، ومسلم كتاب الآداب [٣٨] بباب الإستذان [٧] برقم: ٢١٥٣.

(٢) مالك بن أنس بن مالك الأصبهاني الحميري، أبو عبد الله، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنّة، مولده ووفاته بالمدينة المنورة، كان صلباً في دينه، بعيداً عن الأماء والمملوك، توفي سنة ١٨٩ هـ = ٧٩٥ م، وفيات الأعيان [٤]، الأعلام [٥]، الموطأ [٦]، باب الإستذان [١] برقم: ٣.

(٣) الموطأ [٩٦٤: ٢٥٧: ٥]، كتاب الإستذان [٥٤] بباب الإستذان [١] برقم: ٣.

قال الصافط ابن عبد البر: زعم قوم أن في هذا الحديث دليلاً على أن مذهب عمر رض: أن لا يقبل خبر الواحد، وليس كما زعموا لأن عمر رض قد ثبت عنه استعمال خبر الواحد وقبوته، وایحاب الحكم به، أليس هو الذي ناشد الناس يعني: من كان عنده علم رسول الله صل في الدية فليخبرنا و كان رأيه أن المرأة لا ترث من دية زوجها، لأنها ليست من عصبة الذين يعقلون عنه، فقام الصحاح ابن سفيان الكلابي، فقال: كتب إلى رسول الله صل أن أورث امرأة أشيم الضباعي من دية زوجها، فرجع عمر رض. [أخرجه أبو داؤد كتاب الفرائض [١٣] بباب في المرأة ترث من دية زوجها [١٨] برقم: ٢٩٢٧] وكذلك ناشد الناس في دية الجنين: من عنده فيه عن رسول الله صل فقال حمل بن مالك رض: قضى رسول الله صل في الجنين غرة، قال طاوس: إن الفرس غرة. [أخرجه النسائي، كتاب القسام [٤٥] بباب دية الجنين المرأة [٤٠: ٣٩] برقم: ٤٨١٦] ولا يشك ذلُّه، ومن له أقل منزلة في العلم أن موضع أبي موسى رض من الإسلام، ومكانه من الفقه والدين أجل من أن يردد خبره، ويقبل خبر الصحاح بن سفيان الكلابي رض، وحمل بن مالك الأعرابي رض وكلاهما لا يقاس به.....

..... في حال، وقد قال له عمر رض في حديث ربيعة هذا: أما إني لم أتهمك، ولكنني خشيت أن يقول الناس على رسول الله ص فدل على اجتهاد كان من عمر رض في ذلك الوقت لمعنى "الله أعلم به" وقد يتحمل أن يكون عمر رض كان عنده ذلك الحين من لم يصحب رسول الله ص من أهل العراق وأهل الشام، لأن الله فتح عليه أرض فارس والروم، ودخل في الإسلام كثيراً من يجوز عليهم الكذب لأن الإيمان لم يستحكم في قلوب جماعة منهم، وليس هذه صفة أصحاب رسول الله ص لأن الله قد أخبر أنهم خيراً مهتماً بخرج للناس، وأنهم أشداء على الكفار رحماء بينهم، وأشي عليهم في غير موضع من كتابه، وإذا جاز الكذب وأمكن في الداخلين إلى الإسلام، فيمكن أن عمر رض مع احتياطه في الدين يخشى أن يختلقوا الكذب على رسول الله ص عند الرهبة والرغبة أو طلب الحجة، وفراراً إلى الملحق والمخرج مما دخلوا فيه، لقلة علمهم بما في ذلك عليهم، فأراد عمر رض أن يردهم أن من فعل شيئاً يُنكر عليه، ففرغ إلى الخبر عن رسول الله ص فيه، ليثبت له بذلك فعله، وجوب التشكي فيما جاء به إذا لم تعرف حاله حتى يصح قوله، فأبراهيم ذلك، وافق أبي موسى رض وإن كان معروفاً بالعدالة، غير متهمن، ليكون ذلك أصلاً عندهم، وللحكم أن يجتهد بما مكتبه إذا أراد به الخير، ولم يخرج عملاً يبيح له. [التمهيد الملفي الموطأ من المعانى والأسانيد ١٢٢: ١٢٣]

قال النورى: قد تعلق بهذا الحديث من يقول: لا يتحقق بخبر الواحد، وزعم أن عمر رض رد حديث أبي موسى رض هذالكونه خبر واحد، وهذا مذهب باطل، وقد أجمع من يعتد به على الاحتياج بخبر الواحد ووجوب العمل به ودلائله من فعل رسول الله ص والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة رض ومن بعدهم أكثر من أن يحصر، وأما قول عمر رض لأبي موسى رض: أقم عليه البينة، فيليس معناه رد خبر الواحد من حيث هو خبر واحد، ولكن خاف عمر رض مساعدة الناس إلى القول على النبي ص حتى يقول عليه بعض المبتدعين أو الكاذبين أو المنافقين ونحوهم مالم يقل، وأن كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثاً على النبي ص فأراد سداد الباب خوفاً من غير أبي موسى رض لا شك في رواية أبي موسى رض فإنه عند عمر رض أجل من أن يظن به أن يحدث عن النبي ص مالم يقل، بل أراد زحر غيره بطريقه، فإن من دون أبي موسى رض إذا رأى هذه القضية أو بلغته وكان في قلبه مرض، أو أراد وضع حديث خاف من مثل قضية أبي موسى رض فامتنع من وضع الحديث والمساعدة إلى الرواية بغير يقين، ومما يدل على أن عمر رض لم يرد خبر أبي موسى رض لكنه خبر واحد أنه طلب منه إخبار رجل آخر حتى يعمل بالحديث، وعلوم أن خبر الإثنين خبر واحد، كذا مازاد حتى يبلغ التواتر فمالم يبلغ التواتر فهو خبر واحد، وما يؤيده أيضاً ما ذكره مسلم [١٦٩٧: ٣] برقم: [٢١٥٤]

في الرواية الأخيرة من قضية أبي موسى رض هذه أن أباً رض قال: يا ابن الخطاب! فلا تكون عذاباً على أصحاب رسول الله ص فقال: سبحان الله، إنما سمعت شيئاً فأحببت أن أتثبت.

[شرح صحيح مسلم ١٣٢: ١٤]

قال العافظ المقلاني: وفيه الدلالة على أن الصاحبى الكبير القدر، الشديد اللزوم لرسول الله ص قد يخفى عليه بعض أمره، ويسمعه من هودونه. [فتح البارى ٤: ٢٩٨]

وقال: في الحديث أن لصاحب المنزل إذا سمع الإستذان أن لا يأخذ، سواء سلم مرأة أم مرتين.....

## ٣: تسبّت عائشة رضي الله عنها:

عن عروة بن الزبير<sup>رضي الله عنه</sup><sup>(١)</sup> قال: قالت لي عائشة: يا ابن أختي! بلغني أن عبد الله بن عمرو<sup>رضي الله عنه</sup> ماربنا إلى الحج فلقيه، فسألته فإنه قد حمل عن النبي<sup>صلوات الله عليه</sup> علماً كثيراً، قال: فلقيته فسألته عن أشياء يذكرها عن رسول الله<sup>صلوات الله عليه</sup> قال عروة: فكان فيما ذكر: أن النبي<sup>صلوات الله عليه</sup> قال: إن الله لا ينزع العلم من الناس انتزاعاً، ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم ويبيّن في الناس رؤوساً جهالاً يفتونهم بغير علم فيضلون ويضللون، قال عروة: فلما حدثت عائشة رضي الله عنها بذلك، أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أحد ثك أنه سمع النبي<sup>صلوات الله عليه</sup> يقول هذا؟ قال عروة: حتى إذا كان قابلاً قال له: إن ابن عمرو<sup>رضي الله عنه</sup> قد قدمَ فالقفه ثم فاتحه حتى تسلّله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم، قال: فلقيته فسألته، فذكره لي نحو ما حديثي بي في مرتبة الأولى، قال عروة: فلما أخبرتها بذلك قالت: ما أحسّبه إلّا قد صدق أراه لم يزد فيه شيئاً، ولم ينقص<sup>(٢)</sup>.

٤: تسبّت عبد الله بن عباس<sup>رضي الله عنه</sup>:

عن مجاهد<sup>(٣)</sup> قال: جاء بشير العدوي<sup>(٤)</sup> إلى ابن عباس<sup>رضي الله عنه</sup> فجعل يحدث ويقول

.....مرتين، أم ثلثاً! إذا كان في شغل له، ديني أو دنيوي، يتذرّع برتك الإذن معه للمستأذن، وفيه أن العالم المتبحّر قد يخفى عليه من العلم ما يعلمه من هودونه، ولا يقدر ذلك في وصفه بالعلم والتبحر فيه، قال ابن بطال: وإذا جاز ذلك على عمر<sup>رضي الله عنه</sup>، فما ظنك بمن هودونه. [فتح الباري ١١: ٣١]

(١) عروة بن الزبير بن العوام الأسدية القرشي<sup>رضي الله عنه</sup>، أبو عبد الله، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، كان عالماً بالدين، صالحًا، كريماً، لم يدخل في شيء من الفتن، مات بالمدينة المنورة سنة ٩٣هـ = ٧١٢م. [وفيات الأعيان ٣: ٢٥٥، الأعلام ٤: ٢٢٦]

(٢) آخره البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧]، باب ما يذكر من ذم الرأي [٧]، برقم: ٧٣٠٧، ومسلم كتاب العلم [٤٧]، باب رفع العلم وقبضه [٥]، برقم: ٢٦٧٣ - ٤.

(٣) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بنى مخزوم، تابعي، مفسر، من أهل مكة، أحد التفسيرين عن ابن عباس<sup>رضي الله عنه</sup>، تنفل في الأسفار واستقر في الكوفة، وكان لا يسمع بأعجوبة إلّا ذهب فنظر إليها، مات سنة ٤١٠هـ = ٧٢٢م. [سير أعلام النبلاء ٤: ٤٩، الأعلام ٥: ٢٧٨]

(٤) بشير [بالتصغير] بن كعب بن أبي الحميري العدوي، من بنى عدي بن عبد منهاد بن أذبن طابخة، [تهذيب الكمال ٤: ١٨٤]

قال ابن سعد: كان ثقة. [الطبقات الكبرى ٧: ٢٢٣] [١: ٤٢][١: ٤٢] ضمن من توفي بين سنة ٨٠ وسنة ٩٠هـ.

قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس رضي الله عنهما لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس! مالي؟ لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: إنا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سمعنا يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدأته أبصارنا، وأصغينا إليه بأذاننا، فلم ير كُبَّ الناس الصعب والنذلول<sup>(١)</sup> لم نأخذ من الناس إِلَّا ما نعرف<sup>(٢)</sup>.

#### خامساً: جهود السلف في حفظ السنة وضبطها:

بذل أئمة الإسلام جهوداً عظيمةً في حفظ السنة وتنقيحها، وحمايتها من تحريف الغالين، وتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وقد تمثلت جهودهم في مسائل عديدة، أذكر منها:

##### [١] حفظ السنة:

اهتم السلف الصالح بحفظ حديث النبي ﷺ واقانه، وجعلوا ذلك شرطاً من شروط الرواية، حتى قال عبد الرحمن بن مهدي<sup>(٣)</sup>: يحرم على الرجل أن يروي حديثاً في أمر الدين حتى يتقنه ويحفظه كالآية من القرآن وكإسم الرجل<sup>(٤)</sup>. وقد سطراًئمة الحديث أروع الأمثلة في هذا الباب، وأنواع ما يهراً للإنسان ويعجزه، ومن علامات ذلك:

##### [٢] غزارة الحفظ:

تميَّز بعض الأئمة بكثرة محفوظاتهم وتنوعها، وهناك أمثلة كثيرة جداً على ذلك وقد جمع الحافظ الذهبي تراجم هؤلاء الحفاظ في كتابيه: سير أعلام النبلاء، وتذكرة الحفاظ، وذكر عجائب علومهم وأحوالهم، ومن أمثلة هذا الباب:

(١) قال المؤوي: أصل الصعب والنذل في الإبل، فالصعب: العسر المرغوب عنه، والنذل: السهل الطيب المعجب المرغوب فيه، فالمعنى: سلك الناس كل مسلك مما يحمد ويدم.

[شرح صحيح مسلم: ٨٠]

(٢) أخرجه مسلم: ١٣، "المقدمة، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء".

(٣) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان، الحافظ الكبير والإمام العلم الشهير، المؤوي، أبو سعيد البصري، مولى الأزد، وقيل: مولى العنبر، مولده سنة ١٣٥هـ، مات سنة ١٩٨هـ.

[تذكرة الحفاظ: ٣٢٩]

(٤) الكفاية في علم الرواية: ١٦٧.

**المثال الأول: حفظ الإمام أصبه<sup>(١)</sup>:**

كان الإمام أحمد واسع الحفظ، جمع حديثاً كثيراً حتى قال أبو زرعة الرازي<sup>(٢)</sup>:  
كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف حديث، فقيل: ما يُدرِيك؟ قال: إذا كرته فأخذت  
عليه الأبواب<sup>(٣)</sup>.

**المثال الثاني: حفظ الإمام إسحاق بن راهويه<sup>(٤)</sup>:**

قال أبو داود الخفاف<sup>(٥)</sup>: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: لكني أنظر إلى مائة  
ألف حديث فيكتبي، وثلاثين ألفاً أسردها، قال: وأملي علينا أحد عشر ألف حديث  
من حفظه، ثم قرأها علينا فيما زاد حرفًا ولا نقص حرفًا<sup>(٦)</sup>.

وقال الشعبي<sup>(٧)</sup>: قال إسحاق بن راهويه: كتلت لأسمع إلا حفظه، وكني أنظر إلى  
سبعين ألف حديث<sup>(٨)</sup>.

(١) أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني الوائي، أحد الأئمة الأربعة، أصله من مرو، ولد ببغداد سنة ١٦٤ هـ = ٧٨٠ مـ، مات سنة ٢٤١ هـ = ٨٥٥ مـ. [تاريخ بغداد ٤١٢: ٤١، الأعلام ٢٠٣: ١]

(٢) عبيد الله بن عبد الكري姆 بن يزيد بن فروخ المخزومي بالولاء، أبو زرعة الرازي، من حفاظ الحديث، الأئمة، من أهل الري، كان يقال: كل حديث لا يعرفه أبو زرعة ليس له أصل، توفي سنة ٢٦٤ هـ = ٨٧٨ مـ، بالي [تاريخ بغداد ٣٢٦: ١، الأعلام ١٩٤: ٤]

(٣) الكامل لإبن عدي ٢٢١: ٢٢٢-٢٢٣، تاريخ بغداد ٤١٩: ٤-٤٢٠.

(٤) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، التميمي، أبو يعقوب ابن راهويه، عالم حرasan في عصره، ولد سنة ١٦١ هـ = ٧٧٨ مـ، طاف البلاد لجمع الحديث، وهو أحد كبار الحفاظ، أخذ عنه الإمام أحمد ابن حنبل والبخاري ومسلم والترمذى والنسائي وغيرهم، توفي سنة ٢٣٨ هـ = ٨٥٣ مـ. [تهذيب تاريخ دمشق الكبير ٤٠٩: ٢، الأعلام ٢٩٢: ١]

(٥) سليمان بن داؤد النيسابوري الخفاف. [المقتني في سردالكتنى ٢٢٥: ١]

روى عن يحيى بن يحيى واسحاق بن راهويه، صدوق. [الجرح والتعديل ١١٥: ٤]

(٦) سير أعلام النبلاء ٣٧٣: ١١٤.

(٧) عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار، الشعبي، الجميري، أبو عمرو، راوية، من التابعين، يُضرب المثل بحفظه، كان ضعيفاً نحيفاً، مات بالكوفة سنة ١٠٣ هـ = ٧٢١ مـ.

[تاريخ بغداد ١٢٧: ٢٢٧، الأعلام ٢٥١: ٣]

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال ٢٢٢: ١، تدريب الراوي ٣١: ١.

**المنال الثالث: حفظ الإمام عبد الرحمن بن مهدي:**

قال القواريري<sup>(١)</sup>: أُملي على عبد الرحمن بن مهدي عشرين ألف حديث حفظاً<sup>(٢)</sup>.

**المنال الرابع: حفظ الإمام الصيبي<sup>(٣)</sup>:**

قال الإمام الشافعي<sup>(٤)</sup>: مارأيت صاحب بلغم أحفظ من الحميدي، كان يحفظ لسفيان بن عيينة<sup>(٥)</sup> عشرة آلاف حديث<sup>(٦)</sup>.

#### [ب] قوة الحفظ ورقة:

على الرغم من كثرة محفوظات الأئمة وتنوعها، إلا أنهم تميزوا بقوّة الحافظة والرعاية الشديدة لمحفوظاتهم حتى قال الأعمش<sup>(٧)</sup>: كان هذا العلم عند أحدهم لأن يخرّم من السماء أحّب إليه من أن يزيد فيه واواً، أو ألفاً، أو دالاً<sup>(٨)</sup>.

ولهذا كان الإمام مالك يتحفظ من الباء والباء، والباء، في حديث رسول الله ﷺ<sup>(٩)</sup>.

(١) عبد الله بن عمر بن ميسرة، الحشمي، مولاه، القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد، مات سنة ٢٣٥ هـ. [تهذيب الكمال ١٣٠: ١٩] كان ثقة، كثير الحديث. [الطبقات الكبرى ٣٥: ٧]

(٢) شرح علل الترمذى ١٩٨: ١.

(٣) عبد الله بن الزبير الحميدي، الأسدى، أبو بكر، أحد الأئمة في الحديث، من أهل مكة، رحل منها مع الإمام الشافعى إلى مصر، وترمه إلى أن مات، قعاد إلى مكة، يفتى بها وهو شيخ الإمام البخارى، توفي بمكة المكرمة سنة ٢١٩ هـ ٨٣٤ مـ. [الطبقات الكبرى لإبن سعد ٥٠٢: ٥، الأعلام ٤: ٨٧]

(٤) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، الهاشمى، القرشى، المطلبي، أبو عبد الله، ولد في غزة بفلسطين، وحمل منها إلى مكة وهو ابن سنين، زار بغداد مرتين، وقصد مصر سنة ١٩٩ هـ، فتوفي بها سنة ٢٠٤ هـ ٨٢٠ مـ. [تاريخ بغداد ٢٢٦: ٥٦، الأعلام ٦: ٢٦]

(٥) سفيان بن عيينة بن ميمون، الھلالي، الكوفى، أبو محمد، محدث الحرم المکي، من الموالى، ولد بالکوفة، وسكن مكة المكرمة، وتوفي بها سنة ١٩٨ هـ ٨١٤ مـ، كان حافظاً ثقة، واسع العلم، كبير القدر. [تاريخ بغداد ٩٦: ١٧٤، الأعلام ٣: ١٠٥]

(٦) سير أعلام النبلاء ١٠: ٦١، طبقات الشافعية الكبرى ٢: ١٤٠.

(٧) سليمان بن مهران، الأسدى، بالولاء، أبو محمد، الملقب بالأعمش، تابعى مشهور، أصله من بلاد الري، مات بالکوفة سنة ١٤٨ هـ ٧٦٥ مـ. [تاريخ بغداد ٣: ٩٣، الأعلام ٣: ١٣٥]

قال النجاشى: ثقة، جليل، ولكنه يدلس. قال ابن المبارك: إنما أنسى حدث أهل الكوفة: الأعمش وأبو اسحاق. [المغني في الضعفاء ٣: ٢٨٣، الترجمة ٢٦٢٨]

(٨) الكفاية في علم الرواية ١٧٨: ١.

(٩) الكفاية في علم الرواية ١٧٩: ١.

ومن الأمثلة على قوة الحفظ ودقته:

**المثال الأول: قوة حفظ الإمام الزهري<sup>(١)</sup>:**

جمع الإمام الزهري علماً عظيماً، واجتمع له مالِم يجتمع لغيره، مع قوة وإتقان، فقد قال عن نفسه: ما استعدت حديثاً، وما شركت في حديث إلاً حديثاً واحداً، فسألَتْ صاحبِي فإذا هو كما حفظَ<sup>(٢)</sup>.

وقد أراد هشام بن عبد الملك<sup>(٣)</sup> أن يمتحنه، فسأله أن يُملئ على بعض ولده أربع مائة حديث، وخرج الزهري فقال: أين أنت يا أصحاب الحديث فحدّثهم بتلك الأربع مائة، ثم لقي هشاماً بعد شهر أو نحوه، فقال للزهري إن ذلك الكتاب ضاع، قد عاب كاتب فأملاها عليه، ثم قابل بالكتاب الأول فما غادر حرفاً واحداً<sup>(٤)</sup>.

**المثال الثاني: قوة حفظ قتادة بن دعامة<sup>(٥)</sup>:**

(١) محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري، من بني زهرة بن كلاب، من قريش أبو بكر، أول من ذَوَّ الحديث وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء، تابعيٌ من أهل المدينة توفي سنة ١٢٤هـ = ٧٤٢م.

[وفات الأعيان: ١٧٧:٧، الأعلام: ٩٧:٧]

كان الزهري يفسر الأحاديث كثيراً، وربما سقط أدلة التفسير، فكان بعض أقرانه ربما يقول له: إفضل كلامك من كلام النبي ﷺ. [النكت على كتاب ابن الصلاح: ٨٢٩:٢]

عن ماله: كان ربيعة بن عبد الرحمن يقول لإبن شهاب: إن حالي ليس تشبه حالك فقال له ابن شهاب: وكيف ذلك؟ قال ربيعة: أنا أقول برأيي، من شاء أخذني فاستحسن، وعمل به ومن شاء تركه، وانت في القوم تُحدِّث عن النبي ﷺ فيحفظ. [التاريخ الكبير: ٣-٢٨٦-٢٨٧، جزء القراءة خلف الإمام للبخاري: ٩:٤، معرفة علوم الحديث: ٦٢، سير أعلام النبلاء: ٦:٩٠]

(٢) تذكرة الحفاظ: ١١:١.

(٣) هشام بن عبد الملك بن مروان، من ملوك الدولة الأموية في الشام، ولد في دمشق وبويغ فيها بعد موته أخوه يزيد سنة ٥٠هـ، كان حسن السياسة، يقطن في أمره، مات سنة ١٢٥هـ = ٧٤٣م.

[الكامل في التاريخ: ٥:٩٦، الأعلام: ٨:٨]

(٤) تذكرة الحفاظ: ١٠:١، شرح علل الترمذى: ١٦٧:١.

(٥) أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن ربيعة بن سدوس السديسي البصري، الأكمه، كان تابعياً، عالماً كبيراً، مفسراً حافظاً، مات بواسط في الطاعون سنة ١١٨هـ = ٧٣٦م.

[وفيات الأعيان: ٤:٧٥، الأعلام: ٥:١٨٩]

قال ابن أبي حاتم: قال شعبة: كنت أتفقد فتم قتادة، فإذا قال: سمعتْ أو حدثنا حفظْتْ، وإذا قال:

حدث فلان تركته. [الجرح والتعديل: ١:٦١، الكامل في ضعفاء الرجال: ١:١٥]

قال الإمام أحمد: كان قتادة أحفظ أهل البصرة، لا يسمع شيئاً إلا حفظه، قرئ عليه صحيفة جابرمرة واحدةٍ فحفظها<sup>(١)</sup>.

وقال عن نفسه: ما قلت لمحادث فقط: أعدد علىَّ، وما سمعت أذناي شيئاً إلا وعاه قلبي<sup>(٢)</sup>.

#### المثال الثالث: قوة حفظ الإمام أحمد:

كان الإمام أحمد آية في الحفظ والإتقان، على الرغم من كثرة محفوظاته، حتى قال فيه ابن المديني<sup>(٣)</sup>: ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة حسنة<sup>(٤)</sup>.

ومن شدة إتقانه: أنه كان يقول لإبنه عبد الله<sup>(٥)</sup>: خذ أى كتاب شئت من كتب وكيع<sup>(٦)</sup> فإن شئت أن تسألي عن الكلام حتى أخبرك بالإسناد، وإن شئت بالإسناد حتى أخبرك عن الكلام<sup>(٧)</sup>.

#### المثال الرابع: قوة حفظ الإمام ابن أبي ذئبة<sup>(٨)</sup>:

(١) سير أعلام النبلاء ٥:٥-٢٧٧-٢٧٧.

(٢) تذكرة الحفاظ ١:١٢٣.

(٣) علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء، المديني، البصري، أبو الحسن، محدث، مؤرخ، كان حافظ عصره له نحو مائة مصنف، وكان أعلم من الإمام أحمد بإختلاف الحديث، ولد بالبصرة سنة: ١٦١ هـ مات بسامراء سنة: ٤٣٤ هـ = ٢٣٤ م.

[تاریخ بغداد ١١٤٥:١، الأعلام ٤:٣٠]

قال البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني. [الكامل في الضعفاء ١:٢١]

(٤) الجرح والتعديل ١:٢٩٥.

(٥) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، البغدادي، أبو عبد الرحمن، من أهل بغداد حافظ للحديث، مات سنة: ٢٩٠ هـ = ٩٠٣ م. [تهذيب الكمال ٤:١، الأعلام ٤:٦٥]

(٦) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، نسبة إلى رؤاس، وهو بطن من قيس غيلان، أبو سفيان، حافظ للحديث، بيت، كان محدث العراق في عصره، ولد بالكوفة سنة: ١٢٩ هـ = ٧٤٦ م، وأبوه ناظر على بيت المال فيها، تلقفه وحفظ الحديث واشتهر، توفي سنة: ٩٧ هـ = ١٩٢ م.

[حلية الأولياء ٨:٣٦٨، الأعلام ٨:١١٧]

(٧) شرح علل الترمذى ١:١٠٢.

(٨) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبّاسي، مولاهم، الكوفي، أبو بكر، حافظ للحديث، عد يهم النظير، ثبت النحرير قال أبو عبيدة: إنها الحديث إلى أربعة: فأبو بكر بن أبي شيبة أسرد هم له وأحمد.....

قال عمرو بن علي الفلاس<sup>(١)</sup>: مارأيت أحداً أحفظ للحديث من ابن أبي شيبة، قدم علينا مع ابن المديني، فسرد للشيباني أربعين حديثاً حفظاً وقام<sup>(٢)</sup>.  
ولهذا قال الخطيب البغدادي: كان مُتقناً حافظاً مُكثراً<sup>(٣)</sup>.  
قال الذهبي: كان بحراً من بحور العلم، وبه يضرب المثل في قوة الحفظ<sup>(٤)</sup>.  
**المنال الخامس: قوة حفظ الإمام البخاري<sup>(٥)</sup>:**

قال أبو جعفر محمد بن أبي حاتم الوراق النحوي: قلت لأبي عبد الله: كيف كان بدء أمرك في طلب الحديث؟ قال: ألهمنت حفظ الحديث وأنا في الكتاب، قال: وكم أتيت عليك إذ ذاك؟ قال: عشر سنين أو أقل، ثم خرجت من الكتاب بعد العشر فجعلت أختلف إلى الداخلي وغيره، وقال يوماً فيما كان يقرئ الناس: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم، فقلت له: يا أبا فالان! إن أبا الزبير لم يروع عن إبراهيم، فانتهري، فقلت له: إرجع إلى الأصل إن كان عندك، فدخل ونظر فيه، ثم خرج، وقال لي: كيف هو ياغلام؟ قلت: هو الزبير بن عدي عن إبراهيم، فأخذ القلم مني وأحكم كتابه، وقال: صدقت، فقال له بعض أصحابه: أين كم كنت إذ ردت عليه؟ قال: ابن إحدى عشرة<sup>(٦)</sup>.

وقصة البخاري لما قُلِّلت عليه مائة أحاديث بأسانيدها ومتونها إلا متحانه، فأعادها

.....أفقهم فيه، وابن معين أجمعهم له، وابن المديني أعلمهم به، مات سنة ٢٣٦ هـ م ٨٤٩.

[١١٧:٤، الأعلام ٤٣٢:٢]

(١) عمرو بن علي بن بحر، أبو حفص السقاء الفلاس، باحث من أهل البصرة، سكن بغداد، مات بسرّ من رأى سنة ٢٤٩ هـ = م ٨٦٤، كان من حفاظ الحديث الثقات.

[تهذيب الكمال ١٦٢:٢٢، الأعلام ٥:٨٢]

قال السارقسطاني: كان من الحفاظ، وبعض أصحاب الحديث يفضلونه على ابن المديني ويتعصبون له. [تهذيب التهذيب ٦٨:٨]

(٢) سير أعلام البلااء ١١:١٢٣.

(٣) تاريخ بغداد ١٠:٦٦.

(٤) سير أعلام البلااء ١١:١٢٣.

(٥) محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، حبر الإسلام، حافظ الحديث، رسول الله صاحب الجامع الصحيح، ولد في بخارى سنة ١٩٤ هـ = م ٨١٠، نشأ تيماء، سمع من نحو ألف شيخ، مات سنة ٢٥٦ هـ = م ٨٧٠، بخرتاك. [تاريخ بغداد ٤:٤، الأعلام ٦:٣٤]

(٦) تاريخ بغداد ٦:٧، الهدي الساري: ٤٧٨، طبقات الشافعية الكبرى ٢:٦١.

عليهم، ثم ساقها على وجهها الصحيح، قصة عجيبة تدل على إمامته في هذا العلم، وقدرته العظيمة على الحفظ والإستيعاب<sup>(١)</sup>.

## ٢: جمع السنة وتدوينها

حرص العماء على سماع حديث النبي ﷺ وتلقيه عن أئمته من الصحابة والتابعين، ثم حرصوا على جمعه وتدوينه وكتابته، وقد مر ذلك بثلاث مراحل:

### المرحلة الأولى: جمع السنة في أواسط القرن الأول:

لعل من أوائل المحاولات لجمع السنة: ما قدم به عبد العزيز بن مروان<sup>(٢)</sup> حيث كتب إلى كثير بن مُرّة الحضرمي<sup>(٣)</sup> و كان قد أدرك بمحض سبعين بدريًا من أصحاب رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> فكتب إليه أن يكتب إليه بما سمع من أصحاب النبي ﷺ من أحاديثهم، إلاًّ أحاديث أبي هريرة فإنه عندنا<sup>(٥)</sup>.

ولما جاء بعده ابنه عمر بن عبد العزيز<sup>(٦)</sup> حرص على جمع السنة وسلك في ذلك طريقين:

(١) القصة في تاريخ بغداد: ٢٠، وفيات الأعيان: ٤، ١٨٩.

(٢) عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو الأصبغ، أمير مصر، ولد بالمدينة، ولد بمصر لأبيه استقلالاً سنة ٦٥هـ، كان يقطنًّا عارفاً بسياسة البلاد، شجاعاً جوداً، تنصب حول داره كل يوم ألف قصعه للاكلين، مات سنة ٨٥هـ، [٢٨:٤، ٤٨:٤] ولاد مصر.

وهو أول من أحدث القعود يوم عرفة في المسجد بعد العصر. [٥٠:٥]

(٣) كثير بن مُرّة الحضرمي، الرهاوي، أبو شجرة، ويقال: أبو القاسم الشامي، الحمصي. [١٥٨:٣٤]

قال العجلبي: شامي، تابعي، ثقة. [الثقات: ٣٩٧، الترجمة: ١٤١٠]

قال ابن حجر: وَهُم مَنْ عَدَّ فِي الصَّحَابَةِ. [تقريب التهذيب: ٩١، الترجمة: ٤٤]

(٤) التاريخ الكبير: ٢٠٨:٧، تهذيب الكمال: ١٦٠:٢٤.

(٥) الطبقات الكبرى لإبن سعد ٤٨:٧، تهذيب الكمال: ١٦٠:٢٤.

(٦) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي، القرشي، أبو حفص، الخليفة الصالح، والملك العادل، ولد ونشأ بالمدينة، وهو من ملوك الدولة المروانية الأموية، مدة خلافته ستة ونصف، مات سنة ١٠١هـ، [٥٠:٥، ١١٤:٥] سير أعلام النبلاء، الأعلام: ١١٤، [٥٠:٥]

**الأول:** كتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم<sup>(١)</sup>: أنظر ما كان من حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاكتبه فإني حفظت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ: انظر ما كان حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو سنة ماضية، أو حديث عمرة بنت عبد الرحمن والقاسم بن محمد، فاكتبه فإني قد حفظت دروس العلم وذهاب أهله<sup>(٣)</sup>.

**الثاني:** أمر الزهرى يجمع السنة. قال الزهرى: أمر ناعمر بن عبد العزىز بجمع السنن، فكتبناها دفتراً دفتراً، فبعث إلى كل أرض له عليها له سلطان دفتراً<sup>(٤)</sup>.

وربما لم يكتف عمر بن عبد العزىز بأمر من أمرهم بجمع الحديث والسنن فأرسل كتاباً إلى الآفاق يبحث المسؤولين فيه على تشجيع أهل العلم على دراسته السنة وإحيائها كما كتب: أنه لا رأي لأحد في كتاب، وإنما رأي الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب، ولم تمض به سنة من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا رأي لأحد في سنة سننها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٥)</sup>. ولهذا قال مالك بن أنس: أول من دَوَّنَ العلم: ابن شهاب، يعني: الزهرى<sup>(٦)</sup>.

وقال الشافعى: لو لا الزهرى ذهبت السنن من المدينة<sup>(٧)</sup>.

**المرحلة الثانية:** تدوين السنة في منتصف القرن الثاني: لم يتصف القرن الثاني حتى نشطت حركة تدوين الحديث، وكان من سبق إليه من رجال هذا القرن:

- عبد الملك بن عبد العزىز بن جريج البصري بمكة [ت: ١٥٠ هـ]

- و محمد بن إسحاق [ت: ١٥١ هـ]

(١) أبو بكر بن محمد عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان، الأنصاري، البخاري، المدنى، أمير المدينة، ثم قاضى المدينة، أحد الأئمة الأثبات، قيل: كان أعلم أهل زمانه بالقضاء، توفي سنة ١١٧ هـ.

وقيل: سنة ١٢٠ هـ. [سير أعلام النبلاء ٣١٣: ٥]

(٢) آخر جه البخارى، تعليقاً مجزوماً به، كتاب العلم [٣١] بباب كيف يقبض العلم [٣٥]، الدارمى ١٣٧: ١، برقم: ٤٨٧.

(٣) تقىيد العلم: ١٠٥، تهذيب الكمال ١٤٠: ٣٣.

(٤) جامع بيان العلم وفضله: ٩١: ٩٢-٩٣.

(٥) سنن التدارمى ١٢٥: ١، برقم: ٤٣٢.

(٦) شرح علل الترمذى ٣٧: ١.

(٧) تهذيب الأسماء واللغات ٩٦: ١، ترجمة رقم: ٤٢.



-ومالك بن أنس بالمدينة [ت: ١٧٩ هـ]

-وصنف بها محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب [ت: ١٥٨ هـ] موطأ أكبر من موطاً

مالك

-ويعمر بن راشد بالبصرة [ت: ١٥٣ هـ]

-وسعيد بن أبي عروبة بالشام [ت: ١٥٦ هـ]

-وسفيان الثوري بالكوفة [ت: ١٦١ هـ]

-وعبد الله بن المبارك بخراسان [ت: ١٨١ هـ]

-وهيثم بن بشير بواسط [ت: ١٨٣ هـ]

-وجريدة عبد الحميد بالري [ت: ١٨٨ هـ]

-وعبد الله بن وهب بمصر [ت: ١٩٧ هـ]

ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسج على مِنْوَاهِهِمْ، وقد كان هذا التصنيف بالنسبة إلى جمع الأبواب، وضم بعضها إلى بعض في مؤلف أو جامع<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup>: إعلم أن آثار النبي ﷺ تكن في عصر أصحابه وكبار تبعهم مُدَوَّنة في الجواجم، ولا مرتبة لأمرin :

**أحمد فيما:** أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك، كما ثبت في صحيح مسلم، خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم.

**وناتير ما:** لبسعة حفظهم وسيلان أذهانهم، وأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار، وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء في

(١) الجامع ما كان مرتبًا على أبواب الفقه كالكتب الستة، وعلى ترتيب الحروف في أوائل الترجمة ككتاب الإيمان، والبر، والتوبة، والثواب وهكذا، كما فعله صاحب جامع الأصول، أو بإعتبار رعاية الحروف في أوائل الحديث كما فعل السيوطي في الجامع الصغير، وقد جمع في جامعة الكبير بين الجامع والمسند، فجعل القسم القولى على ترتيب الحروف، والقسم الفعلى على ترتيب المسانييد. [المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داؤد: ١٥: ١٥].

(٢) أحمد بن علي بن محمد الكhani العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حجر، من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان بفلسطين، ولد بالقاهرة سنة: ١٣٧٢ هـ = ٧٧٣ م وتوفي بهسنة: ٨٥٢ هـ = ١٤٤٩ م، رفع بالأدب والشعر، ثم أقبل على الحديث، وأصبح حافظ الإسلام في عصره. [البدر الطالع: ١٨٧، الأعلام: ١٧٨، البدر الطالع: ١٨٧، الأعلام: ١٧٨].

الأمصال، وكثير الإبتداع من الخوارج والروافض ومنكري الأقدار، فأول من جمع ذلك:

-الربيع بن نجح [ت: ١٦٠ هـ]

-وسعيد بن أبي عروبة [ت: ١٥٦ هـ]

وغيرهما، كانوا يصنفون كل باب على حدة إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فَدَوْنُوا الأحكام<sup>(١)</sup>.

يُردُّ على أقوالهم في أول مَنْ صنف إِسْكَالَانَ، نعالجهما فيما يلي :

**الإِسْكالُ الْأَوَّلُ:** كيف يكون هؤلاء الأعلام أول من دَوَّنَ، وقد علمنا أن كتابة الحديث وُجدت في عهد النبي ﷺ وفي عهد الصحابة رضي الله عنهم، وكيف نوفق بين هذابين ما اشتهر من أن أول من دَوَّنَ الحديث ابن شهاب الزهري بأمر الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الأولى من الهجرة؟

**فالجواب:** أن كتابة الحديث والعلم في عهد الصحابة رضي الله عنهم إنما كانت كتابة خاصة بشخصٍ مُعَيَّنٍ، كمذكرة له لا تداول بين الناس، ولا تسير على ترتيب مَا، وأما الكتابة التي أمر بها الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز فهي الكتابة للتداول العام الذي يتداول بين الناس أيضاً، لكنه لا يسير على ترتيب معين غالباً، حتى جاء هؤلاء الأعلام فَدَوْنُوا الحديث على ترتيبٍ مُعَيَّنٍ حسب الموضوعات في المصنفات، ثم حسب أسماء الصحابة في المسانيد.

**الإِسْكالُ الثَّانِي:** كيف يصح أن يقال في كل هؤلاء: أن كل واحد منهم أول من دَوَّنَ الحديث؟

**فالجواب:** أنهم كانوا في عصر واحدٍ، هو سنة خمسين و مائة و مابعد، فكتبو على الأبواب في عصرٍ واحدٍ، فنُسب إلى كل واحد أنه أول من دَوَّنَ بحسب المصار الذي كان فيه، والله أعلم.

**المرحلة الثالثة: تصنيف السنة في القرن الثالث:**  
في بدايات القرن الثالث أخذ التصنيف دوراً جديداً، فظهرت المصنفات، إِنَّمَا

(١) الهدي الساري: ٦، الفصل الأول.

- مُصنف عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري [١٢٦-٧٤٤هـ = ٢١١-٨٢٧م]

- و مُصنف عبد الله بن محمد بن شيبة العبسي [١٥٩-٧٧٦هـ = ٢٣٥-٨٤٩م]

و المسانيد، كـ:

- مسنند عبد الله بن الزبير الحميدي الأسدية [ت: ٢١٩هـ]

- و مسنند أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني [١٦٤هـ = ٢٤١-٨٥٥م]

والجواجم، كـ:

- جامع محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري [١٩٤هـ = ٨١٠-٢٥٦م]

- و صحيح مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري [٢٠٤هـ = ٨٢٠-٨٧٨م]

- و جامع محمد بن عيسى بن سورة "البوغي" الترمذى [٢٠٩هـ = ٨٢٤-٢٧٩م]

والسنن، كـ:

- سنن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندى [١٨١هـ = ٧٩٧-٢٥٥م]

- و سنن سليمان بن الأشعث: أبو داؤد السجستاني [٢٠٢هـ = ٨١٧-٢٨٥م]

- و سنن محمد بن يزيد ابن ماجة الربعي الفزويني [٢٠٩هـ = ٨٢٤-٢٧٣م]

- و سنن أحمد بن علي بن شعيب النسائي [٢١٥هـ = ٨٣٠-٩١٥م]

وبهذا تبين أن أئمة السنة بذلوا جهداً عظيماً في جمع السنة و تبويتها، و تركوا لنا تراثاً غريباً في عشرات المصنفات والدواوين، حتى أصبحت هذه الأمة تمتلك أغنى تراث عرفته البشرية، لله الحمد والمنة على هذه النعمة العظيمة.

### ٣: علم الإسناد:

لما ظهرت الفتن في أو اخر الخلافة الراشدة، بدأ الأئمة في البحث عن الأسانيد والنظر في مصادر الروايات حتى لا يدخل في هذا العلم من ليس من أهله.

قال محمد بن سيرين<sup>(١)</sup>: لم يكنوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة<sup>(٢)</sup> قالوا:

(١) محمد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء، أبو بكر، إمام و قته في علوم الدين بالبصرة، تابعي، من أشراف الكتاب، ولد في البصرة سنة: ٣٣٣هـ = ٦٥٣م، توفي بها سنة: ١١٠هـ = ٧٢٩م، نشأ بزاراً، في

أذنه صمم، تَفَقَّهَ، وروى الحديث، اشتهر بالورع و تعظير الرؤوف، بتاريخ بغداد: ٣٣١، الأعلام: ٦: ٤٥،

(٢) قال القرطبي المحدث: هذه الفتنة يعني بها، والله أعلم: فتنة قتل عثمان، وفتنة خروج الخارج على علي ومعاوية رضي الله عنهم فإنهما كفرو وهم احتى استحلوا الدماء والأموال، وقد اختلف في

سمو النارجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع ولا يؤخذ حديثهم<sup>(١)</sup>.

والإسناد خصيصة من خصائص هذه الأمة تُروى به الأحاديث، وتُعرف به الطرق، ولهذا تَابَعَ اهتمام الأئمة بالأسانيد، وأصبح الحديث بلا استناد لا قيمة له، ولهذا قال عبد الله بن المبارك<sup>(٢)</sup>: الإسناد من الدين، ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء<sup>(٣)</sup>. قال الشوري<sup>(٤)</sup>: الإسناد سلاح المؤمن، إذالم يكن معه سلاح، فبأي شيء يقاتل<sup>(٥)</sup>? قال شعبة<sup>(٦)</sup>: كل حديث ليس فيه: حدثنا، أو أخبرنا فهو مثل الرجل بالفلاة معه البعير ليس له خطام<sup>(٧)</sup>.

..... تكفيهؤلاء ولا يشك في أنَّ من كَفَرُهم لم يَقْبِلْ حديثهم، ومن لم يَكُفُّرُهم اختلقو في قبول حديثهم، ولا يظن أحدٌ له فهمُ أنه يعني بالفتنة: فتنَة على وعائشة ومعاوية<sup>ؑ</sup>، إذ لا يصحُّ ما أن يُقَالُ في أحدٍ منهم: مبتدعٌ ولا فاسقٌ بل كل منهم مجتهدٌ عَمِيلٌ على حَسَبِ ظنه، وهم في ذلك على ما أجمع عليه المسلمون في المجتهدين من القاعدة المعلومة: وهي أن كل مجتهد مأجورٌ غير مأثوم. [المُفَهَّمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ ١٢٢: ١-١٢٣]

(١) صحيح مسلم، المقدمة ١: ١٥، الكفاية في علم الرواية ٢: ١٢٢، شرح علل الترمذى ١: ٥١.

(٢) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي بالولاء، الشميمى، المروزى، شيخ الإسلام، أبو عبد الرحمن، الحافظ، المجاهد، التاجر، صاحب التصانيف والرحلات، جمع الحديث والفقه وأيام الناس، والعربية، والشجاعة، والشجاع، كان من سكان خراسان، مات بيهىت [على الفرات] من صرفاً من غزو الروم سنة ١٨١هـ م. [تاريخ بغداد ١٠: ١٥٢، الأعلام ٤: ١١١]

(٣) صحيح مسلم، المقدمة ١: ١٥، شرح علل الترمذى ١: ٥٦.

(٤) سفيان بن سعيد بن مسروق الشوري، من بنى ثوربن عبدمنانة، من مصر، أبو عبد الله، أمير المؤمنين في الحديث، ولد بالكوفة سنة ٩٧هـ م، ونشأ بها، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، خرج إلى مكة ثم المدينة المنورة، وانتقل إلى البصرة، فمات منها سنة ١٦١هـ م. [وفيات الأعيان ٢: ٣٨٦، الأعلام ٤: ١٠]

(٥) المحروجين ١: ٣١، شرح علل الترمذى ١: ٥٨.

(٦) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى الأردى، أبو سطام، من أئمة رجال الحديث، حفظاً ودريةً وتشيّتاً، ولد بواسط سنة ٨٢هـ م، ونشأ بها وسكن البصرى إلى أن توفي بها سنة ٢٠٠هـ م، وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين وجائب الضعفاء والمتروكين. [سير أعلام النبلاء ٧: ٢٠، الأعلام ٣: ١٦٤]

(٧) المحروجين ١: ٣١، شرح علل الترمذى ١: ٥٨.

وقال ابن حبّان<sup>(١)</sup>: لولم يكن الإسناد وطلب هذه الطائفة له، لظهر في هذه الأمة من تبدل الدين ما ظهر في سائر الأمم، وذاك أنه لم تكن أمة لنبيٍّ قط حفظت عليه الدين عن التبدل ما حفظت هذه الأمة، حتى لا يتهيأ أن يزداد في سنة من سنن رسول الله ﷺ ألفٌ ولا واؤ، كما لا يتهيأ زيادة مثله في القرآن، فحافظت هذه الطائفة السنن على المسلمين، وكثرت عنایتهم بأمر الدين، ولا هم لقال من شاء ما شاء<sup>(٢)</sup>.

قال الحاكم<sup>(٣)</sup>: فلو لا الإسناد وطلب هذه الطائفة له، وكثرت مواظبهم على حفظه للدرس مَنَارُ الْإِسْلَامِ، ولتَمَكَّنَ أَهْلُ الْإِلْحَادِ وَالْبَدْعِ فِيهِ بِوْضُعُ الْأَحَادِيثِ وَقَلْبُ الْأَسَانِيدِ فِيَنَ الْأَخْبَارِ إِذَا تَعَرَّتَ عَنْ وُجُودِ الْأَسَانِيدِ فِيهَا كَانَتْ بُرْتَأً، كَانَ إِسْحَاقَ بْنَ أَبِي فِرْوَةَ عَنْدَ الرَّهْرِيِّ، فَجَعَلَ ابْنَ أَبِي فِرْوَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِهِ الرَّهْرِيُّ: قَاتَلَكَ اللَّهُ يَا ابْنَ أَبِي فِرْوَةَ، مَا أَجْرَاكَ عَلَى اللَّهِ، لَا تُسِنِّدُ حَدِيثَكَ؟ تُحدِثُنَا بِأَحَادِيثِ لَيْسَ لَهَا حُكْمٌ وَلَا أَزْمَةٌ<sup>(٤)</sup>.

#### ٤: التفتیش في الأسانید ومنازل الرواية:

كان من ثمرات علم الإسناد: إهتمام العلماء في وقتٍ مبكرٍ جدًا بدراسة أحوال الرواية ومراتبهم، من حيث العدالة، والضبط، ومن حيث صحة طرق التحمل والأداء، من حيث تواريخهم وأشياخهم وتلا ميذهم ونحو ذلك، وسمى هذا العلم فيما بعد بعلم الجرح والتعديل.

وعلم الجرح والتعديل من العلوم الجليلة التي كانت سبباً رئيسياً من أسباب حفظ الدين، والذب عن سنة سيد المرسلين ﷺ.

(١) محمد بن حبّان بن معاذ بن عبد التيممي، أبو حازم البستي، محدث عالمٌ، مؤرخ، جغرافي، ولد في بُست من بلاد سجستان، تنقل الأمصار، وتولى قضاء سمرقند مدةً، مات بيده سنة: ٢٣٥هـ = ٩٦٥م. [تذكرة الحفاظ: ٣: ٩٢٠، الأعلام: ٦: ٧٨].

(٢) المحروجين: ٣٠: ١.

(٣) محمد بن عبد الله بن حمدوية بن نعيم الضبي، الطهرياني، النيسابوري، الشهير بالحاكم، وُعرف بابن البيع، أبو عبد الله، من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه، مولده بنىسابور سنة: ٣٢١هـ = ٩٣٣م، وتوفي بها سنة: ٤٠٥هـ = ١٠١٤م، أحذ عن نحوي شيخ. [تاريخ بغداد: ٤: ٧٣، الأعلام: ٦: ٢٢٧].

(٤) معرفة علوم الحديث: ٦، النوع الأول: معرفة عالي الإسناد.

ولهذا المقال ابن خلاد حفظ الدين، والذب عن سنة سيد المرسلين ﷺ ولهذا المقال ابن خلاد<sup>(١)</sup> ليحيى بن سعيد القطان<sup>(٢)</sup>:

أما تَحْشِي أَنْ يَكُونَ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ تَرَكَتْ حَدِيثَهُمْ خَصْمَاءً كَعِنْدِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ يَحْيَى : لَأَنْ يَكُونُوا خَصْمَاءً لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ خَصْمِي الْمُصْطَفَى ﷺ إِذَا لَمْ أَذْبَّ [أَيْ: أَمْنَعْ] الْكَذْبَ عَنْ حَدِيثِهِ وَشَرِيعَتِهِ<sup>(٣)</sup>.

وقد اعْتَنَى أَئُمَّةُ الْحَدِيثِ بِعِلْمِ الرِّجَالِ عَنْ آيَةِ فَائِقَةٍ حَتَّى عَدَّهُ أَبْنَى الْمَدِينَى نَصْفَ عِلْمِ الْحَدِيثِ<sup>(٤)</sup>.

ولهذا أُصْنِفَتْ مَصَنَّفَاتٌ خَاصَّةٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ، وَرُتَّبَ فِيهِ الرُّوَاةُ مِنْ حِيثِ الْقُوَّةِ وَالضَّعْفِ وَبُيَّنَ فِيهِ الَّذِي تَقْبِلُ رِوَايَتُهُ مِنَ الَّذِي تُرْدُ رِوَايَتُهُ، وَلَهَذَا شُرِطَتِ الْأَئُمَّةُ فِي النَّاقِدِ الْمُتَكَلِّمِ فِي الرِّجَالِ جَرَاحًا تَعْدِيَلًا أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا بِأَحْوَالِ الرِّجَالِ، وَاسْعَ الإِطْلَاعَ عَلَى الْأَخْبَارِ خَبِيرًا بِالْحَدِيثِ وَعِلْمِهِ، وَيَحْبَبُ أَنْ يَتَحَلَّ بِالْأَمَانَةِ وَالْوَرْعِ، وَبِالْفَطْنَةِ وَالْبَنَاهَةِ، عَنْهُ مَلَكَةٌ نَقْدِيَّةٌ رَاسِخَةٌ تُعِينُهُ عَلَى تَفْهُومِ دَقَائِقِ الْعُلُلِ وَخَفَائِيَّاتِ الْمَسَائِلِ.

#### ٥: إِرْسَاءُ قَوَاعِدِ الرِّوَايَةِ وَأَصْوَالِهَا:

لَمَّا تَوَسَّعَتِ الرِّوَايَةُ، وَكَثُرَتِ النَّقْلَةُ، اهتَمَّ عَلَمَاءُ الْحَدِيثِ بِتَقْعِيدِ قَوَاعِدِ الرِّوَايَةِ، بَيْنُوا أَصْوَالَهَا وَضَوَابِطَهَا بِيَانًاً تَفْصِيلِيًّاً، وَسُمِيَّ هَذَا الْعِلْمَ فِيمَا بَعْدَ بَعْلَمِ مَصْطَلِحِ الْحَدِيثِ وَكَانَ مِنْ أَوَّلِ مَنْ كَتَبَ فِيهِ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِي أَجْزَاءِ مُتَفَرِّقَةٍ مِنْ كِتَبِهِ، وَخَاصَّةً كِتَابَهُ:

(١) محمد بن خلاد بن كثير الباهلي، أبو بكر البصري، ذكره ابن حبان في الثقات ٩:٨٧، وقال: مات سنة ٢٣٩هـ، نَقْةٌ، ولكنه صَلِيفٌ. [تهذيب الكمال ١٦٩:٢٥]

والصليف: قلة النَّزَل والخير. [تهذيب اللغة ١٣٤:١٢]

(٢) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان، التميمي، أبو سعيد، من حفاظ الحديث، نَقْةٌ، حجَّةٌ، من أقران مالك وشعبة، من أهل البصرة، كان يفتى بقول أبي حنيفة، ولم يعرف له تأليف إلا ما في كشف الطعون ١٤٦٠هـ، من أن له كتاب المغازى، توفي سنة ١٩٨هـ م. [تاريخ بغداد ١٤٧:٨، الأعلام ١٣٥:١]

(٣) فتح المغثث ٣:٣٢٣.

(٤) تهذيب الكمال ١٦٥:١.

(٥) مسلم بن الحجاج بن مسلم، القشيري، النيسابوري، أبو الحسين، حافظ، من أئمة المحدثين، ولد بنيسا بور سنة ٤٢٠هـ، ورحل إلى الحجاز ومصر والشام، وتوفي بظاهر نيسابور سنة ٢٦٥هـ، م. [تاريخ بغداد ١٣٣٠:١٠٠، الأعلام ٢٢١:٧]

”الرسالة“ ثم تلميذه عبد الله الحميدي، ثم كتب الإمام مسلم شيئاً من قوانين الرواية في مقدمة صحيحة وكتابه ”التمييز“ وكذلك الترمذى في ”العلل الصغير“ وفي منتصف القرن الرابع ألف الرامهرمى<sup>(١)</sup> كتاب الجليل ”المحدث الفاصل بين الراوى والواعي“ ثم تابعت المؤلفات، وكثرت المصنفات من المطولات والمحضرات. ومن أشهر قواعد الرواية التي سأشير إليها هي هذه المقدمة: أن أئمة الحديث وضعوا شروطاً خمسة للرواية الصحيحة التي يعتمد عليها، وهي على سبيل الإختصار:

#### الشرط الأول: إتصال الإسناد وسلامته من الإنقطاع:

فكل راوٍ لا بد أن يكون قد سمعه من هو فوقة إلى رسول الله ﷺ. ويُعرف الإتصال عادةً بمعرفة تواريخ الرواية ومواليدهم ووفياتهم ورحلاتهم وأسماء شيوخهم وتلاميذهم، ومتى، وأين، وكيف، ثم تَتَّمَّنَهُ على بعضهم، وهكذا، لهذا قال سفيان الثوري: لما استعمل الرواية الكذب استعملنا لهم التاريخ<sup>(٢)</sup>.

ومراجعة كتب الجرح والتتعديل وتاريخ الرجال والبلدان تبين الجهد العظيم الذي بذله الأئمة في تسجيل كل شاردة وواردة في تاريخ الرجال وسيرهم.

#### الشرط الثاني: عدالة الرواية في جمع طبقات السنن:

ويعرف المحدثون العدالة بأنها: ملكة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة<sup>(٣)</sup>.

فالعدل: كل مسلم مميز سليم من أسباب الفسق وخرارم المرءة.

ولهذا قال ابن المبارك: العدل من كان فيه خمس خصال: يشهد الجمالية، ولا يشرب

(١) الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمى الفارسى، محدث العجم في زمانه، من أدباء القضاة، مات نحو سنة: ٣٦٠ هـ = ٩٧٠ م. [سير أعلام النبلاء: ٦٧٣: ١٦، الأعلام: ٢٤: ١٩]. قال الحافظ الذهبى: هو مصنف كتاب المحدث الفاصل في علوم الحديث، وما حسن من كتاب [سير أعلام النبلاء: ٦٧٣: ١٦]

يُعدُّ هذا الكتاب أول كتاب صَيْفٍ في علم دراسة الحديث. قال الحافظ ابن حجر، فيما نقله عن صاحب كشف الظنون: ١٦١٢: هو أول كتاب صَيْفٍ في علوم الحديث في غالبظن.

(٢) مقدمة ابن الصلاح: ٤٣٢.

(٣) نزهة النظر: ٣١.

هذا الشراب<sup>(١)</sup> ولا تكون في دينه خربة<sup>(٢)</sup> ولا يكذب<sup>(٣)</sup> ولا يكون في عقله شيء<sup>(٤)</sup>.

### السرط الثالث: ضبط الرواية في جميع الطبقات:

والراوي الضابط هو الذي يكون متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه من التبدل، والتغيير إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعاني<sup>(٥)</sup>.

ويُعرف ضبط الراوي بدراسة مروياته، وعرضها على مرويات الآخرين، ولهذا الاهتمام الأئمة بتتبع الطرق وجمعها، ودراسة أحوال الرواية في أزمان مختلفة من أعمارهم، لمعرفة الغيرات التي قد تطرأ على محفوظاتهم، وبذلوا في ذلك جهداً عظيماً حتى إنهم لذمّتهم وشدة عنايتهم يميزون الخطأ السير النادر في أحاديث الشفقات، ويعروفون الصحيح النادر في أحاديث الضعفاء.

كان بعض النقاد يتحن الرواية ويتأكد من محفوظاتهم، فها هوذا حماد بن سلمة<sup>(٦)</sup> قال: كنت أقلب على ثابت البخاري<sup>(٧)</sup> حديثه - كانوا يقولون: القصاص لا يحفظون،

(١) قال الإمام الشافعي: لا يسمع الحديث ممن يشرب المسكر، ولا كرامة [المحرر] ٢٩: ١

(٢) الحرية هي: العيب. [النهاية في غريب الحديث] ١٨: ٢

(٣) وإن الكاذب في غير حديث رسول الله ﷺ تردد روايته. [الكافية] ١١٨-١١٧

(٤) الكافية في علم الرواية: ٧٩، مقدمة ابن الصلاح: ١٣٦.

(٥) مقدمة ابن الصلاح: ١٣٧-١٣٦، النوع: ٢٣.

(٦) حماد بن سلمة بن دينار البصري، الربعي بالولاء، أبو سلمة، مفتى البصرة، أحد الصحابة، وأحد رجال الحديث، كان حافظاً، ثقةً، مأموناً، إلا أنه لما كبر ساء حفظه فتركه البخاري، وأمامسلم فاجتهد وأخذ من حديثه بعض ماسمع منه قبل تغيره مات سنة ١٦٧ هـ = ٧٨٤ م.

[تهذيب الكمال] ٢٧٢: ٢، الأعلام] ٢٥٣: ٧

وانظر للبحث عن صنيع الإمام البخاري: الشفقات لإبن حيان ٢١٧-٢١٦، ومقدمة صحيح ابن حبان: ١٥٣-١٥٤.

(٧) ثابت بن أسلم البخاري: أبو محمد البصري، وبناته: هم بنو سعيد بن لوي بن غالب، مات سنة:

[تهذيب الكمال] ٣٤٢: ٤، هـ ١٢٣

قال الإمام أحمد: كان ثابت ثبت في الحديث، من الشفقات المأمونين، صحيح الحديث، وكان يقص. [الجرح والتعديل] ٤٩: ٢، الترجمة] ١٨٠٥: ٤

و كنت أقول لحديث أنس رضي الله عنه كيف حدثك ابن أبي ليلى <sup>(١)</sup> فيقول: لا، إنما حدثناه أنس رضي الله عنه، وأقول لحديث عبد الرحمن بن أبي ليلى: كيف حدثك أنس رضي الله عنه فيقول: لا، إنما حدثناه عبد الرحمن بن أبي ليلى <sup>(٢)</sup>.

ولهذا كان حماد بن سلمة يقول: قلبت أحاديث على ثابت البناي فلم تنقلب، وقلبت على أبيان بن أبي عياش <sup>(٣)</sup> فانقلبت <sup>(٤)</sup>.

#### الشرط الرابع: سلامة الرواية من العلة <sup>(٥)</sup>:

العلة هي: سبب غامض، خفي، قادر في صحة الحديث مع ظهور السلامة منه، ومعرفة الحديث المعلم من أدق علوم الحديث وأغمضها ولهذا لا يستطيع تمييز العلل إلا الأئمة الجهابذة، وذلك يجمع الطرق وتتبع مخارجها وعرضها على بعضها واستقراء أحوال الرواية وسير متون الحديث ثم تطبيق المعايير التي وضعها المحدثون <sup>(٦)</sup>.

#### الشرط الخامس: سلامة الرواية من الشذوذ:

والشذوذ هو: التفرد، والحديث الشاذ وهو ما رواه المقبول مخالفًا من هو أولى منه، لكثرة عدد، أو زيادة حفظ.

ومعرفة الحديث الشاذ من العلوم الدقيقة جدًا حتى قال الحافظ ابن حجر: هو أدق من المعلم بكثير، فلا يمكن من الحكم به إلا من مارس الفن غاية الممارسة وكان في الدرر من الفهم الثاقب، ورسوخ القدم في الصناعة، ورزق الله نهاية الملكة <sup>(٧)</sup>.

وتحت كل شرط من هذه الشروط الخمسة توجد تفاصيل وتفريعات كثيرة تراجع

(١) عبد الرحمن بن أبي ليلى، واسميه: بيسار، ويقال: بلال، وقيل: داؤد بن بلال بن بليل الأنباري، الأوسي، أبو عيسى الكوفي، مات سنة: ٨٣ هـ. [تهذيب الكمال: ١٧: ٣٧٢]

(٢) الجامع لأحكام الرواية وآداب السامع: ٤٧، النص: ١٥٤.

(٣) أبيان بن أبي عياش، واسميه: فیروز، ويقال: دینار، مولى عبدالقيس، العبدی، أبو إسماعيل البصري، متrock الحديث، كان رجلاً صالحًا لكنه يُلِّي بسوء الحفظ. [تهذيب الكمال: ٢٢: ٩٢]

(٤) الجامع لأحكام الرواية وآداب السامع: ٤٧، النص: ١٥٥.

(٥) قال ابن مهدي: لأن أعرف علة حديث أحب إلى من أن أستفيد عشرة أحاديث.

[سير أعلام النبلاء: ٩: ٦٢]

(٦) وانظر قصة إمتحان يحيى بن معين للفضل بن دكين للتتأكد من حفظه، حيث أتقل عليه يحيى حتى رفسه فرمى به فقال يحيى: والله لرفة أحب إلى من سفرتني. [تاريخ بغداد: ٤٤: ٣٥]

(٧) توضيح الأفكار: ١: ٩٧٣.

في مظانها، وإنما المقصود الإشارة إلى دقة المحدثين في تمييز الروايات، وحرصهم على بيان منازل الرواية، وكانت نتيجة ذلك أنهم أصبحوا حصوناً واقيةً ودروعاً حاميةً لا يستطيع عاشر أو جاهل أو مفرط أن يدخل في سنة النبي ﷺ ماليس منها، ولهذا قال الإمام الشوري: لو همْ رجُلٌ أَنْ يكذب في الحديث، وَهُوَ فِي بَيْتٍ فِي جَوْفِ بَيْتِ الْأَظْهَرِ اللَّهُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وفي خاتمة هذه التقدمة: أقدم عملي في هذا الكتاب لطلبة العلم وغيرهم من المؤمنين، راجياً أن ينتفعوا به، وقد اجتهدت ما استطعت في تجويده، وتزويقه وتسويقه للناس، وهذا جهدي بين أيديهم فلا أحيل ببيانه، والله المسؤول، أن يوفقني لخدمة السنة المطهرة، والعمل بها، ونشر كتبها وعلومها. آمين.

- رَبَّنَا اغْفِرْنَا وَلَا حُوَارَانَ الدِّينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غَلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا بَنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ.

- رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَدُرِسْتَنَا قُرْبَةً أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَقِّنِ إِمَاماً.

- رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الْغَفُورُ.

- وَصَلَى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ الْكَرِيمِ وَعَلَى آئِهِ وَاصْحَاهِهِ أَجْمَعِينَ.

الرسيم آمين

وَأَنَا الْعَبْدُ الْمُسْعِفُ النَّحِيفُ

الدكتور سراج الإسلام حنيف

عفا الله عنه فستر عيوبه وغفر نسوبه

٢٥/١٢/٢٠٠٧ من المسند

(١) سير أعلام النبلاء ٧: ٤٨: ٢٤.



## عرفتُ / علمتُ

تقول: عرفت الشيء وعلمه، فإذا أردت الإثبات الذي يرتفع معه الجهل إلا أن قولهك: عرفت يقتضي مفعولاً واحداً، كقولك: عرفت زيداً، وعلمت يقتضي مفعولين، كقولك: علمت زيداً عاقلاً، ولذلك صارت المعرفة تستعمل خصوصاً في توحيد الله تعالى وأثبات ذاته، فتقول: عرفت الله، ولا تقول: علمت الله، إلا أن تضيف إليه صفة من الصفات فتقول: علمت الله عدلاً، وعلمه قادرًا، ونحو ذلك من الصفات، وحقيقة البيان في هذا أن العلم ضد الجهل، والمعرفة ضدها النكرة.

[إعجاز القرآن، خطابي: ٢٦-٢٧]

الحافظ جلال الدين السيوطي

# مفتاح الجنّة في الإحتجاج بالسنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْلُقُكُمْ

الحمد لله، وبه ثقتي، وسلام على عباده الذين اصطفى.

إعلموا، يرحمكم الله، أن من العلم كهيئة الدواء، ومن الآراء كهيئة الخلاء، لا تذكر إلا عند داعية الضرورة، وأن مما فاح ريحه في هذا الزمان و كان دارساً بحمد الله تعالى منذ أزمان، وهو أن قائلاً رافضياً <sup>(١)</sup> زنديقاً <sup>(٢)</sup> أكثر في كلامه أن السنة النبوية والأحاديث

(١) قال الفيومي: رفضته رفضاً من باب ضرب، وفي لغة من باب قتل: تركته، والرافضة فرقاً من شيعة الكوفة سموا بذلك لأنهم رفضوا أي: تركوا زيد بن علي حين نهاهم عن الطعن في الصحابة فلما عرفوا مقالته، وأنه لا يرى من الشيفيين رفضوه ثم استعمل هذا اللقب في كل من غالاً في هذا المذهب، وأجاز الطعن في الصحابة [المصباح المنير: ٨٩]

قال التسعبي: إن الروافض شرّ من اليهود والنصارى، فإن اليهود سُئلوا عن أخيار ملتهم فقالوا: أصحاب موسى الشفاعة، والنصارى سُئلوا عن أخيار ملتهم فقالوا: الحواريون، الذين كانوا مع عيسى عليه السلام، و سُئلوا الرافضة عن شرّ هذه الأمة فقالوا: أصحاب محمد ﷺ. [التبصرة في الدين: ٤٢ - ٤١]

قال البخاري: ما بالي صليت خلف الجهمي والرافضي؟ أم صليت خلف اليهود والنصارى، ولا يسلم عليهم، ولا يعادون، ولا ينكحون، ولا يشهدون، ولا تؤكّل ذبائحهم. [خلق أفعال العباد: ٣٥]

قال الحافظ ابن تيمية: الرافضة هم أكذب طوائف أهل الأهواء، وأعظمهم شركاً، فلا يجدُ في أهل الأهواء أكذب منهم، ولا يأْبَدَ عن التوحيد منهم، حتى إنهم يخربون مساجد الله التي يُذَكَّر فيها اسمه فيعطيونها عن الجماعات والجماعات، ويعمرون المشاهد التي على القبور، التي نهى الله رسوله ﷺ عن اتخاذها، والله سبحانه

سبحانه في كتابه إنما أمر بعمارة المساجد لا المشاهد. [إقتضاء الصراط المستقيم: ٢٠ - ٢٨٢]

أما غالاً لهم فقالوا بآلوهية الأئمة، وأبا حامد حرمات الشريعة، وأسقطوا جوب فرائض الشريعة كالبيانية والمُغيّرة، والجناحية، والمنصورية، والخطابية، والحلولية، ومن جرّ مجرّاه، فما هم من فرق الإسلام وإن كانوا منتسبي إليه. [الفرق بين الفرق: ٢٣ - ٢٤]

(٢) قال الفيومي: بالزنديق مثل: قدليل قال بعضهم: فارسي مغرب، وقال ابن الجواليقي: زجل زنديق وزنديق إذا كان شديداً بخل، وهو محكي عن ثعلب، وعن بعضهم: سأله أعرابياً عن الزنديق فقال: هو النظاري في الأمور، والمشهور على ألسنة الناس: أن الزنديق هو الذي لا يتمسّك بشريعة ويقول بدوران الدّهر، والعرب تُعرّبون هذا بقولهم: ملحد، أي: طاغٌ في الأديان. [المصباح المنير: ٩٨]

المرموقة [زادها الله علوأ و شرفاً لا يحتج بها] وأن الحجة في القرآن خاصة وأورد على ذلك حديث: ما جاءكم من حديث فأعرضوه على القرآن، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإن لا فردها<sup>(١)</sup>.

هكذا سمعت هذا الكلام بحملته منه، وسمعه منه خلائق غيري، فمنهم من لا يلقي

(١) قال الإمام الشافعي: ما روی هذا أحدٌ ثبُّتْ حديثه في شيءٍ صغُرَّاً ولا كُبُرَّاً وهذه رواية منقطعة عن رجلٍ مجهولٍ، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيءٍ [الرسالة: ٢٢٥]

قال البيهقي: قال أحمد: هذه الرواية منقطعة، وكأنه أراد بالمجاهيل: خالدين أبي كريمة فلم يُعرف من حاله ما يثبت به خبره، وقدرُوا من أوجه آخر، كلها ضعيفٌ، قد بيَّنتُ ضعف كل واحدٍ منها في كتاب المدخل. [معرفة السنن والآثار: ٦٩١]

وقال أيضاً: والحديث الذي روِيَ في عرض الحديث على القرآن باطلٌ، لا يصحُّ وهو يعكس على نفسه بالبطلان، فليس في القرآن دلالةٌ على عرض الحديث على القرآن. [دلائل البوة: ٢٧]

وقد كتب العاشر أبو محمد بن حزم في هذا المعنى فصلًا في مباحثه، وروى بعض ألفاظ هذا الحديث المكتوب، وأبان عن عللها فشققى، ومما قال فيه: ولو أن إمراً قال: لأن أحد إلآماً و جدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة، ولكن لا يلزم إلاركة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وآخرى عند الفجر لأن ذلك هو أهل ماقع عليه اسم صلاة، ولا أحد للأكثر في ذلك، وسائل هذا كافرٌ مشركٌ حلال الدّم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالبية الرافضة ومن قد اجتمعت الأمة على كفرهم. [الإحکام في أصول الأحكام، الجزء الأول: ٢١٤]

قد ورد في هذا المعنى عن يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرفوعاً: ألا إله إلا إله الإسلام دائرة، قال: فكيف نصنع بارسول الله؟ قال: أعرضوا حديثي على الكتاب، فما وافقه فهو مني وأنا قلت له. [المعجم الكبير: ٩٧: ٢، برقم: ١٤٢٩]

قلت: وهذا حديث إسناده ضعيف جداً، يزيد بن ربيعة هو: أبو كامل الرحمي الدمشقي، قال فيه البخاري: حديثه مناكير. [التاريخ الكبير: ٣٣٢: ٨، الترجمة: ٣٢١٠]

وتركه النساءي والدارقطني. [الضعفاء للنسائي: ٦٤٣: ٦٤، للدارقطني: ٥٩٠]

قال الجوزياني: أحاديثه أباطيل، أحافى أن تكون موضوعة. [أحوال الرجال: ١٦٠]

وقد ورد عند الطبراني بسنده عن أبي حاضر عن الوضين بن عطاء الدمشقي، عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر مرفوعاً. [المعجم الكبير: ١٢: ٢٤٤، برقم: ١٣٢٢٤]

قلت: وفيه أبو حاضر عبد الملك بن عبد الله، وهو منكر الحديث. [مجمع الزوائد: ١٧٠: ١]

والوضين، صدوق، سبع الحفظ، ورمي بالقدر. [تقريب التهذيب: ٦٠، الترجمة: ٧٤٠٨]

وقد وردت في هذا المعنى أحاديث كثيرة، كلها موضوع، قال محمد طاهر بن علي الهندي: قال الخطابي: وضعه الزنادقة. [تذكرة الموضوعات: ٢٨]

قال الصفاني: هو موضوع. [كشف الخفاء: ١: ٨٩ - ٩٠، برقم: ٢٢٠]

لذلك بالاً، ومنهم من لا يعرف أصل هذا الكلام، ولا من أين جاء، فأردت أن أوضح للناس أصل ذلك وأبيّن بطلانه، وأنه من أعظم المهالك.

فاعلموا رحمة الله أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قوله كان أو فعلًا بشرطه المعروف في الأصول حجّة كفرٍ وخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفرة.

روى الإمام الشافعى رضي الله عنه يوماً حديثاً وقال: إنه صحيح، فقال له قائل: أتقول به يأبا عبد الله؟ فاضطراب، وقال: يا هذاؤريتني نصرانياً؟ أريتني حارجاً من كنيسة<sup>(١)</sup>؟ أرأيت في وسطى زناراً<sup>(٢)</sup>؟ أروي حديثاً عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ولا أقول به<sup>(٣)</sup>.

وأصل هذا الرأى الفاسد أن الزنادقة وطائفة من غلاة الروافض ذهبوا إلى انكار الإحتجاج بالسنة والإقصار على القرآن، وهم في ذلك مختلفو المقاصد، فمنهم من كان يعتقد أن النبوة لعلي صلوات الله عليه وآله وسلامه<sup>(٤)</sup> وأن جبريل صلوات الله عليه وآله وسلامه أخطأ في نزوله على سيد المرسلين صلوات الله عليه وآله وسلامه. تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيراً<sup>(٥)</sup>.

ومنهم من أقرَّ للنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بالنبوة ولكن قال: إنَّ الخلافة كانت حقاً لعلي صلوات الله عليه وآله وسلامه، فلماً عدل بها الصحابة عنه إلى أبي بكر صلوات الله عليه وآله وسلامه قال هؤلاء المخدولون -عنهم الله- كفروا حيث جاروا

(١) الكنيسة: متعبد اليهود، وتطلق أيضًا على متعبد النصارى. [المصباح المنير: ٢٠٧]

(٢) الزنار: للنصارى، وزان تفاح، والجمع: زنار، وتنزَّر النصراني: شدُّ الزنار على وسنه، وزنرته [بالتشديد]: ألسنته الزنار. [المصباح المنير: ٩٨]

(٣) أخبار أصحابهان: ١٨٣؛ حلية الأولياء: ٩٠٦؛ مناقب الشافعى لسيهقي: ١٧٤؛ المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٥؛ أعلام الموقعين: ٢١٣؛ سير أعلام النبلاء: ٣٤: ١٠.

(٤) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب صلوات الله عليه وآله وسلامه، الهاشمي، القرشي، أبو الحسن، رابع الحلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين لهم بالجنة، أول الناس إسلاماً بعد حدبة رضي الله عنها، كان ابن عم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، وصهره على فاطمة رضي الله عنها، أحد الشجعان الأبطال، ومن أكابر الخطباء والعلماء بالقضاء توفي سنة: ٥٤٠ م. [البدء والتاريخ: ٧٣: ٥، الأعلام: ٢٩٥: ٤]

(٥) هم الغرابة، كانوا يقولون: أن الله تعالى بعث جبريل صلوات الله عليه وآله وسلامه إلى علي صلوات الله عليه وآله وسلامه فغلط وجاء إلى محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه وقالوا: وإنما غلط لأنَّه كان يُشبهُ محمداً صلوات الله عليه وآله وسلامه و كان أشبه به من الغراب بالغراب، والذباب من الذباب، من أجل هذا اسمُوا: غرابة، وهو لاءٌ كانوا يُعنون صاحبَ الرِّيشَ، يعنون به: جبريل صلوات الله عليه وآله وسلامه. [التبيير في الدين: ٢٨: ١، الفرق بين الفرق: ٢٥٠]

وعد لوابالحق عن مستحقه<sup>(١)</sup> و كفروا-لعنهم الله-عليّاً<sup>عليه السلام</sup> أيضًا العدم طلبه حقه فبنوا على ذلك رد الأحاديث كلها لأنهم عندهم بزعمهم من روایة قوم كفار، فإنما لله وإننا إليه راجعون.

وهذه آراءً ما كنتُ أستحل حکایتها، ولو لم اذعنت إلى الضرورة من بيان أهل هذا المذهب الفاسد، الذي كان الناس في راححة منه منذ أقصارٍ.

وقد كان أهل هذا الرأي موجودين بكثرة في زمان الأئمة الأربعه<sup>(٢)</sup> فمن بعدهم وتصدى الأئمة الأربعه وأصحابهم في دروسهم ومناظراتهم، وتصانيفهم للرد عليهم، وسنوسق إن شاء الله تعالى جملة من ذلك.

قال الشافعي<sup>رض</sup> في الرسالة ونقله عنه البيهقي<sup>(٣)</sup> في المدخل:

وضع الله رسوله<sup>ص</sup> من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذي أبان تعالى أنه جعله علماً لدینه، بما افترض من طاعته، وحرّم من معصيته، وأبان من فضيلته بما قرّن من الإيمان برسوله مع الإيمان به، فقال:

-فَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ إِنْتَهُوا أَخْيَارًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلْدٌ. [سورة النساء ١٧١:٤]

-إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ امْنَوْا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَاءُمُعَلَّمٌ لَمْ يَدْهُبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوْهُ. [سورة النور ٦٢:٢٤]

يجعل كمال ابتداء الإيمان، الذي ما سواه تتبع له: الإيمان بالله ثم برسوله، فلو آمن عبد

(١) هم الحارودية من الزيدية، أتباع أبي الحارود: زياد بن زياد.

[التبصیر فی الدین: ٢٧؛ الفرق بین الفرق: ٣٠]

(٢) المراد منهم عند أهل السنة والجماعة:

-الإمام أبو حنيفة: النعمان بن ثابت [٨٠ - ١٥٠]

-والإمام مالك بن أنس [٩٣ - ١٧٩]

-والإمام الشافعي: محمد بن إدريس الشافعي [١٥٠ - ٢٠٤]

-والإمام أحمد بن حنبل [١٦٤ - ٢٤١]

(٣) أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر، من أئمة الحديث، ولد في حُسُرُو جرد [من قرى بيهق نيسابور] سنة: ٣٨٤ هـ = ٩٩٤ مـ، الفقيه الشافعي، الحافظ الكبير المشهور، واحد زمانه، وفرد أقرانه في الفنون، من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد الله ابن البیع في الحديث، ثم الزائد عليه في أنواع العلوم، توفي سنة: ٤٥٨ هـ = ١٠٦٦ مـ، وفيات الأعيان: ١: ٧٥ - ٧٦، الأعلام: ١: ١١٦

بِهِ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِرَسُولِهِ لَمْ يَقُعْ عَلَيْهِ اسْمٌ كَمَالٌ إِلَّا يَمَانٌ أَبْدًا حَتَّى يَؤْمِنَ بِرَسُولِهِ مَعَهُ<sup>(١)</sup>.  
قال الإمام الشافعي رض: ففرض الله على الناس اتباع وحيه وسنن رسوله، فقال في كتابه: لَقَدْمَنَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَنْذُرُ عَلَيْهِمْ أَيْتِهِ وَيُنَزِّكِهِمْ وَيُعِلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفْنِي ضَلَالٍ مُّبِينٌ [سورة آل عمران: ٣٤] مع آيٍ سواه ذكر فيهن الكتاب والحكمة<sup>(٢)</sup>.

وقال: ذكر الله الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضي من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله ص وهذا يشبه ما قاله والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

وقال: بِأَيْمَانِ الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ فَإِنْ تَنَازَعُوا فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تُؤْمِنُ لَا [سورة النساء: ٥٩]

قال بعض أهل العلم: أولو الأمر: أمراء سرايا رسول الله ص والله أعلم، وهذا الخبرنا وهو يشبه ما قاله والله أعلم، لأن كل من كان حول مكة من العرب لم يعرف إماراة، وكانت تائف أن يعطي بعضها بعضاً طاعة الإمارة، فلم يدارن لرسول الله ص بالطاعة لم تكن ترى ذلك يصلح لغير رسول الله ص فأمرروا أن يطعوا أولي الأمر الذين أمرهم رسول الله ص لطاعة مطلقة، بل طاعة مستشأة، فيما لهم وعليهم فقال: فَإِنْ تَنَازَعُوا يعنى: اختلتفت في شيء فردوه إلى الله، وهذا إن شاء الله كما قال في أولي الأمر، إلا أنه يقول: فَإِنْ تَنَازَعُوا يعنى: والله أعلم -هم، وأمراؤهم الذين أمر بهم بطاعتهم فردوه إلى الله والرسول يعني: والله أعلم -إلى ما قال الله والرسول إن عرفتموه، فإن لم تعرفوه سأتم رسول الله ص عنه إذا وصلتم أو من وصل منكم إليه<sup>(٤)</sup>.

**وقال أيضاً:** قال الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يَايُعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ

(١) العصمة لله ولكتابه ولأنبيائه، وقد أتى الله العصمة لكتاب غير كتابه، كما قال بعض الأئمة من السلف، وإن الإمام الشافعي ذكر هذه الآية محتجاً بها على أن الله قرن الإيمان برسوله محمد ص مع الإيمان به، ولكن الآية التي ذكره ليست في موضع الدلالة على ما يريد لأن الأمريفيها بالإيمان بالله وبرسله كافة.

(٢) الرسالة: ٧٣-٧٥، الفقرات: ٢٣٩-٢٣٦، معرفة السنن والآثار: ١: ٦٤-٦٣.

(٣) الرسالة: ٧٦-٧٧، الفقرات: ٤٤-٢٤٧، معرفة السنن والآثار: ١: ٦٤.

(٤) الرسالة: ٧٩-٨٠، الفقرات: ٩: ٢٥٩-٢٦٤، معرفة السنن والآثار: ١: ٦٤.

فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يُنكِثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا.

[سورة الفتح: ٤٨]

وقال: مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ . [سورة النساء: ٤٨]

فَأَعْلَمُهُمْ أَنْ بَيْعَتُهُمْ رَسُولُهُ بِيَعْتَهُهُ وَكَذَلِكَ أَعْلَمُهُمْ أَنْ طَاعَتُهُمْ طَاعَتُهُهُ وَقَالَ: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتُ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا . [سورة النساء: ٤٥]

نُزِلتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيمَا بَلَغَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ - فِي رَحْلِ خَاصِّمِ الزَّبِيرِ<sup>(١)</sup> فِي أَرْضٍ، فَقَضَى

النَّبِيُّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup><sup>(٢)</sup> وَهَذَا الْقَضَاءُ سَنَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> لَا حَكْمٌ مَنْصُوصٌ فِي الْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَدِلُّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - عَلَى مَا وَصَفَتُ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ قَضَاءً بِالْقُرْآنِ كَانَ حَكْمًا مَنْصُوصًا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَشَبَّهَ أَنْ يَكُونُ إِذَا لَمْ يُسَلِّمُوا الْحُكْمَ كِتَابَ اللَّهِ نَصَّاً غَيْرَ مَشْكُلٍ

الْأَمْرُ: أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ إِذَا رَدُوا حَكْمَ التَّنْزِيلِ، إِذَا لَمْ يُسَلِّمُوا<sup>(٣)</sup>.

وَاحْتَجَ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> أَيْضًا فِي فَرْضِ إِبْيَاعِ أَمْرِهِ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: لَا تَجْعَلُوْ ادْعَاءَ الرَّسُولِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> يَئِنُّكُمْ كَدُّعَاءِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لَوْا ذَلِكَ فَلِيُحْدِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا . [سورة النور: ٢٤]

وقال: وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيُحْكَمْ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ . [سورة النور: ٢٤]

وقال: وَمَا تَنْكِمُ الرَّسُولُ فَخُلُودُهُ وَمَا نَهَكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا . [سورة الحشر: ٧: ٥]

فَأَعْلَمُ اللَّهُ النَّاسُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنْ دُعَائَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> لِيُحْكَمْ بَيْنَهُمْ: دُعَاءٌ إِلَى حَكْمِ اللَّهِ، لِأَنَّ الْحَاكِمَ بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> وَإِذَا سَلَمُوا الْحُكْمَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> إِنَّمَا

(١) الزبير بن العوام بن خويلا، الأسدى، القرشي، أبو عبد الله<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>، الصحابي، الشجاع أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأول من سأله سيفه في الإسلام، وهو ابن عم النبي<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>، أسلم ولده سنة ١٢: ٢، كأن في صدره أمثال العيون من الطعن والرمي، مات سنة ٣٦: ٥٣٦ م. [الإصابة: ١: ٤٥٠، الأعلام: ٣: ٤٣]

(٢) راجع: صحيح البخاري، كتاب المساقاة [٤٢]، باب سكر الأنها [٦]، برقمي: ٢٣٥٩-٢٣٦٠، وتنوير ابن أبي حاتم: ٩٩٣: ٣، النص: ٥٥٥٨، وتفسیر الطبرى: ٤: ١٦١، النص: ٩٩١٧.

والرجل الذى خاصم الزبير<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> كان من الأنصار من شهد بدرًا، واحتسبما في ماء كانيسقيان به أرضهما، والحديث مطول معروف في كتب السنة.

(٣) الرسالة: ٨٢-٨٣، الفقرات: ٢٦٩-٢٧٥، معرفة السنن والآثار: ١: ٦٤.

سَلَّمُوا الْحَكْمَه يَفْرَضُ اللَّهُ (١).

وَاسْتَدِلَّ أَيْضًا بِغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَى اِتِّياعِ أَمْرِهِ، وَلُزُومِ طَاعَتِهِ فَلَا يَسْعُ  
أَحَدًا رَدَّ أَمْرِهِ لِفَرْضِ اللَّهِ تَعَالَى طَاعَةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال البيهقي بعد حكمه هذا الفصل (٢) : ولو ثبّوت الحجّة بالخبر لِما قال النبي ﷺ في خطبته بعد تعليم مَنْ شهدَ أَمْرَ دِينِهِمْ : أَلَا فَلِيَلْعَنُ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبُ ، فَرُبَّ مِلْعُونٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ (٣) . ثمَ حَدَّثَ نَضَرُ اللَّهُ امْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَأَدَاهُ كَمَا سَمِعَهُ ، فَرُبَّ مِلْعُونٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ (٤) .

**قال الشافعي** (عليه السلام) **(٥)**: فلما ندب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه إلى استماع مقالته وأدائها أمره **يؤديها والإمرء واحد** (٦) دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم الحجة به على من أدى إليه لأنما يؤدي عنه حلال وحرام يجتنب وحد يقام ومال يئخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا، ودل على أنه قد يحمل الفقه غير الفقيه، يكون له حافظاً، ولا يكون فيه فقيهاً.

و هذا الحديث متواتر<sup>(٧)</sup> كما سألينه.

ثم أورد البهقى من حديث أبي رافع <sup>(٨)</sup> يحذث عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: لا أُفَيِّنَ

(١) الرسالة: ٨٣-٨٤، الفرقات: ٢٧٦-٢٧٨، دلائى، النبوة ١: ٢٢.

(٢) دلائل النبوة ١٥: ٢٣.

(٣) أخرج البخاري، كتاب العلم [٣] باب قول النبي ﷺ: رَبِّ مَلَكُ أَوْعَى مِنْ سَاعَةٍ [١٠] برقم: ٦٧، ومسلم، كتاب القسام [٢٨] باب تعليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال [٩] برقم: ٢٩.

[ १६७९ ]

(٤) آخرجه أبو داؤد،كتاب العلم [١٩]،باب فضل نشر العلم [١٠]،برقم: ٣٦٦٠،و الترمذى،كتاب العلم [٤٢]،باب ماجاء في البحث على تبليغ السماع [٧] والنمسائى في الكبرى،كتاب العلم [٥٠]،باب البحث على إبلاغ العلم [٨]،برقم: ٥٨٤٧،وابن ماجة،المقدمة،باب من بلغ علماً [١٨]،برقم:

(٥) الرسالة: ٤٠٣-٤٠٤، معرفة السنن، والآثار: ٦٦، دلائل النبيّة: ١-٢٣-٢٤.

(٦) يعني: فلماً أمر عبداً أن يُؤْدِي ما سمع، والخطاب للفرد، وهو الواحد.

(٧) المتواتر: ما رواه عددٌ كثيرون تحييل العادة تواطئهم على الكذب. [شرح نخبة الفكر: ١١]

(٨) عبيدة الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري "العدوي" ذكره ابن حبان في الثقات ٥: ٧٠-٧١ .  
وقيل: هو عبيدة الله بن عبد الله بن رافع بن خديج، يروي عن أبيه.

أحدكم متکأً على أريكته يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا  
أدرى، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه، أخرجه أبو داؤد والحاکم<sup>(١)</sup>.

ومن حديث المقدام بن معدی كرب<sup>(٢)</sup> أن النبي ﷺ حرم أشياء يوم خیر منها  
الحمار الأهلی وغيره، ثم قال رسول الله ﷺ: يوشك أن يقعد الرجل على أريكته يُحَدَّث  
بحديثي فيقول: بیني وبينکم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه  
حراماً حرماً منه، وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله<sup>(٣)</sup>.

**قال البیهقی:** وهذا حبر من رسول الله ﷺ، عما يكون بعده من رذالمبتدعة حدیثه  
فوجد تصدیقه فيما بعده<sup>(٤)</sup>.

ثم أخرج البیهقی بسنده عن شیب بن أبي فضالة المکی أن عمران بن الحصین  
<sup>(٥)</sup> ذکر الشفاعة فقال رجل من القوم: يا أبا نجید! إنکم تحدثنا بأحادیث لم  
نجد لها أصلًا في القرآن، فغضب عمران<sup>ؑ</sup> وقال للرجل: قرأت القرآن، قال: نعم، قال:  
فهل وجدت فيه صلاة العشاء أربعاؤ جدت المغرب ثلاثة، والغداة ركعتين والظهر  
أربعاؤ العصر أربعاؤ؟ قال: لا، قال: فعن من أخذتم ذلك؟ ألسنت عنأخذتمه وأخذناه عن  
رسول الله ﷺ؟ وقال: أوجدت تم في القرآن: وَلِيُطْوَّفُو بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ [سورة الحج ٢٩:٢٢]  
أوجدت تم فيه: فطواً فواسعاً، وارکعوا رکعتين خلف المقام؟ أوجدت تم فيه: من كل أربعين  
شاةً شاةً، وفي كل كذا بغير كذا، وفي كل كذا درهماً كذا؟ قال: لا، قال: فعن من أخذتم  
ذلك؟ ألسنت عنأخذتمه وأخذناه عن النبي ﷺ؟ وقال: أوجدت تم في القرآن: لَا جَلَب

(١) أخرجه أبو داؤد، كتاب السنۃ [٤٣]، باب في لزوم السنۃ [٦]، برقم: ٤٦٠٥؛ والترمذی، كتاب العلم [٤٢]، باب مائی عنہ أن یقال عند حديث النبي ﷺ [١٠]، برقم: ٢٦٦٣؛ وابن ماجة، المقدمة، باب تعظیم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه [٢]، برقم: ١٣.

(٢) المقدام بن معدی كرب بن عمرو<sup>ؑ</sup>، أبو كریمة أو أبو يحيی، صحابی، نزل الشام، سکن حمص، مات بالشام سنة ٨٧هـ، وهو ابن إحدی وتسعین سنة، وقيل: سنة ٨٨هـ. [تهذیب الكمال ٤٥٨:٢٨]

(٣) المستدرک ١:٩٠، السنن الكبرى للبیهقی ٧٦:٧، دلائل النبوة للبیهقی ١:٢٤.

(٤) دلائل النبوة ١:٢٤.

(٥) عمران بن الحصین بن عبید، أبو نجید، الخزاعی، من علماء الصحابة، أسلم عام خیر سنۃ ٧هـ، و  
كانت معه رأیة خزانة يوم فتح مکة، وبعثه عمر<sup>ؑ</sup> إلى البصرة ليفقهم ولو لازداد قضائهما توفی  
بها سنۃ ٥٢هـ. [تهذیب الكمال ٢:٢٢، ٣١٩:٢٢، الأعلام ٥:٧٠].

وَلَا جَنَبَ<sup>(١)</sup>، وَلَا شَعْرَارٍ فِي الْإِسْلَامِ<sup>(٢)</sup>؟ أَمَا سَمِعْتُمُ اللَّهَ قَالَ فِي كِتَابِهِ : وَمَا تَنَکُمُ الرَّسُولُ فَخُدُوهُ وَمَا نَهَكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا . [سورة الحشر ٩:٥]

قال عمران<sup>عليه السلام</sup> فقد أخذنا عن النبي<sup>ص</sup> أشياء ليس لكم بها علم<sup>(٣)</sup>.

ثم قال البيهقي: وبالحديث الذي روی في عرض الحديث على القرآن باطل، لا يصح<sup>(٤)</sup> وهو يعكس على نفسه بالبطلان، فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث الحديث على القرآن<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أبو داؤد، كتاب الجهاد [٩] بباب في الجلب على الخيل في السباق [٧٠] برقم: ٢٥٨١ .  
 قال **الخطابي**: هذا يفسر على أن الفرس لا يجلب عليه في السباق، ولا يزيد حرازه الذي يزيد معه في شاؤه، وإنما يجب أن يركضاً فرسهما بتحريك اللجام، وتعريفها العنان، والإستحثاث بالسوط والمهماز، وما في معناهما من غير احلاط بالصوت، وقد قيل أن معناه: أن يجتمع قوم فيصطفوا وقوفاً من الجنين ويجلبوا فنهوا عن ذلك، وأما الحنب<sup>ف</sup> فقال: إنهم كانوا يحبون الفرس حتى إذا قاربوا الأمد تحولوا عن الركوب الذي قد كَدَّهُ الركوب إلى الفرس الذي لم يركب فنهي عن ذلك.  
 [معالم السنن ٦٨:٣]

(٢) أخرجه مسلم، كتاب النكاح [٦] بباب تحرير نكاح الشغار [٧٧] برقم: ١٤١٦-٦١ .  
 قال ابن **سمير**: الشغار أن يقول الرجل للرجل: زوجني ابنتك وأزوجُكَ ابنتي أو زوجني ابنته وأزوجك اختي . [ صحيح مسلم ١٠٣٥:٢ ]

(٣) دلائل النبوة ٢٥:٢٦-٢٦ الشريعة للأجرى: ١:٥ .

قال **الإمام الأبهري**: قيل لهذا المعارض لسنن رسول الله<sup>ص</sup>: يا جاهل، قال الله تعالى: وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَاتُّو الزَّكُوَةَ [سورة البقرة ٤٣:٢] أين تجد في كتاب الله تعالى أن الفجر ركعتان، وأن الظهر أربع، والعصر أربع، وأن المغرب ثلاث والعشاء أربع، وأين تجد أحكام الصلاة ومواعيدها، وما يصلحها وما يبطلها إلا من سن النبي<sup>ص</sup>؟ ومثلها الزكاة؟ أين تجد في كتاب الله من مائة درهم خمسة دراهم، ومن عشرين ديناراً نصف دينار، ومن أربعين شاة، ومن خمس من الإبل، شاة، ومن جميع أحكام الزكاة؟ أين تجد لها في كتاب الله تعالى؟ [الشريعة ٤:٢]

(٤) إشارة إلى الحديث الموضوع: ما جاءكم عني من حديث فأعرضوه على القرآن، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به، وإنما فروعه .

(٥) دلائل النبوة ٢٥:١٦-٢٦ .

وقال **أيضاً**: والأحاديث التي وردت في عرض الحديث على الكتاب مردودة، وهي في الإنقطاع وضعف الرواية وجهالت بعضهم كالآحاديث التي احتج بها في هذه المسألة، وقد ذكرناها في كتاب المدخل، وبياناً عللها وضعفها، من أراد الوقوف عليه رجع إليه إن شاء الله .

[ القراءة خلف الإمام ٢٠٣:٣ ]

قلت: ما وجدته في المدخل إلى السنن الكبير .

إنتهى كلام البيهقي في المدخل الصغير، وهو المدخل إلى دلائل النبوة، وقد ذكر المسألة بأبسط من هذا فقال:

باب تعليم سنن رسول الله ﷺ وفرض اتباعها

قال الله: لَقَدْمَنَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ أَنَّهُ  
وَيَرَكِّبُهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفْتَنِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ.

[سورة آل عمران: ٣]

قال الشافعي رضي الله عنه: سمعت من أرضي من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكم سنة رسول الله ﷺ <sup>(١)</sup>.

ثم أخرج بأسانيده عن الحسن <sup>(٢)</sup> وفتادة <sup>(٣)</sup> ويحيى بن أبي كثير <sup>(٤)</sup> أنهم قالوا: الحكم في هذه الآية: السنة <sup>(٥)</sup> ثم أورد بسنده عن المقدم بن معدى كربلا <sup>(٦)</sup> عن النبي ﷺ أنه قال: إلا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، إلا إني أوتيت القرآن ومثله معه، إلا يوشك رجل شبعان على أريكته <sup>(٧)</sup> يقول: عليكم بهذا القرآن فيما جدتم فيه من حلال فأحلوه، وما جدتم فيه من حرم فحرموه، إلا لا يحل لكم الحمار الألهي، ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطة مال معاهد..... الحديث <sup>(٨)</sup>.

(١) الرسالة: ٧٨، الفقرة: ٢٥٢.

(٢) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره ٩: ٣، ٨٠: ٣، النص: ٤٤٧٠.

(٣) أورده ابن حجر في تفسيره ٣: ٦٥، النص: ٨١٧٦.

(٤) الإمام الحافظ أحد الأعلام، أبو نصر الطائي، مولاه البيهامي، واسم أبيه: صالح، وقيل: بسار، وقيل: نشيط، أقام بالمدينة عشر سنين في طلب العلم، مات سنة ١٢٩ هـ. [سير اعلام البلاء: ٢٧: ٦ - ٣١: ٥]

(٥) قال الطبرى: الصواب من القول عندنا في الحكم: أنها العلم بأحكام الله التي لا يدرك علمها إلا ببيان رسول الله ﷺ والمعونة بها، وما دل على ذلك من نظائره وهو عندي مأخوذه من الحكم الذي يمعنى الفصل بين الحق والباطل، بمنزلة الجلسة والقعدة من الجلوس والقعود، يقال: إن فلاناً لحكيم بين الحكم، يعني به: إنه أبين الإصابة في القول والفعل.

[تفسير الطبرى: ١: ٨٠، النص: ٢٠٨٥، سورة البقرة: ٢٩: ٢]

(٦) الترسير: السرير، ويعنى: إنه لا يسمى أريكة حتى يكون في حجلة، وإنما أراد بهذه الصفة: أصحاب الترفة والدعة الذين لزمو البيوت، ولم يطلبوا العلم، ولم يدعوا، ولم يروحوا في طلبه في مطانه واقتباسه من أهله. [معالم السنن: ٥: ١٠١ - ١١]

(٧) أخرجه أبو داؤد، كتاب السنن [٤] باب في لزوم السنن [٦] برقم: ٤٦٠.

ثم أورد من طريق آخر عن المقدام بن معدى كرب أنه عليه السلام قال: حرم رسول الله صلوات الله عليه وسلم أشياء يوم خير من الحمار الأهلي وغيره فقال عليه السلام: يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديسي فيقول: بيبي وبنكم كتاب الله فيما وجدن فيه حلالاً استحلله وما وجدهن فيه حراماً حرمناه وإنما حرم رسول الله صلوات الله عليه وسلم مثل ما حرم الله .  
وقال البيهقي بإسناد صحيح آخر جه أبو داؤد في سننه <sup>(١)</sup>.  
قلت: وأخر جه أيضاً الحاكم <sup>(٢)</sup>.

ثم أورد البيهقي أيضاً بسنته عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: إني قد تركت فيكم شيئاً لن تضلو بعدهما: كتاب الله وستي، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض .  
أخر جه الحاكم في المستدرك <sup>(٣)</sup>.

وأورد بسنته عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم خطب الناس في حجة الوداع فقال: يا أيها الناس إسمعوا ما أقول لكم، فإني لا أدرى لعلى لا ألقاكم بعد عامي هذا، في هذا الموقف ثم ذكر خطبته، وقال في آخرها: إسمعوا أيها الناس قوله فإني قد تركت فيكم ما إن انتصتم به فلن تضلو أبداً: كتاب الله وسنة نبيه صلوات الله عليه وسلم أخر جه الحاكم أيضاً <sup>(٤)</sup>.

وأورد بسنته أيضاً عن عروة بن الزبير رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه وسلم خطب في حجة الوداع فقال: يا أيها الناس! إسمعوا ما أقول لكم، فإني لا أدرى لعلى لا ألقاكم بعد عامي هذا، في هذا الموقف ثم ذكر خطبته، وقال في آخرها: إسمعوا أيها الناس قوله فإني قد تركت فيكم ما إن انتصتم به فلن تضلو أبداً: أمر بيني وبينكم صلوات الله عليه وسلم وسنة نبيكم <sup>(٥)</sup>.

وأخرج بسنته عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: ألم ما قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم في حجة الوداع: قد تركت فيكم بعدي ما إن أخذتم لم تضلو: كتاب الله وسنة نبيكم <sup>(٦)</sup>.  
وأخرج بسنته عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله صلوات الله عليه وسلم ذات يوم ثم

(١) قلت: ما وجدته في المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، فلعله في الحصة المفقودة.  
وهو عند أبي داؤد عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه [اسمها أسلم، مولى رسول الله صلوات الله عليه وسلم] مرفوعاً في كتاب السنّة [٣٤] باب في لزوم السنّة [٦] برقم: ٤٦٠٥: ٤.

(٢) المستدرك ١: ٩، وأحمد في المسند ٤: ٣١، والدارقطني في السنّن ٤: ٢٨٧.

(٣) المستدرك ١: ٩٣، الموطأ ٢: ٨٩٩، السنن الكبرى للبيهقي ١٠: ١١٦.

(٤) المستدرك ١: ٩٣، دلائل النبوة للبيهقي ٥: ٤٤٩.

(٥) دلائل النبوة للبيهقي ٥: ٤٤٨.

(٦) أخبار أصحابه لأبي نعيم ١: ٣٠.

أقبل علينا فوج عظنا موعدة بلغة ‘ذرفت منها العيون’، وجلست منها القلوب’ فقال قائلٌ: يارسول الله كأنها موعدة مودع، فمما ذات عهده إلينا؟ قال: أو صيكم بتقوی الله والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبداً جبشاً، كأن رأسه زيبة، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين<sup>(١)</sup> تمسكوا بها، وعضووا عليها بالتواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثه بدعة، وكل بدعة ضلاله.

قلت: هذا الحديث أخرجه أبو داؤد، وابن ماجة، والحاکم في مستدركه<sup>(٢)</sup>. وأخرج بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: ستة لعنتم و لعنهم الله وكل نبي مُجاب: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمسلط بالجبروت ليذرَّ ذلك من أعز الله، ويعز من أذل الله، المستحل لحرم الله، المستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لستي<sup>(٣)</sup>. قلت: أخرجه أيضاً الطبراني، والحاکم وصححه<sup>(٤)</sup>.

(١) قال الخطابي: في هذه الدليل على أن الواحد من الخلفاء الراشدين إذا قال قوله، وخالفه غيره من الصحابة كان المصير إلى قول الخليفة أولى. [معالم السنن ١٤:٥]

(٢) أخرجه أبو داؤد، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برق: ٦٠٧، وابن ماجة المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين [٦] برق: ٤٢، المستدرك ٩٧:١.

قلت: أخرجه الترمذى، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الأخذ بالسنة واحتساب البدع [٦] برق: ٦٧٦

(٣) أورده الطبرانى في الأوسط [٤٥٣:١] برق: ٦٦٧، وابن أبي عاصم في كتاب السنة [٢٤:١] برق: ٤، والترمذى، كتاب القدر [٣٣] باب [١٧] برق: ١٥٤.

قال الترمذى: هكذا روى عبد الرحمن بن أبي المولى هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الرحمن بن موهب، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ. رواه سفيان الثورى، وحفص بن غياث، وغير واحد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن موهب، عن علي بن الحسين عليه السلام عن النبي ﷺ مرسلاً، وهذا أصح. [سنن الترمذى ٤:٣٩٧-٣٩٨]

(٤) المستدرك ١:٣٦، ٤:٥٢٥، ٤:٥٢٥، ٩٠:٤، ٩٠:٤، وقال: صحيح الإسناد، وزاد في مكان آخر: بشرط البخاري وهو خطأ، فإن ابن موهب لم يحتاج به البخاري، وافقه الذبي في الموضعين الأوليين، وقال في الموضع الثالث: إسحاق بن محمد الفروي، وإن كان من شيوخ البخاري، فإنه يأتي بالطامات، قال فيه النسائي: ليس بشقة، وقال أبو داؤد: واه، وتركه الدارقطنى، وأما أبو حاتم فقال: صدوق، وعبد الله بن موهب فلم يحتاج به أحد، والحديث منكر بمرة. [تلخيص المستدرك ٤:٩٠]

قال أبو زرعة: هذا خطأ، الصحيح عن ابن موهب، عن علي بن الحسين عليه السلام مرسلاً. [ميزان الاعتدال ٢:٩٤، الترجمة ٥:٩٨٥، هداية الرواية ١:١٠٥]

وأخرج بسنده عن ابن عمرو رض أن النبي ص قال: إن لكل عمل شرارة<sup>(١)</sup> ولكل شرارة فترة فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى، ومن كانت إلى غير ذلك فقد هلك<sup>(٢)</sup>. وأخرج بسنده عن أنس بن مالك رض أن النبي ص قال: من أحيا سنتي فقد أحبني، ومن أحبني كان معه في الجنة. قلت: أخرج له الترمذى أيضاً<sup>(٣)</sup>.

وأخرج بسنده عن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ص: المتمسك بسنتي عند فساد أمتي فله أجر مائة شهيد، أخرج له الطبراني<sup>(٤)</sup>.

ثم قال البیهقی فی باب بیان وجوه السنه: قال الشافعی رض: وسنة رسول الله ص من ثلاثة أو جه:

**أحمد**: ما أنزل الله فيه نص كتاب، فسن رسول الله ص بمثله.

**والثاني**: ما أنزل الله فيه جملة كتاب، فبین عن الله معنی مآراد بالجملة، وأوضحت

(١) النشاط والرغبة. [النهاية: ٤١: ٢]. والفترقة: السکون والتقليل.

قال الطحاوي: هي الحدة في الأمور التي يريد بها المسلمين من أنفسهم في أعمالهم التي يتقررون بها إلى الله تعالى، وأن رسول الله ص أحبّ منهم فيما دون الحدة التي لا بدّ من القصر عنها والخروج منها إلى غيرها، وأمرهم بالتمسك من الأعمال الصالحة بما قد يجوز دوامهم عليه ونحوهم إياه حتى يلقوا بهم عزوجل عليه. [مشكل الآثار للطحاوي: ٨٥: ٢]

(٢) أخرج له أحمد: ٢١٠؛ والطحاوي في مشكل الآثار: ٢٩٥؛ وأبي حبان [من موارده: ١٧٠] برقم: ٦٥٣.

(٣) سنن الترمذى، كتاب العلم [٤٢] بباب ماجاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع [١٦] برقم: ٢٦٧٨، وقال: علي بن زيد صدوق، لأن ريمارفع الشيء الذي يُوقفه غيره. [سنن الترمذى: ٤٥: ٥]

(٤) المعجم الأوسط: ٤١٩: ٤، برقم: ٥٤١؛ وأخرجه أبو نعيم في الحلية: ٨: ٢٠ عن محمد بن أحمد بن أبي خيثمة، ثنا محمد بن صالح العدوى، ثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن عطاء عن أبي هريرة رض مرفوعاً. وهذا حديث إسناده ضعيف. قال الرسني: فيه محمد بن صالح العدوى، ولم أر من ترجمته. [مجمع الروايات: ١٧٢: ١]

وأخرج له ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال [١٧٤: ٣] عن الحسن بن قتيبة، أنا عبد الخالق بن المنذر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رض مرفوعاً.

وهذا حديث إسناده ضعيف جداً، آفته الحسن بن قتيبة، قال الذهبى: هالك، قال الدارقطنى: متوك الحديث، قال أبو حاتم: ضعيف. قال الأزدي: واهي الحديث، وقال العقيلي: كثير الوهم. [ميزان الاعتدال: ٥١٩: ١]

وشيخه ابن المنذر لا يُعرف.

كيف فرضها، عاماً أو خاصاً، وكيف أراد أن يأتي به العباد<sup>(١)</sup>.  
**والثالث:** ما سَنَ رسول الله ﷺ فيما ليس فيه نصٌّ كتابٌ، فمنهم من قال: جعله الله له،  
 بما افترض من طاعته، وسبق في علمه من توفيقه لرضاه؛ أن يسنَ فيما ليس فيه نصٌّ  
 كتابٌ، ومنهم من قال: لم يسن سنة قط إلَّا ولها أصل في الكتاب، كما كانت سنته،  
 كتبين عدد الصَّلاة و عملها، على أصل جملة فرض الصَّلاة، وكذلك ماسَنَ من  
 البيوع وغيرها من الشَّرائع، لأنَّ الله قال: لَا تَأْكُلُوا مَا لَكُمْ بِيَنْكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أُنْتُمْ تَكُونُونَ  
 تَجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ [سورة النساء: ٤٢٩].

وقال: وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبْوَا [سورة البقرة: ٢٧٥].

فما أحل وحرّم فإنما يَبَيَّنَ فيه عن الله كما يَبَيَّنَ الصَّلاة، ومنهم من قال: بل جاءته رسالة  
 الله فأثبتت سنته بفرض الله، ومنهم من قال: القبي في رُوعه كل ماسَنَ، وسنته: الحكمة  
 التي أُقيمت في رُوعه عن الله، فكان ما ألقى في رُوعه سنته.

ثم أخرج البيهقي بسنده عن عمر بن الخطاب رض أنه قال على المنبر: يا أيها الناس إن  
 الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ مصرياً لأنَّ الله تعالى كان يريه، وإنما هو مِنَ الظن  
 والتَّكْلِف<sup>(٢)</sup>.

وأخرج بسنده عن الشعبي أنَّ رسول الله ﷺ كان يقضي بالقضاء، وينزل القرآن بغير  
 ما قضى فيستقبل حكم القرآن، ولا يرد قضاءه الأول<sup>(٣)</sup>.

واحتاجَ من ذهب إلى أنه لم يسن إلَّا بأمر الله: إِمَّا بِوَحْيٍ يُنْزَلُ عَلَيْهِ فَيُتَلَى عَلَى النَّاسِ، أَوْ

(١) الرسالة: ٩٣-٩١، الفقرات: ٣٠٠-٣٠٤.

تمَّ قال السافعي: فلم أعلم من أهل العلم مخالفًا في أن سنتَ النبي ﷺ من ثلاثة وجوه، فاجتمعوا  
 منها على وجهين، والوجهان يجتمعان ويتفقان:

-أَهْدَاهُمَا: مَا نَزَّلَ اللَّهُ فِيهِ نَصٌّ كَتَابٌ، فَيَبْيَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا نَصَّ الْكِتَابُ.

-وَالآخِرُ: مَا نَزَّلَ اللَّهُ فِيهِ جَمْلَةً كَتَابٌ، فَيَبْيَنَ عَنِ اللَّهِ مَعْنَى مَأْرَادِهِ.

وهذان الوجهان اللذان لم يختلفوا فيه.

-وَالوَجْهُ التَّالِثُ: مَا سَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ كَتَابٌ.

[الرسالة: ٩١-٩٢، الفقرات: ٢٩٨-٣٠١].

(٢) السنن الكبيرى للبيهقي ١٠: ١١٧، جامع بيان العلم وفضله ١٦٤: ٢.

(٣) لم أعنِ عليه.

برسالة ثابتة عن الله أن أفعل كذا بقوله ﷺ في مارواه الشیخان<sup>(١)</sup> في قصة الزانی: لأقضینین بینکم بكتاب الله<sup>(٢)</sup> ثم قضى بالجلد والتغیریب، وليس التغیریب في القرآن. وبماً أخرجه الشیخان عن علی بن أمیة<sup>(٣)</sup> أن النبي ﷺ كان بالجعرانة<sup>(٤)</sup> فجاءه رجلٌ عليه جُبَّةٌ متضمخ بطیبٍ، وقد أحرم بعمره في جُبَّةٍ فقال: يارسول الله كیف ترى في رجلٍ أحرم بعمره في جُبَّةٍ بعد ما تضمخ بطیبٍ؟ فنظر إليه النبي ﷺ ساعةً، ثم سكت فجاءه الوحی فأنزل الله: وَاتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ [سورة البقرة: ٢٦٠] [ثم سری]<sup>(٥)</sup> عنه فقال: أین الذي سأله عن العمره آنفاً؟ أما الطیب الذي بك فاغسله ثلاث مرات، وأما الجُبَّةُ فائز عهَا، ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك<sup>(٦)</sup>. ثم أخرج البيهقی بسنده عن طاووس<sup>(٧)</sup> أن عنده كتاباً من العقول<sup>(٨)</sup> نزل به الوحی، وما فرض رسول الله ﷺ من صدقة وعقول فإنما نزل به الوحی.

(١) يُراد منهما عند المحدثین: الإمام محمد بن إسماعیل البخاری، والإمام مسلم بن الحجاج القُشیری النیسابوری.

(٢) أخرجه البخاری، كتاب الصلح [٥٣] [باب إذا أصلحت حوالى صلح حور فالصلح مردود] [٥] برقمي: ٢٦٩٦، ٢٦٩٥، ومسلم، كتاب الحدود [٩] [باب من اعترف على نفسه بالزنی] [٥] بالأرقام: ٢٤-٢٥-١٦٩٨-١٦٩٧]

(٣) يعلی بن أمیة بن أبي عبیدة بن همام، التمیمی، الحنظلی، أول من أرخَ الكتب، وهو صحابی، من الولادة، ومن الأغنیاء الأنسخیاء، من سکان مکة المکرمة، كان حلیفاً لقریش، أسلمَ بعد الفتح، وشهد الطائف، وحُبِّیَّاً، وتبوک مع النبي ﷺ مات سنة ٥٣٧هـ.

[تهذیب التهذیب ١١: ٣٤٨؛ الأعلام ٨: ٢٠]

(٤) هو مكانٌ يقع شرقی مکة في صدر وادی شرف، وهو في الجل، وقد اتخدھا الناس مکاناً للإحرام بإعتمار الرسول ﷺ منها بعد غزوۃ الطائف. [المعالم الاتریة: ٩٠]

(٥) أي: زال، وكشفَ.

(٦) أخرجه البخاری، كتاب العمره [٢٦] [باب يُفعَلُ في العمره ما يُفعَلُ في الحج] [١٠] [برقم: ١٧٨٩]، ومسلم، كتاب الحج [١٥] [باب ما يُفعَلُ في العمره بحج أو عمرة] [١] [برقم: ٦-١١٨٠]

(٧) طاووس بن کیسان، "الجولانی" الهمدانی بالولاء، أبو عبد الرحمن، من أکابر التابعین، تفقھا في الدين ورواية للحادیث، وتقشّفها في العیش، وجراها على وعظ الخلفاء والملوك أصله من الفرس، ولد بالیمن سنة ٣٣٣هـ، توفي حاجاً بالمزدلفة أو بینی سنة ٦٠٦هـ.

[وفیات الأعیان ٢: ٥٠٩؛ الأعلام ٣: ٢٢٤]

(٨) العقول: جمع عقلٍ، وهو الدّيَّةُ، وأصله: أن القاتل خان إذا قتل قتيلًا جمع الدّيَّةَ من الإبل فعلقها بفناء أولياء المقتول، أي: شدَّها في عقلها يسلّمها إليهم، ويقبضوها منه، فسميت الدّيَّة عقلًا بالمصدر.

وأخرج بسنده عن حسان، قال: كان جبريل عليه السلام ينزل على النبي صلوات الله عليه وسلام بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن؟ أخرجه الدارمي <sup>(١)</sup>.

وأخرج بسنده من طريق القاسم بن مخيمرة <sup>(٢)</sup> عن طلحة بن فضيلة <sup>(٣)</sup> قال قيل لرسول الله صلوات الله عليه وسلام في عام سنة <sup>(٤)</sup>: سأرنا يarsi رسول الله، قال: لا يسألني الله عن سنة أحدثتها عليكم لم يأمرني بها، ولكن سلو الله من فضله <sup>(٥)</sup>.

وأخرج بسنده عن المطلب بن حنطسب <sup>(٦)</sup> أن رسول الله صلوات الله عليه وسلام قال: ما تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئاً مانهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه <sup>(٧)</sup> وأن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفى رزقها فاتقوا الله، وأجملوا في الطلب <sup>(٨)</sup>.

قال الشافعي رحمه الله: وليس تعد السنن كلها واحداً من هذه المعاني التي وضعت باختلاف من حكمة عنه من أهل العلم وكل ما سن فقد أزل منها الله تعالى اتباعه، وجعل في اتباعه طاعته، وفي العنود <sup>(٩)</sup> عن اتباعها معصيته التي لم يعذر بها خلقاً، لم يجعل له من

(١) سنن الدارمي ١٥٣:١، المقدمة، باب السنة قاضية على كتاب الله [٤٩] برقم: ٥٨٨.

(٢) القاسم بن مخيمرة الهمداني، أبو عروة الكوفي، كان ثقة، قال أبو حاتم: صدوق، كوفي الأصل، كان معلماً بالكوفة، ثم سكن الشام، [الطبقات الكبرى ٣٠٣:٧، الحرج والتعديل ١٢٠:٧]

(٣) لم أشر على ترجمته في دواوين الفن.

(٤) السنة: الحدب يُقال: أخذتهم السنة إذا جدوا وأفحوها.

(٥) ما وجدته في سنن الدارمي، قد أخرجته الهيثمي عن أبي بصيل، وقال: زواه الطبراني في الكبير وفيه بكرين سهل الدمياطي، ضعفه النسائي، ووثقه غيره، وبقيه رجاله ثقات. [مجمع الزوائد ٤: ١٠٠]

(٦) المطلب بن عبد الله بن حنطسب، يُقال: المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطسب بن الحارث بن عبيد بن عمر بن مخزوم، القرشي، المخزومي، المدني، وقيل: إنهما ثنان، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، وليس يُحتاج بحديثه لأنه يُرسل عن النبي صلوات الله عليه وسلام كثيراً، وليس له تقي، وعامة أصحابه يُدليسونه. [تهدیب الكمال ٢٨:٨١-٨٤]

قال الترمذى: قال محمد [يعنى: الإمام البخارى] لا أعرف للمطلب بن عبد الله سمعاً من أحدٍ من أصحاب النبي صلوات الله عليه وسلام. [سنن الترمذى ٥:٤٦]

(٧) إلى هنا أخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٧٦:٧]، وقال: قال الشافعى: فما لم يكن فيه وحي فقد فرض الله في الوحي اتباع السنة، فمن قبل عنه فإنما قبل بفرض الله.

(٨) أخرجه الشافعى في المسند ٢:٩٨، برقم: ٦٧٣.

(٩) والعنود: العتو والطغيان، أو العيل والإنحراف، وهو مصدر سماعي.

اتباع سنن رسول الله ﷺ محرجاً<sup>(١)</sup>.

ثم قال **البيهقي**: باب مأمور الله به من طاعة رسوله ﷺ والبيان أن طاعته طاعته، قال الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يَايُّعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يُنْكَثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا [سورة الفتح: ٤٨]

وقال: مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ [سورة النساء: ٤٠]

قال **السافعي**: فأعلمهم أن بيعة رسوله ﷺ بيعته، وكذلك أعلمهم أن طاعتهم طاعته فقال: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُوْنَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحِدُّوْا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيْمًا [سورة النساء: ٦٥]

قال **السافعي**: فيما بلغنا والله تعالى أعلم - نزلت هذه الآية في رجل خاصم الزبير **رض** في أرض، فقضى النبي ﷺ بها للزبير **رض** وهذا القضاء سنة من رسول الله ﷺ لا حكم منصوص في القرآن<sup>(٢)</sup>.

أخرج الشیخان عن عبد الله بن الزبیر **رض** أن رجلا من الأنصار خاصم الزبیر **رض** في شراح الحرة<sup>(٣)</sup> التي يسكنون بها النخل فقال الأنصاري: سرّح الماء يمرأ بي علىه الزبیر **رض** فاختصما إلى رسول الله **ﷺ** فقال رسول الله **ﷺ**: اسق يا زبیر، ثم أرسل الماء إلى جارك، فقال الأنصاري: يا رسول الله أن كان ابن عمتك، فتلئون وجه رسول الله **ﷺ** فقال: يا زبیر! إسق، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، فقال الزبیر **رض**: والله إنني لأحسب أن هذه الآية نزلت في ذلك: فلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُوْنَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ..... الآية [سورة النساء: ٦٥]<sup>(٤)</sup>

وأخرج الشیخان عن أبي هريرة **رض** قال: قال رسول الله **ﷺ**: مَنْ أطَاعَنِي فَقَدْ أطَاعَ

(١) الرسالة: ٨٩-٨٨، الفقرة: ٢٩٤.

(٢) الرسالة، الفقرتين: ٢٧٣، ٢٧٤، معرفة السنن والأثار: ٦٤-٦٥.

(٣) الشراح: مسیل الماء من الحزن إلى السهل، واحده: شرح، والحرقة:فتح الحاء المهللة وتشديد الراء، من الأرض الصلبة الغليظة، والجمع حرقات، وبالمدينة حرتان: حرقة واقم، وحرقة ليلي، وقيل: فيها أكثر من حرتين والله أعلم.

(٤) الحديث أخرجه البخاري، كتاب المسافة، ٤٢، باب سكر الأنهاش [٦] برقمي: ٢٣٦٢، ٢٣٦٠، ومسلم، كتاب الفضائل [٤٣] باب وجوب اتباعها [٣٦] برقم: ١٢٩، ٢٣٥٧.

الله، ومن عصاني فقد عصى الله<sup>(١)</sup>.

وأخرج البخاري عن جابر بن عبد الله<sup>رضي الله عنهما</sup> قال: جاءت ملائكة إلى نبي الله<sup>صلوات الله عليه</sup> و هونائم، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقطن فقلوا إِنَّ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مِثْلُهُ فَاضْرِبُوهُ مثلاً، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقطن، فقالوا: مثلك كمثل رجل بنى داراً وجعل فيها مأدبة، وبعث داعياً، فمن أجب الداعي دخل الدار، وأكل من المأدبة، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار، ولم يأكل من المأدبة، فقالوا: أَوْلُوهَا لِيْفَقِهُهَا، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقطن، فقالوا: الدارُ الْجَنَّةُ، والداعي مُحَمَّدٌ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، ومن عصى مُحَمَّدًا فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، ومُحَمَّدٌ فَرَقَ بَيْنَ النَّاسِ<sup>(٢)</sup>.

وأخرج البخاري عن أبي هريرة<sup>رضي الله عنهما</sup> أن رسول الله<sup>صلوات الله عليهما</sup> قال: كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي، قالوا يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى<sup>(٣)</sup>.

**قال الشافعي<sup>رحمه الله</sup>:** قال تبارك وتعالى: لَا تَحْمِلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لَوْا ذَلِيلًا حَدَّرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا.

[سورة النور: ٦٣: ٢]

أخرج الشیخان عن ابن مسعود<sup>رضي الله عنهما</sup>: أنه قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات و

(١) أخرج البخاري، كتاب الأحكام [٩٣] باب [١] برقم: ٧١٣٧، ومسلم، كتاب الإمارة [٣٣] باب وحوب طاعة الأمراء في غير معصية [٨] برقم: ١٨٣٥.

وتعمته: ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني.

(٢) أخرج البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنّة [٩٧] باب الإقداء بسنن رسول الله<sup>صلوات الله عليهما</sup> [٢] برقم: ٧٢٨١.

(٣) أخرج البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنّة [٩٧] باب الإقداء بسنن رسول الله<sup>صلوات الله عليهما</sup> [٢] برقم: ٧٢٨٠.

(٤) الرسالة، الفقرة: ٢٧٦.

المتنمّصات والمتعلّجات<sup>(١)</sup> للحسن، المغيرة خلق الله تعالى، فبلغ ذلك امرأة يقال لها أم يعقوب فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك قلت كيت وكيت فقال: ما لي لا أعن من لعن رسول الله<sup>ﷺ</sup> وهو في كتاب الله؟ فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدتُه قال: إن كتبت قرأته فقد وجدتني، أما قرأت: وما آتكم الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا<sup>٢</sup>. [سورة الحشر ٩:٥-٧]. قالت: بلى قال: فإنّه نهى عنه<sup>(٣)</sup>.

**قال النافع<sup>عليه السلام</sup>:** وأبان أنه<sup>ﷺ</sup> يهدى إلى صراط مستقيم، فقال: ولكن جعلناه نوراً نهدي به من نشاء من عبادنا وإنك تهدي إلى صراط مُستقيماً صراط الله الذي له ما في السموات وما في الأرض. [سورة الشورى ٤:٥٢-٥٣]

**قال النافع<sup>عليه السلام</sup>:** وكان فرضه على من عاين رسول الله<sup>ﷺ</sup> ومن بعده إلى يوم القيمة واحداً في أن على كل طاعته [ولم يكن أحد غاب عن رؤية رسول الله<sup>ﷺ</sup>] يعلم أمر رسول الله<sup>ﷺ</sup> إلا بالخبر عنه<sup>(٤)</sup> ثم أخرج البيهقي بسنده عن ميمون بن مهران<sup>(٥)</sup> في قوله: فَإِن تَنَازَّ عَنْمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ. [سورة النساء ٤:٩٥] قالوا: الرد إلى الله إلى كتابه، والرد إلى رسوله<sup>ﷺ</sup> إذا قبض إلى سنته، ثم أورد البيهقي من حديث أبي داؤد عن أبي رافع<sup>رض</sup> قال: قال رسول الله<sup>ﷺ</sup>: لا لأفيف أحدكم متكتئاً على أريكة يأتيه

(١) الوشم: أن يُغْرِزَ الجلد ببابِهِ ثُمَّ يُحشِّي بـكُحْلٍ أو نيلٍ، يُزَرِّقُ أَثْرَهُ أو يَخْضُرُ، والمستوشمة والموتشمة: التي يُفعَلُ بها ذلك. [النهاية ٥:٦٥]

النامضة: التي تتقدّم الشّعرَمَنَ وجهها، والمتنمّصة: التي تأمر من يفعل بها ذلك.

[النهاية في غريب الحديث والأثر ٥:٤٠]

الملج: فُرْجَةٌ بين الشَّيَابِيَّ والرِّباعيَّات. [الغريبين في القرآن والحديث ٥:٤٧٠]

المتعلّجات: النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين. [النهاية ٣:٤٢٠]

(٢) قلت: بورأى عبد الرحمن بن يزيد محروماً عليه ثيابه، فنهر المحرم، فقال انتني بآية من كتاب الله ينزع ثيابي، فقرأ عليه: وما آتكم الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَانتهُوا. [الشريعة: ٤، برقم: ٦]

(٣) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن [٦٥] باب: وما آتكم الرسول فخذوه [٤] برقم: ٤٨٨٦، ومسلم، كتاب اللباس والزينة [٣٧] باب تحرير فعل الوالصلة [٣٣] برقم: ١٢٠

(٤) ما بين القوسين من معرفة السنن والآثار للبيهقي ٦٥:١

(٥) ميمون بن مهران الجزي، أبو أيوب الرقي، كان مملاً لإمرأة من أهل الكوفة من بنى نصر، فأعنته، وبها نشأ ثم نزل الرقة، ولد سنة أربعين ومات سنة ثمانين عشرة ومائة.

[تهذيب الكمال ٩:٢١٠-٢٢٧]

الأمر من أمري ما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا ندرى ، ما وجدنا في كتاب الله  
اتبعناه <sup>(١)</sup>.

وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله ﷺ وإعلامهم أنه لازم لهم وإن لم يجدوا فيه  
نَصَافِي كتاب الله .

ثم أورد البيهقي حديث أبي داؤد أيضًا عن العرباض بن سارية رض قال: نزلنا مع النبي  
ﷺ خير، ومعه من معه من أصحابه، وكان صاحب خير رجلاً مارداً منكراً، فأقبل إلى  
النبي ﷺ فقال: يا محمد ألمكم أن تذبحوا حمراناً تأكلوا ثمنها، وتضرموا نساء؟ فغضب  
النبي ﷺ وقال: يا ابن عوف! أركب فرسك ثم ناد أن اجتمعوا للصلوة، فاجتمعوا فصلّى  
النبي ﷺ ثم قام فقال: أيحسب أحدكم متكتاعلى أريكته لا يظن أن الله لم يحرم شيئاً  
إلا ما في هذا القرآن، إلا إني والله قد ألمت ووعذبت ونهيت عن أشياء إنها مثل القرآن،  
أو أكثر، وإن الله عز وجل لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا  
ضرب نسائهم، ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم <sup>(٢)</sup>.

ثم قال البيهقي: باب بيان بطلان ما يحتاج به بعض من رد الأخبار من الأخبار التي  
رواه بعض الضعفاء في عرض السنة على القرآن.

قال السافعي رض: احتاج بعض من رد الأخبار بماروي أن النبي ﷺ قال: ماجاءكم عنني  
فأعرضوه على كتاب الله فما وافقه فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله <sup>(٣)</sup>. فقللت له: ما روى  
هذا أحدي ثبت حدثه في شيء صاغر ولا كبر، وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول،

(١) أخرجه أبو داؤد، كتاب السنة [٤٣]، باب في لزوم السنة [٦]، برقم: ٤٦٠٥؛ والتزمي، كتاب العلم

[٤٢] باب مانهى عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ [١٠]، برقم: ٢٦٦٣.

(٢) أخرجه أبو داؤد، كتاب الخراج والإمارة والفيء [١٤]، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا  
بالتصرارات [٣٣]، برقم: ٣٠٥٠.

(٣) أخرجه البیع بن حبیب فی مسنده ١٣: ١٣.

قال الصافی ابن عبد البر: قال عبدالرحمن بن مهدي: الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث  
وهذه الأنفاس لاتصح عنه رض عند أهل العلم بصحیح النقل من سقیمه، وقد عارض هذا الحديث  
قوم من أهل العلم، وقالوا: نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء، ونعتمد على  
ذلك، قالوا: فلما عرضناه على كتاب الله وجدها مخالفًا لكتاب الله لأنالم نجد في كتاب الله إلا  
يقبل من حديث النبي ﷺ إلا ما وافق كتاب الله، بل وجدها كتاب الله يطلق التأسي به، والأمر بطاعة  
ويحذر المخالفه عن أمره جملة على كل حال. [جامع بيان العلم وفضله ٢٣٣: ٢ - ٢٣٤: ٢]

ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء.

**قال البیرقی:** أشار الإمام الشافعی إلى مارواه خالد بن أبي كریمة عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ أنه دعا اليهود فسألهم فحذثوه حتى كذبوا على عيسى التلميذ فصعد النبي ﷺ المنبر فخطب الناس فقال: إن الحديث سيفشو عنی، فما أتاكم يوافق القرآن فهو عنی، وما أتاكم عنی يخالف القرآن فليس عنی.

**قال البیرقی:** خالد مجھول، وأبو جعفر ليس بصحابي، فالحديث منقطع<sup>(١)</sup>.

**وقال الشافعی:** وليس يخالف الحديث القرآن، ولكن حديث رسول الله ﷺ يبين معنی ما أراد خاصاً وعاماً وناسحاً ومنسوباً ثم يلزم الناس ما سَنَ بفرض الله فمن قبل عن رسول الله ﷺ فمن الله قبل.

**قال البیرقی:** وقد روی الحديث من أوجه آخر كلها ضعيفة<sup>(٢)</sup>. ثم أخرج من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن الأصبغ بن محمد بن أبي منصور أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: الحديث على ثلاثة: فأیما حديث بلغکم عنی تعرفونه بكتاب الله فأقبلوه، وأیما حديث بلغکم عنی لا تجدون في القرآن موضعه ولا تعرفون موضعه فلا تقبلوه، وأیما حديث بلغکم عنی تقشعر منه جلودکم وتشمئز منه قلوبکم وتجدون في القرآن خلافه فردوه.

**قال البیرقی:** وهذه رواية منقطعة عن رجلٍ مجھولٍ<sup>(٣)</sup>.

ثم أخرج بسنده من طريق عاصم بن أبي النجود عن علي بن أبي طالب رض قال: قال رسول الله ﷺ: إنما تكون بعدي رُوَاةً يرون عنی الحديث فأعرضوا حديثهم على القرآن، فما وافق القرآن فخذوه، وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا به.

**قال البیرقی:** قال الدارقطني: هذا وهم، والصواب عن عاصم عن زيد عن علي بن الحسين رض مرسلاً<sup>(٤)</sup>.

قال بسنده من طريق بشربن نمير عن حسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي رض

(١) معرفة السنن والآثار: ٦٩: ٧٠.

(٢) معرفة السنن والآثار: ٦٩: ٦٩.

(٣) ميزان الاعتدال: ٢٧١: ١، لسان الميزان: ٤٦٠: ١.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن: ٤: ٢٠٨-٢٠٩.

أن رسول الله ﷺ قال: إنه سيأتي ناسٌ يحدثون عني حديثاً فمن حديثكم حديثاً يُضارع القرآن فأنا قلته، ومن حديثكم حديثاً يُضارع القرآن فلم أقله.

**قال البیرقی:** هذى إسنادٌ ضعيفٌ لا يحتاج بمثله. حسين بن عبد الله بن ضميرة<sup>(١)</sup> قال فيه ابن معين: ليس بشيء<sup>(٢)</sup>. وبشرين نميرليس بشقة<sup>(٣)</sup>.

ثم أخرج بسنته من طريق صالح بن موسى عن عبدالعزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: إنه سيأتيكم مني أحاديث مختلفة، فما تناكم موافقاً لكتاب الله وسنتي فهو مني، وما تناكم مخالفًا لكتاب الله وسنتي فليس مني.

**قال البیرقی:** تفرد به صالح بن موسى الطلحى وهو ضعيف لا يحتاج بحديثه<sup>(٥)</sup>.

قلت: ومع ذلك فالحديث لنا لا علينا، لأترى إلى قوله: موافقاً لكتاب الله وسنتي؟

ثم أخرج البيهقي من طريق يحيى بن آدم عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقربي عن أبي هريرة<sup>(٦)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: إذا حدثتم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه، قلته أو لم أقله، فصدقوا به، فإني أقول ما يُعرف ولا ينكر، وإذا حدثتم عني حديثاً تعرفونه فلا تصدقوا به فإني لا أقول ما ينكر ولا يُعرف<sup>(٧)</sup>.

**قال البیرقی:** قال ابن خزيمة: في صحة هذا الحديث مقالٌ لم نر في شرق الأرض ولا غربها أحداً يُعرف بخبر ابن أبي ذئب من غير رواية يحيى بن آدم، ولا رأيت أحداً من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة<sup>(٨)</sup>.

**قال البیرقی:** وهو مختلف على يحيى بن آدم في سنته ومتنه احتلافاً كثيراً، يوجب الإضطراب، منهم من يذكر أبا هريرة<sup>(٩)</sup>، ومنهم من لا يذكره، ويرسل الحديث، ومنهم

(١) وقال: كذابٌ ليس هو بشيء. [التاريخ ١١٨:١، النص: ١١٠٨].

(٢) التاريخ ٥٩:١، النص: ٤٥٣٢.

(٣) قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. [التاريخ ٢٦٢:١، النص: ٦٥٤].

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخه ١١:٣٩ وابن عدي في الكامل في الضعفاء ٨٩:١ والحكيم الترمذى في نوادر الأصول ١٤٥:١، الأصل: ٤٤.

قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا حديث منكر، الثقات لا يرفعونه.

[العلل لإبن أبي حاتم ٣١٠:٢، برقم: ٢٤٤٥، ميزان الإعتدال ٣٠٨:١، لسان الميزان ٢:١٤]

قال الناصبى: ولـ يـ حـ يـ بـ نـ آـ دـ حـ دـ يـ مـ نـ كـ رـ. قال ابن خـ زـ يـ مـ: في صـ حـةـ هـذـىـ حـ دـ يـ حـ مـ قـ مـ، لـمـ نـ رـ فـ يـ شـ رـقـ الـ أـرـضـ، وـ لـاـ فـ يـ غـ رـ بـهاـ أـحـدـ يـ عـرـ فـ هـذـاـ مـنـ غـيـرـ رـوـاـيـةـ يـ حـ يـ، وـ لـاـ رـأـيـتـ مـ حـ دـ ثـ يـ ثـبـتـ هـذـاـ عـنـ أـبـيـ هـرـ يـرـةـ. [سـيـرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ ٩:٥٢٤]

من يقول في متنه: إذا رویتم الحديث عني فأعرضوه على كتاب الله.  
وقال البخاري في تاريخه: ذكر أبي هريرة رض فيه وهم <sup>(١)</sup>.

ثم أخرج البيهقي من طريق الحارث بن نبهان عن محمد بن عبد الله العززمي عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رض أن رسول الله صل قال: ما بلغكم عنى من حديث حسن لم أقله فأنا قلته.

قال البسروقي: هذا باطل والحارث <sup>(٢)</sup> والعززمي متزوكان، وعبد الله بن سعيد عن أبي هريرة رض مرسلاً فاحش، قال: وقد روی عن أبي هريرة رض ما يضاف بعض هذا.

ثم أخرج من طريق أبي معاشر السندي عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله صل: لا ألفين أحدكم متكتأ على أريكته يأتيه الحديث من حديثي فيقول: أتل على قرآنًا، ماتاكم من خيرعني قلته أولم أفله، فأنا أقوله، وما تاكم عنى من شر فإني لا أقول الشر <sup>(٣)</sup>.

قال البسروقي: صدر هذا الحديث موافق للأحاديث الصحيحة في قبول الأخبار، وقوله: قلته أولم أفله، في هذه الأحاديث مالا يليق بكلام النبي صل ولا يشبه المقبول.

ثم أخرج من طريق عبد الرحمن بن سلمان بن عمرو مولى المطلب عن أبي الحويرث عن محمد بن جبیر بن مطعم أن رسول الله صل قال: ما حدثتم عنى مما تعرفون فصدقوا، وما حدثتم عنى مما تنكرون فلا تصدقوا، فإنني لا أقول المنكر، وليس مني <sup>(٤)</sup>.

قال البسروقي: وهذا منقطع.

(١) وقال: هو سعيد بن كيسان. [التاريخ الكبير ٣: ٤٧٤، الترجمة: ١٥٨٥]

(٢) قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، ولا يكتب حديثه. [التاريخ ٩: ٤، النص: ٤٣٨٢]

(٣) كذا وقع في الالاي المصنوعة ١: ١٩٥، وهذا المتن بهذالسند منسوبا إلى مستند أحمد، وأما المتن فجاء في المسند ٢: ٣٦٧، ٤٨٣ بسند خلف، قال: حدثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة رض مرفوعاً وأبو معشر هذا هو نجح السندي، قال فيه ابن حبان: كان من اخنطط في آخر عمره وبقي قبل أن يموت سنين في تغيير شديد، لا يدرى ما يحدث به، فكثر المناكير في روايته في احتلاطه، فبطل الإحتجاج به. [المجموع حرين ٤: ٤٠، الترجمة: ١١٢٣]

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل ٤: ٣٣٨، وفيه سليم بن مسلم الخشاب مكي، وهو متزووك الحديث. [الكمال في ضعفاء الرجال ٤: ٣٣٧]

قال: وأمثل إسناد روی في هذا المعنى مارواه ربيعة عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن أبي حميد و أبي أسيد قال : قال رسول الله ﷺ : إذا سمعتم الحديث عنني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأ Basharكم، وترون أنه منكم قريب فأنا أولكم به، وإذا سمعتم الحديث عنني تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم وأ Basharكم، وترون أنه منكم فأنا أبعدكم منه<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه أحمد وابن حبان عن محمد بن المثنى، عن أبي عامر العقدي بهذا الإسناد.

[مسند أحمد: ٤٩٧: ٣، مسند الظمان: ٥٢: ٤، مسند الظمان: ٥١: ٢٥، مسند الظمان: ٩٢: ٥، برق: ١٦٤: ١]

وأخرجه ابن سعد: ٣٨٧: ١ من طريق عبد الله بن سلمة بن قعنب، عن سليمان، به.

قلت: لاسبيل إلى أن يفهم منه ماتدفعه القواطع، فمن المقطوع به: أن معارف الناس وآرائهم وأهوائهم تختلف اختلافاً شديداً، وأن هناك أحاديث كثيرة تقبلها قلوب، وتنكرها قلوب، وبهذا يعلم أن ما يعرض للسامع من قبول واستبشار، أو نفور واستنكار، قد يكون حيث ينبغي، وقد يكون حيث لا ينبغي، وإنما هذا - والله أعلم - إرشاد إلى ما يستقبل به الخبر عند سماعه، وقد يكون منشأ ذلك: أن المناقفين كانوا يرجمون بالمدينة ويشيعون الباطل، فقد يشيعون ما إذا سمعه المسلمون، ظنو اصدقه وارتباو في الدين، أو ظنوا السوء برسول الله ﷺ فأرشدوا إلى ما يدفع عنهم بادرة الإرتياح وظن السوء مع العلم بأن بادي الظن ليس بحججة شرعية، فعليهم النظر والتدبر، والأخذ بالحجج المعروفة.

**قال الأستاذ اللبناني:** هذا الخطاب النبوى الكريم خاص بالمقربين منه ﷺ من أصحابه، والملازمين له في كل أحواله، العارفين بسننه و هديه، ثم الذين ساروا على منهجهم وهديهم من أهل العلم بالكتاب والسنّة الصحيحة أمثل الإمام أحمد وابن معين وابن المديني والبخاري ومسلم وابن أبي حاتم وابن حبان ونحوهم من الأئمة النقاد كالذهبي والعسقلاني، وما قلّ لهم في كل زمان، وبخاصة في زماننا. [صحيح مسند الظمان: ١٢٥: ١، تحت حديث رقم: ٩٢]

قلت: هناك أحاديث أخرى تتعلق بالموضوع:

- إذا حذّرتموني حديثاً يُوافق الحق فخذلوا به، حدثت به أولم أحدّث به.

[الضعفاء الكبير: ١٤: ٣٣]

**قال العقيلي:** ليس لهذا اللفظ عن النبي ﷺ إسناد يصح، وللأشعث بن براز الهمجي غير حديث منكر. [الضعفاء الكبير: ٣٣: ١]

**قال النسائي:** مترونك الحديث. [الضعفاء والمتروكين، الترجمة: ٥٦]

**قال الدارقطني:** منكر الحديث. [الضعفاء والمتروكين، الترجمة: ١١٢]

**قال النافعبي وابن حجر:** بعد نقلهما لهذا الحديث: منكر جداً.

[ميزان الإعتدال: ١٢٦٣: ٣، لسان الميزان: ٤٥٥: ١]

- أعرضوا حديثي على كتاب الله فما وافقه فهو مني وأنا قوله. [المعجم الكبير: ٩٧: ٢]

.....

ثم أخرج من طريق بكير عن عبد الملک بن سعيد عن ابن عباس بن سهل عن أبي رضي الله عنه

.....فيه يزيد بن ربيعة أبو كامل الرحبى الدمشقى قال فيه البخارى: حديثه منا كبر.

[التاريخ الكبير: ٣٣٢: ٨] [الترجمة: ٣٢١٠]

**قال النسائي والدارقطني:** متروك الحديث.

[الضعفاء والمتروكين للنسائي الترجمة: ٦٤٣، للدارقطني الترجمة: ٥٩٠]

**قال الجوزجاني:** أحاديثه أباطيل، أحاف أن تكون موضوعة. [أحوال الرجال الترجمة: ٢٨٤]

**وقال الرئيسي:** متروك الحديث ومنكر الحديث. [مجمع الزوائد: ١٧٠: ١]

- إنه سيقوون على أحاديثكم فما أتاك من حديثي فاقرأوا كتاب الله واعبروه، فما وافق كتاب الله فأنا أقبله، وما لم يوافق كتاب الله فلم أقبله. [المعجم الكبير: ١٢: ٤٤]

فيه أبو حاضر عبد الملک بن عبد الله وهو منكر الحديث. [مجمع الزوائد: ١٧٠: ١]

أيضاً فيه وضي، وهو سبب الحفظ. [تقريب التهذيب: ٦٦: ١٠] [الترجمة: ٧٤٠: ٨]

وأيضاً يعارض الحديث المتساوون من كذب على متعمداً فيليب مقدون من النار. آخر جه البخاري، كتاب العلم [٣] باب إثمه من كذب على النبي صلوات الله عليه [٣٩: ٣] [برقم: ١١٠]، كتاب الأدب [٧٨] باب من تسمى بأسماء الأنبياء [٦٦٩: ٦] [برقم: ١٠٩]، وأخرجه مسلم، المقدمة، باب تغليط الكذب على رسول الله صلوات الله عليه [٢] [برقم: ٣].

وحديث: من يقل على مالم أفل فليتبوا مقدون من النار.

آخر جه البخاري، كتاب العلم [٣] باب إثمه من كذب على النبي صلوات الله عليه [٣٩] [برقم: ١٠٩].

قلت: للمسألة أصل في السلف الصالح، فقد ردت عائشة رضي الله عنها:

- ١: حديث: إن الميت ليُعذَّبُ بيَكَاءُ أهْلِهِ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: لَا تَرُرْ وَازِرَةً وَرِزْرُ اخْرَى وَأَنْ لَيْسَ لِإِلْهَانَ إِلَّا مَا سَعَى. [سورة النجم: ٣٨-٣٩]

آخر جه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز [٢٣] باب قول النبي صلوات الله عليه يُعذَّبُ الميت ببعض بكاء أهله [٣٢] [برقم: ١٢٨٨]، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز [١١] باب الميت يُعذَّبُ بيَكَاءُ أهْلِهِ [٩٣٢] [برقم: ٩٢٩].

- ٢: وردت حديث قليب بدر: هل وحدتم ما وحد ربكم حقاً؟ إنهم الآن يسمعون ما أقول، بقوله تعالى: إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمُؤْمِنِي. [سورة النمل: ٢٧-٨٠]

كمافي صحيح البخاري، كتاب المغازي [٦٤] باب قتل أبي جهل [٨] [برقم: ٣٩٨١]، وصحيح

مسلم، كتاب الجنائز [١١] باب الميت يُعذَّبُ بيَكَاءُ أهْلِهِ [٩] [برقم: ٩٣٢]، وسنن النسائي، كتاب الجنائز [٢١] باب أرواح المؤمنين [١٧] [برقم: ١١٧]، وصحيح

- ٣: وردت حديث رؤية النبي صلوات الله عليه ليلة الإسراء، بقوله تعالى: لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ. [سورة الأنعام: ٦-١٠]

راجع صحيح مسلم، كتاب الإيمان [١] باب معنى قول الله: ولقد رأه نزلة أخرى، وهل رأى النبي صلوات الله عليه ربه ليلة الإسراء [٧٧] [برقم: ٢٨٧-١٧٧]

قال: إذا بلغكم عن رسول الله ﷺ ما يُعرف، وتلiven له الجلود فقد يقول النبي ﷺ الخير، ولا يقول إلاّ الخير.

**قال البيهقي:** قال البخاري: وهذا أصح، يعني: أصح من رواية من رواه عن أبي حميد أو أبي أسيد.

وقد رواه ابن لهيعة، عن بكير بن الأشعج عن عبد الملك بن سعيد عن القاسم بن سهيل عن أبي بن كعب رض قال ذلك بمعناه فصار الحديث المسند معلولاً، وعلى الأحوال كلها حديث رسول الله ﷺ الثابت عنه قريب من العقول، موافق للأصول، لا ينكره عقلٌ من عقلٍ عن الله الموضع الذي وضع به رسول الله ﷺ من دينه وما افترض على الناس من طاعته، ولا ينفر منه قلب من اعتقد تصديقه فيما قال واتباعه فيما حكم به، وكما هو جميل حسن من حيث الشرع، جميل في الأخلاق، حسن عند أولى الألباب. هذاه المراد بما عسى يصح من ألفاظ هذه الأخبار.

ثم أخرج بسندٍ عن ابن عباس رض قال: إذا حدثكم بحديث عن رسول الله ﷺ فلم تجدوا تصديقه في الكتاب، أو هو حسن في أخلاق الناس فأنا به كاذب.

وأخرج عن علي رض فإذا حدثتم عن رسول الله ﷺ شيئاً فظوا به الذي هو أهدى، والذي هو أهنا، والذي هو أتقى.

قلت: والمument علىه في معنى الحديث المورد أن تثبت ما أشار إليه الإمام الشافعي مما سبق أن السنة الثابتة ليست منافرة للقرآن، بل معضدة له، وإن لم يكن فيه نص صريح بل لفظها فإن النبي ﷺ يفهم من القرآن مالا يفهمه غيره، وقد قال رض لما سئل عن الحمر: ما أنزل فيها شيء إلا هذه الآية الفذة الجامعة: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ. [سورة الزمر: ٩٩-٧٨].

فانظر أخذ حكمها من أين؟

وقال ابن مسعود رض فيما أخرجه ابن أبي حاتم: مامن شيء إلا بين لنا في القرآن ولكن فهمنا يقصر عن إدراكه، فلذلك قال تعالى: لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ. [سورة النحل: ١٦]

(١) أخرجه البخاري، كتاب المسافة [٤٢] باب شرب الناس وسقى الدواب من الأنوار [١٢] برقم: ٢٣٧١، ومسلم، كتاب الزكاة [١٢] باب إثم مانع الزكاة [٦] برقم: ٩٨٧-٢٤]

(٤٤).

فانظر هذا الكلام من ابن مسعود رضي الله عنه أحد أجيال الصحابة وأقدمهم إسلاماً. قال بعضهم : السنة شرح للقرآن، وقد ألف ابن برحان (٢) كتاباً في معاضدة السنة للقرآن أخرج الشافعي، والبيهقي من طريق طاووس أن النبي صلوات الله عليه قال: إني لأحل إلا ما أحل الله في كتابه، ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه (٣).  
قال الشافعي: وهذا منقطع.

و كذلك صنع رضي الله عنه وبذلك أمر وافتراض عليه أن يتبع ما وحى إليه، ونشهد أن قد اتبعه و مالم يكن فيه وحي فقد فرض الله في الوحي اتباع سنته فمن قبل عنه فإنما قبل بفرض الله، قال الله تعالى: **وَمَا أَتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُدُوهُ وَمَا نَهَكُمْ عَنْهُ فَأَنْتُهُوا** [٧:٥٩]. [سورة الحشر]

(١) قال ابن حبان: إن الله عزوجل ولّى رسوله صلوات الله عليه تفسير كلامه وبيان ما أنزل إليه لحلقه حيث قال: **وَأَنْزَلَ لِيَكُمْ الدِّكْرَ كُتُبِينَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ** [سورة النحل: ٤٤] ومن محل المحال أن يأمر الله جل وعلا النبي المصطفى صلوات الله عليه أن يبين لحلقه مراده حيث جعله موضع الإبارة عن كلامه، ويفسر لهم حتى يفهموا مراد الله من الآية التي أنزلها الله عزوجل عليه ثم لا يفعل ذلك رسول رب العالمين وسيد النبئين والمرسلين صلوات الله عليه بل أبان عن مراد الله جل وعلا في الآية، وفسر لأمته ما يفهم الحاجة إليه، وهي سنته صلوات الله عليه فمن تبع السنن وحفظها وأحكامها فقد عرف تفسير كلام الله عزوجل، وأغناه الله عن الكلبي وذويه، ومالم يبين رسول الله صلوات الله عليه لأمته معاني الآية التي أنزلت عليه من أمر الله جل وعلا كان لمن بعده من أمته أحق، وترك التفسير لماتره رسول الله صلوات الله عليه أخرى.

ومن أعظم الدليل على أن الله جل وعلا لم يرد بقوله عزوجل **لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ** القرآن كله أن النبي صلوات الله عليه ترك من الكتاب متشابهاً من الآية، وآيات ليس فيها أحكام، فلم يبين كيفيتها لأمته، فلما فعل ذلك رسول الله صلوات الله عليه دل ذلك على أن المراد من قوله: **لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ** كان بعض القرآن لا كله. [المجموعين: ٢٦٤-٢٦٥]

(٢) عبدالسلام بن عبد الرحمن بن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن أبوالحكم الخمي الإفريقي المعروف بابن برحان، كان من أهل المعرفة بالقراءات والحديث والتحقيق بعلم الكلام والتصوف مع الزهد والعبادة، توفي سنة: ٥٣٦هـ - ١٤١م. [لسان الميزان: ٤-١٣، الأعلام: ٤-١٤]

(٣) آخر جه الطبراني في الأوسط: ٤٠٩، رقم: ٥٧٤١، ابن عدي في الكامل في الضعفاء: ٦: ٣٢٧، عن علي بن عاصم، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها به مرفوعاً. وهذا حديث إسناده ضعيف جداً، علي بن عاصم بن صهيب، صدوق يخطىء ويصرئ، ورمي بالتشيع. [تقرير التهذيب: ٣٣-٤٣، الترجمة: ٧٥٨]

**قال البيهقي:** وقوله في كتابه إن صحت هذه اللفظة فإنما أراد فيما أو حي إليه، ثم ما أو حي إليه نوعان: أحدهما وحي يُتلى، والآخر وحي لا يُتلى.

وقد احتاج ابن مسعود رض من الآية التي احتاج بها الشافعی بمثلك ما احتاج به في أن من قبل عن رسول الله ص فبكتاب الله قبله، فإن حكمه في وجوب اتباعه حكم ما ورد به الكتاب، ثم أورد الحديث السابق في لعن الواشمات.

ثم قال البيهقي: باب فيما ورد عن الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة من الرجوع إلى خبره، أخرج فيه عن قبيصة بن ذؤيب رض (١) قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر رض لتسأله ميراثها، فقال لها أبو بكر رض: مالك في كتاب الله شيء، وما أعلم لك في سنة نبی الله ص شيئاً فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال له المغيرة بن شعبة رض: حضرت رسول الله ص أعطاها السادس، فقال أبو بكر رض: هل معك غيرك؟ فقام محمد ابن مسلمة الأنباري رض فقال مثل ما قال، فنفذ له أبو بكر رض (٢).

وأخرج عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب رض كان يقول: الديمة للعاقلة، ولا ترث المرأة من ديمه زوجها شيئاً حتى أخبره الضحاك بن سفيان رض (٣) أن رسول الله ص كتب إليه أن أورث إمرأة أشيم الضبابي من ديمه زوجها، فرجع عمر رض. آخر جه أبو داؤد (٤).

(١) قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة العزراوي أبو سعيد، ويقال: أبو إسحاق المدنى، ولد عام الفتح وسكن الشام، أتى رسول الله ص بقبيصة بن ذؤيب ليدعوه، وهو غلام، فقال رسول الله ص: هذا رجل نسى، يعني أنه ذهب أهله، فلم يبق إلا هو، مات سنة ٨٧ هـ. [تهذيب الكمال ٤٧٦: ٢٣]

(٢) الموطأ الإمام مالك ٥١٣: ٢.

(٣) الضحاك بن سفيان الكلابي رض، كنيته أبو سعيد الله صحبة، كان ينزل نجداً، وكان والياً للنبي ص هناك على قومه. [تهذيب الكمال ٢٦١: ١٣]

(٤) سنن الترمذى، كتاب الفرائض [٣٠]، باب ماجاء في ميراث المرأة من ديمه زوجها [١٨]، برقم: ٢١١٠، سنن أبي داؤد، كتاب الفرائض [١٣]، باب في المرأة ترث من ديمه زوجها [١٨]، برقم: ٢٩٢٧، مستندأحمد ٤٥٢: ٣.

**قال الضطابي:** وإنما كان يذهب عمر رض في قوله الأول إلى ظاهر القياس، وذلك أن المقتول لا تجحب ديمته إلا بعد موته، وإذا مات فقد بطل ملكه، فلما بلغته السنة ترك الرأي، وصار إلى السنة، وكان مذهب عمر رض أن الديمة للعاقلة الذين يقلون عنه إلى أن بلغه الخبر فانتهى إليه.

[معالم السنن ٣٣٩: ٣ - ٣٤٠]

وأخرج عن طاووس أن عمر<sup>رضي الله عنه</sup> قال: إذا ذكر الله إمراً سمع من النبي<sup>صلوات الله عليه وسلم</sup> في الجنين شيئاً فقام حمل بن مالك بن النابعة<sup>رضي الله عنه</sup><sup>(١)</sup> قال: كنت بين جاريتين لي - يعني: ضرتيين - فضررت إحداهما الأخرى بمسطح<sup>(٢)</sup> فألقت جنيناً ميتاً فقضى فيه رسول الله<sup>صلوات الله عليه وسلم</sup> بغرة، فقال عمر<sup>رضي الله عنه</sup>: لولم نسمع هذا لقضينا فيه بغیره، إن كدنا نقضي فيه برأينا<sup>(٣)</sup>. وقال البیرسقی: قال الشافعی: قد رجع عمر<sup>رضي الله عنه</sup> عما كان يقضي فيه بحديث الضحاك إلى أن خالف حکم نفسه، وأخبر في الجنين أنه لو لم يسمع هذا لقضى بغیره، وقال: إن كدنا نقضي فيه برأينا<sup>(٤)</sup>.

وأخرج الشیخان من طريق ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر<sup>رضي الله عنه</sup> خرج إلى الشام فلمجاوه سرغ<sup>(٥)</sup> بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره عبد الرحمن ابن عوف<sup>رضي الله عنه</sup> أن النبي<sup>صلوات الله عليه وسلم</sup> قال: إذا سمعتم به بأرض فلاتقدموه عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوه فرجع عمر<sup>رضي الله عنه</sup> من سرغ.

قال ابن شهاب: وأخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن عمر<sup>رضي الله عنه</sup> إنما انصرف الناس من حديث عبد الرحمن بن عوف<sup>رضي الله عنه</sup><sup>(٦)</sup>.

وأخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: لم يكن عمر<sup>رضي الله عنه</sup> يأخذ الجزية من المحسوس<sup>(٧)</sup> حتى شهد عبد الرحمن بن عوف<sup>رضي الله عنه</sup> أن رسول الله<sup>صلوات الله عليه وسلم</sup> أخذها من

(١) حمل بن مالك بن النابعة الھذلی<sup>رضي الله عنه</sup> من هذلیل بن مدركة بن إلياس بن مصر، يكتن أبا نصلة<sup>رضي الله عنه</sup> له صحبة، وهو مدنی، تزیل البصرة، وله بها دار. [تهذیب الكمال ٣٤٩: ٧]

(٢) قال النضر بن شمیل: المسطح هو الصوبح [بِرْنَةَ كُوثُرْ] وهو العود الذي يستخرج به الخبر من التنور. [سنن أبي داؤد ٦٩٩: ٤]

(٣) أخرجه أبو داؤد، كتاب الديات [٣٣]، باب دية الجنين [٢١]، برقم: ٤٥٧٣.

(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ١٣٤.

(٥) سرغ: بفتح الراء وسكونها: قریة بواדי تبوك من طريق الشام. [النهاية ٢: ٣٢٥]

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الحيل [٩١]، باب ما يُكره من الإحتيال في الفرار من الطاعون [١٣]، برقم: ٦٩٧٣، ومسلم، كتاب السلام [٣٩]، باب الطاعون والطيرة والكهنة ونحوها [٣٢]، برقم: ١٠٠ - ٢٢١٩.

(٧) محسوس، كصبور: رجل صغير الأذنين، كان في سابق العصور، أول من وضع دين المحسوس ودعا إليه، قاله الأزهري وليس هو زرداشت الفارسي كما قاله بعض، لأنه كان بعد إبراهيم<sup>صلوات الله عليه وسلم</sup>، والمحسوسة المحسوسية دین قدیم، وإنما زرداشت جدده، وأظهره، وزاد فيه. [تاج العروس ٤: ٣٤٥]

مجوس هجر<sup>(١)</sup>.

وأخرج البيهقي عن زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان رضي الله عنها<sup>(٢)</sup> - وهي أخت أبي سعيد الخدري<sup>رض</sup> - أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله<sup>ص</sup> لتسأله أن ترجع إلى أهلها فيبني خدرة، فإن زوجها خرج في طلب عبد له أبقوا، حتى إذا كان بطرف القديوم لحقهم فقتلوه، فسألت رسول الله<sup>ص</sup> أن أرجع إلى أهلي، فإن زوجي لم يتركتني في مسكن يملكونه، فقال رسول الله<sup>ص</sup>: أمكثي في بيتك حتى يبلغ الكتب أجله، قالت: فاعتقدت فيه أربعة أشهر وعشرين، قالت: فلما كان عثمان بن عفان<sup>رض</sup> أرسل إلى<sup>رض</sup> فسألني عن ذلك، فأخبرته، فاتبعه، وقضى به<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحجزية والمواعدة [٥٨] بباب الحجزية والمواعدة مع أهل الذمة و الحرب [١] برقمي: ٣١٥٦-٣١٥٧.

(٢) الفريعة بنت مالك بن سنان الخدرية الأنصارية شهدت بيعة الرضوان مع النبي<sup>ص</sup>. [٢٦٦:٣٥]

(٣) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي<sup>رض</sup> أبو عمرو<sup>رض</sup>، وُقال: أبو عبد الله، وُقال: أبو ليل الأموي، أمير المؤمنين ذو التورتين<sup>رض</sup>، أسلم قديماً، وهو جار المهرتين، وتزوج ابنتي رسول الله<sup>ص</sup>: رقية رضي الله عنها، فماتت عنده، ثم تزوج أم كلثوم رضي الله عنها فماتت عنده أيضاً، قُتل بالمدينة يوم الجمعة لشمامي عشرة أو سبع عشرة خللت من ذي الحجة سنة: ٤٣٥ هـ. [تهذيب الكمال ٤٤٥:٣٥-٤٤٥:٤٥]

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الطلاق [٢٩] بباب مقام المتوفى عنهما زوجها في بيته حتى تحل [٣١] برقم: ٨٧، وعنه أبو داؤد، كتاب الطلاق [١٣] بباب في المتوفى عنهما تنتقل [٤٤] برقم: ٢٣٠٠، والترمذى، كتاب الطلاق [١١] بباب ماجاء أين تعنت المتوفى عنهما زوجها [٢٣] برقم: ١٢٠٤، والنسائي، كتاب الطلاق [٦٧] بباب مقام المتوفى عنهما زوجها في بيته حتى تحل [٦٠] بالأرقام: ٣٥٢٨-٣٥٣٥.

وأخرجه أحمد في المسند: ٢٠، ٣٧٠:٤، والشافعى في الرسالة، الفقرة: ١٢١٤. كلهم عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان.....

قلت: ورجال هذا الحديث ثقات غير زينب هذه، فهي مجهملة الحال، لم يرو عنها سوى اثنين، ونقل الحافظ الذهبي عن ابن حزم أنه قال فيها: "مجهملة" وأقره. [ميزان الإعتدال: ١٠٨:٢]

ومن قبله الحافظ عبدالحق الإشبيلي، كمافي التلخيص الحبير: ٣٢٤:٠، فإنه قال: وأعلمه عبد الحق تعالى ابن حزم بجهالة حال زينب، قال العافظ: وتعقبه ابن القطان بأنه وثقها الترمذى.

وأخرج عن علي بن أبي طالب صلوات الله عليه عليه قال: كنت إذ أسمعت من رسول الله صلوات الله عليه عليه حديثاً نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته فإذا حلف لي صدقته، وأنه حدثني أبو بكر صلوات الله عليه عليه - وصدق أبو بكر صلوات الله عليه عليه - أنه سمع رسول الله صلوات الله عليه عليه يقول: مامن عبد مومن يذنب ذنباً، فيتطهر، فيحسن الطهور، ويستغفر لله، إلأغفر له.

أنترجه أحمد <sup>(١)</sup>.

وأخرج الشیخان عن ابن عباس صلوات الله عليه عليه: أن زيد بن ثابت صلوات الله عليه عليه قال له: أتفتني أن تتصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال له ابن عباس صلوات الله عليه عليه: أما لا فسأل فلانة الأنصارية، هل أمرها بذلك النبي صلوات الله عليه عليه؟ فرجع زيد بن ثابت صلوات الله عليه عليه يضحك ويقول: مأراك

..... قلت: وكأنه أخذ توقيفه إياه من تصحیحه لحديثها هذا، ولا يخفى ما فيه مع ما عرف عن الترمذی من التساهل في التصحیح، ولذلك رأينا الحافظ نفسه لم يوثق زینب هذه، بل قال: مقبولة. كما في التقریب: ٢٦٦، برقم: ٨٥٩٦، يعني: عند المتابعة، فتأمل.

(١) في المسند: ١٠، ٢٠، ٩٢، وأخرجه أبو داود الطیالسی في المسند: ٢، والترمذی، أبواب الصلاة [١] باب ما جاء في الصلاة عند التوبه [١٨٠] [برقم: ٢٠]، بسند الأسماء بن الحكم الفزاری عن علي صلوات الله عليه عليه.

قال الإمام البخاری: لم يرو عن أسماء بن الحكم إلا هذا الواحد وحديث آخر، ولم يتابع عليه، وقد روی أصحاب النبي صلوات الله عليه عليه بعضهم عن بعض، فلم يحلف بعضهم بعضاً. [التاریخ الكبير: ٢: ٤٥]

قال الحافظ المزی: ومما ذكره البخاری رحمه الله لا يقدح في صحة هذا الحديث، ولا يوجد ضعفه، أما كونه لم يُتابع عليه، فليس شرطاً في صحة كل حديث أن يكون لراويه متابعاً عليه، وفي الصحيح عدّة أحاديث لا تُعرف إلا من وجده واحداً، نحو حديث: "الأعمال بالنية" الذي أجمع أهل العلم على صحته وتلقیه بالقبول وغير ذلك وأماماً انکره من الإستحلاف، فليس فيه أن كل واحد من الصحابة صلوات الله عليه عليه كان يستحلف من حديثه عن النبي صلوات الله عليه عليه، بل فيه أن علياً صلوات الله عليه عليه كان يفعل ذلك، وليس ذلك بمنکر لأن يحتاط في حديث النبي صلوات الله عليه عليه كما فعل عمر صلوات الله عليه عليه في سؤال البيتنة بعض من كان يروي له شيئاً عن النبي صلوات الله عليه عليه كما هو مشهور، والإستحلاف أيسر من سؤال البيتنة، وقد روی الإستحلاف عن غيره أيضاً.

[تهذیب الکمال: ٢: ٣٤]

(٢) زید بن ثابت بن الصحاک الأنصاری الخزرجي، أبو خارجة صلوات الله عليه عليه، صحابي من أکابرهم، كان كاتب الوحي، ولد في المدينة المنورة سنة: ١١ هـ = ٦١١ م، ونشأ بمكة، وقتل أبوه وهو ابن ست سنین، هاجر مع النبي صلوات الله عليه عليه وهو ابن ١١ سنة، وتعلم وتفقه في الدين، فكان رأساً بالمدينة في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض له في كتب الحديث ٩٢ حديثاً توفي سنة: ٤٥ هـ = ٦٦٥ م.

[غاية النهاية: ١: ٦٩٢، الأعلام: ٣: ٧٥]

لقد صدقت<sup>(١)</sup>.

**قال الشافعي:** سمع زيد رضي الله عنه النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فلما أفتى ابن عباس رضي الله عنه بالصدر أنكره عليه فلما أخبر عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه رأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.  
وأخرج الشیخان عن سعید بن جبیر<sup>(٣)</sup> قال: قلت لابن عباس رضي الله عنه: إن نوف البکالی<sup>(٤)</sup> یزعم أن موسی صاحب الخضر ليس بموسی بنی إسرائیل، فقال: كذب عدو الله، أخبرني أبي بن كعب رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فذكر حديث موسی والخضر<sup>(٥)</sup>.

(١) روى الشیخان وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنه أم الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه حُفِّظَ عن الحائض. [أخرجه البخاري، كتاب الحج] [٢٥] [باب طواف الوداع] [٤٤] [برقم: ١٧٥٥]، ومسلم، كتاب الحج [١٥] [باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض] [٦٧] [برقم: ١٣٢٨-٣٨٠] وأما القصة التي هنا فقد رواها أحمد في المسند عن يحيى بن سعيد عن ابن جریح بإسناده. [مسند أحمد: ١٢٢٦: ١]

والمرأة الأنصارية التي أحال عليها ابن عباس رضي الله عنه هي أم سليم بنت ملحان، كما نفهم من حديث عكربة عن ابن عباس رضي الله عنه عند البخاري [برقم: ١٧٥٨]، ومن حديث أم سليم عند أحمد في المسند [٦: ٤٣٠]، ومن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عند مالك في الموطأ [٤: ١٣: ١]، كتاب الحج [٢٠] [باب إفاضة الحائض] [٧٥] [برقم: ٢٢٩].

(٢) كما في مفتاح الجنة، وعبارة الشافعي في الرسالة: ٤١٤٤ الفقرة: ١٢١٧ هكذا:

**قال الشافعي:** سمع زيد رضي الله عنه النهي أن يصدر أحد من الحاج حتى يكون آخر عهده بالبيت وكانت الحائض عنده من الحاج الداخلين في ذلك النهي، فلما أفتاها ابن عباس رضي الله عنه بالصدر، إذا كانت قد زارت بعد النحر، أنكر عليه زيد رضي الله عنه فلما أخبره عن المرأة أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أمرها بذلك، فسألها فأخبرته فصدق المرأة، ورأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس رضي الله عنه، وما لا ابن عباس رضي الله عنه حجة غير خبر المرأة.

(٣) سعید بن جبیر الأسدی بالولاء الكوفي، أبو عبد الله تابعی، كان أعلمهم على الإطلاق وهو حبشي الأصل، أخذ العلم عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما، قتله الحاجاج سنة: ٩٥٥ م = ٧١٤. [وفيات الأعيان: ٣٧١: ٣٧٤-٣٧١: ٢]

(٤) نوف بن فضالة الحميري البکالی، إمام أهل دمشق في عصره، من رجال الحديث، ورد ذكره في الصحيحين، كان راویاً للقصص، وهو ابن زوجة كعب الأحبار، ذكره البخاري في فصل من مات ما بين التسعين إلى المائة. [التاریخ الكبير: ٨: ١٢٩، الترجمة: ٢٤٥١]

(٥) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] [باب الإنصال للعلماء] [٤: ٤] [برقم: ١٢٢]، وكتاب أحاديث الأنبياء [٦٠] [باب حديث الخضر مع موسی عليهما السلام] [٢٧] [برقم: ١: ٤٠٣]، ومسلم، كتاب الفضائل [٤: ٤] [باب من فضائل الخضر] [٦: ٤] [برقم: ١٧٠-٢٣٨٠]

**قال الشافعي:** ابن عباس رضي الله عنه مع فقهه وورعه كذب إمراً من المسلمين، ونسبة إلى عداوة الله ، لما أخبر به عن النبي صلوات الله عليه من خلاف قوله <sup>(١)</sup>.

وأخرج البيهقي والحاكم عن هشام بن حُجَّير <sup>(٢)</sup> قال: كان طاووس يصلني ركعتين بعد العصر، فقال له ابن عباس رضي الله عنه: أتر كهما؟ فقال: ما أدعهم، فقال ابن عباس رضي الله عنه: فإنه قد نهى النبي صلوات الله عليه عن صلاة بعد العصر، ولا دري أتعذب أم تؤجر؟ لأن الله قال: وما كان لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةً إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْحَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا [سورة الأحزاب: ٣٦: ٣٣]. <sup>(٣)</sup>

**قال الشافعي:** فرأى ابن عباس رضي الله عنه الحجّة قائمة على طاووس بخبره عن النبي صلوات الله عليه ودَلَّهُ بتلاوة كتاب الله على أن فرضاً عليه أن لا يكون له الحيرة إذا قضى الله ورسوله أمرًا <sup>(٤)</sup>.

وأخرج مسلم عن ابن عمر رضي الله عنه قال: كُنَّا نُخَابِرُ <sup>(٥)</sup> ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع ابن خديج رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه نهى عنها فتركها من أجل ذلك <sup>(٦)</sup>.

(١) كذا في مفتاح الجنّة، وعبارة الشافعي ماتلي: فإنّ عباس رضي الله عنه مع فقهه وورعه يُثبتُ خبر أبي بن كعب رضي الله عنه عن رسول الله صلوات الله عليه حتى يُكذبَ به إمراً من المسلمين، إذ حَدَّهُ أبي بن كعب رضي الله عنه عن رسول الله صلوات الله عليه بما فيه دلالة على أنّ موسى بنى إسرائيل صاحبُ الخضر. [الرسالة: ٤٤، الفقرة: ٩٢١]

(٢) هشام بن حُجَّير المكي، صدوق له أوهام. [تقريب التهذيب: ٢: ٦٠، الترجمة: ٧٢٨٨]

(٣) أخرجه الدارمي: ١٢٦: ١، برقم: ٤٣٤، والحاكم في المستدرك: ١١٠: ١.

(٤) الرسالة: ٤٤، الفقرة: ١٢٢١. وزاد عليه: وطاوس حينئذ إنما يعلم قضاء رسول الله صلوات الله عليه بخبر ابن عباس رضي الله عنه وحده، ولم يدفعه طاووس بأن يقول: هذا يخبرك وحدك فلا يُلْتَبِّه عن النبي صلوات الله عليه لأنه يمكن أن تنسى. فإن قال قائل: كَرِهَ أَنْ يَقُولَ هَذَا لِإِنْ عَبَاسَ رضي الله عنه؟ فإنّ عباس رضي الله عنه أَفْضَلُ مَنْ أَنْ يَتَوَقَّيْ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ لَهُ حَقَّارَاهُ، وقد نهاه عن الركعتين بعد العصر، فأخبره أنه لا يَدْعُهُمَا، قيل أن يُعلِّمَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه نهى عن هُمَّا. [الرسالة، الفقرتين: ١٢٢٤ - ١٢٢٣]

(٥) قيل: هي المزارعة على نصيب معين، كالثلث والربع وغيرهما، والخبرة: النصيب، وقيل: هو من الخبراء: الأرض اللينة، وقيل: أصل المخابرة من خبير، لأن النبي صلوات الله عليه أَفْرَاهَا في أيدي أهلها على النصف من محصولها، فقيل: خابرَهُمْ أَيْ: عاملَهُمْ في خبير. [النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٧: ٢]

(٦) رافع بن خديج بن رافع بن عدي بن تزيد بن جشم المدني رضي الله عنه، صاحبُ رسول الله صلوات الله عليه شهد أحداً والخدنق، مات سنة ٥٧٣. [تهذيب الكمال: ٩: ٢٢]

(٧) هذالفظ النسائي، كتاب الأيمان والنذور [٣٥] باب النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع.....

**قال السافعی:** فابن عمر<sup>رضی اللہ عنہ</sup> قد کان ینتفع بالمخابرہ، ویراها حلالاً، ولم یتوسع إذَا خبره الثقة عن رسول اللہ<sup>صلی اللہ علیہ وسلم</sup> أنه نهى عنها أن یخابر بعد خبره<sup>(۱)</sup>. وأخرج البیهقی عن عطاء بن يسارأن معاویة بن أبي سفیان رضی اللہ عنہما<sup>(۲)</sup> باع سقاية<sup>(۳)</sup> من ذهب أورق بأکثر من وزنها، فقال له معاویة<sup>رضی اللہ عنہ</sup>: ما أرى بمثل هذابأسأقال أبوالدرداء<sup>رضی اللہ عنہ</sup>: من يعذرني من معاویة<sup>رضی اللہ عنہ</sup>? أنا أخبره عن رسول اللہ<sup>صلی اللہ علیہ وسلم</sup> ويخبرني عن رأيه، لا أسكنك بأرض أنت بها<sup>(۴)</sup>.

..... [٤٥] [برقم: ٣٩١٧]، وأخرجه مسلم بمعناه، كتاب البيوع [٢١] [باب كراء الأرض [١٧] [برقم: ١٥٤٧-١٠٩]

(١) ولفظه بعد: إذ أخبره: واحد لا يتهمه عن رسول اللہ<sup>صلی اللہ علیہ وسلم</sup> أنه نهى عنها أن یخابر، ولا يستعمل رأيه مع ماجاء عن رسول اللہ<sup>صلی اللہ علیہ وسلم</sup>، ولا يقول: ماعاب هذا علينا أحد ونحن نعمل به إلى اليوم. [الرسالة: ٤٥؛ الفقرة: ٤٢٦]

(٢) معاویة بن أبي سفیان: صخرین حرب بن أمیة بن عبدشمس أبو عبد الرحمن القُرشی "الأموي رضی اللہ عنہما" "الأموي" أسلم في عمرة القضاء، توفي بدمشق سنة: ٦٠ هـ. [تهذیب الكمال: ١٧٦: ٢٨]

(٣) السقاية: الآية، قيل: إنها آنية كالكأس وشبيهه، يشرب بها وذكر ابن حبيب عن مالك، قال: السقاية البرادة بيرد فيها الماء تعلق، وقال الأخفش: أهل الحجاز يسمون البردة سقاية، ويسمون الحوض الذي فيه الماء: سقاية. [التمهید: ٢٧١: ٢]

(٤) أخرجه مالك في الموطأ [٦٣٤: ٢]، كتاب البيوع [٣١] [باب بيع الذهب بالفضة تبرأ أو عيناً [١٦] [برقم: ٣٣].

قال ابن عبد البر: ظاهر هذه الحديث الإنقطاع لأن عطاء لا حفظ له سماعًا من أبي الدرداء<sup>رضی اللہ عنہ</sup> وما أطنه سمع منه شيئاً لأن أبو الدرداء<sup>رضی اللہ عنہ</sup> توفي بالشام في خلافة عثمان<sup>رضی اللہ عنہ</sup> لستين بقيت من خلافته، ذكر ذلك أبو زرعة، عن أبي مسهر، عن سعيد بن عبد العزيز. [التمهید: ٢٧١: ٢]

وقال: لا أعلم هذه القصة روی أنها عرضت لمعاویة مع أبي الدرداء رضی اللہ عنہما إلّا من حدیث زید بن أسلم، عن عطاء بن يسار، لم يروه من وجه آخر فيما علّم، ولو لغت محفوظة معروفة إلّا لمعاویة مع عبادة بن الصامت رضی اللہ عنہما. [الإسند: ٦: ٤٥]

وقال أيضًا: فقول عبادة<sup>رضی اللہ عنہ</sup>: "لا أساكنك بأرض أنت فيها" وقول أبي الدرداء<sup>رضی اللہ عنہ</sup>: على ما في حدیث زید بن أسلم يحتمل أن يكون القائل ذلك قد حفظ على نفسه الفتنة لبقاءه بأرض ينفذ فيها في العلم، قول خلاف الحق عنده، وربما كان ذلك منه أفة لمحاورة من رد عليه سنة علمها من سنن رسول اللہ<sup>صلی اللہ علیہ وسلم</sup> برأيه، وقد تضيق صدور العلماء عند مثل هذا، وهو عندهم عظيم، رد السنن بالرأي،.....

**قال التسافعی:** فرأى أبو الدرداء رض الحجة تقوم على معاویة رض بخبره، ولما لم ير ذلك معاویة رض فارق أبو الدرداء رض الأرض التي هو بها إعظاماً لأن ترك خبر ثقة عن عن النبي صلی الله علیه وساترہ <sup>(١)</sup>.

**قال التسافعی:** وأخبرنا أن أبا سعيد الخدري رض لقي رجلاً فأخبره عن النبي صلی الله علیه وساترہ شيئاً ذكر الرجل خبراً يخالفه، فقال أبا سعيد رض: والله لا آؤني وإياك سقف بيت أبداً <sup>(٢)</sup>.

**قال التسافعی:** فرأى أنّ ضيقاً على المخبر أن لا يقبل خبره <sup>(٣)</sup>.

وأخرج الشیخان عن ابن عمر رض أن رسول الله صلی الله علیه وساترہ قال: لا تمنع النساء بليل من المسجد، فقال بعض بنى عبد الله بن عمر رض: والله لاندعهن يتذدنده دغلاً <sup>(٤)</sup> فضرب ابن عمر رض صدره وقال: أحدثك عن رسول الله صلی الله علیه وساترہ وأنت تقول ماتقول <sup>(٥)</sup>.

وأخرج الشیخان عن عبد الله بن بريدة رض أن عبد الله بن مغفل رض رأى رجلاً يحذف <sup>(٦)</sup> فنهاه، فقال: إن رسول الله صلی الله علیه وساترہ نهى عن الخدف، وقال: إنه لا يرد الصيد، ولا

.... وجائز للمرء أن يهجر من خاف الضلال عليه، ولم يسمع منه، ولم يطعه، وخف أن يضل غيره، وليس هذا من الهجرة المكروهة، لا ترى أن رسول الله صلی الله علیه وساترہ أمر الناس ألا يكلموا كعب بن مالك رض حين أحدث في تخلقه عن تبوك ما أحدث حتى تاب الله عليه، وهذا أصل عند العلماء في محاجنة من ابتدع، وهجرته، وقطع الكلام معه، وقد حلف ابن مسعود رض أن لا يكلم رجلاً رآه يضحك في جنازة. [التمهید: ٢٧٩ - ٢٨٠]

(١) الرسالة: ٤٧: ٤، الفقرة: ١٢٣٠.

(٢) الرسالة: ٤٧: ٤، الفقرة: ١٢٣١.

(٤) أصل الدَّغْلُ: الشجر المُلْتَفِ الذي يَكُمُّنُ أهْلَ الْفَسَادِ فِيهِ، وَقِيلَ: هُوَ مَنْ قُولَّهُمْ: أَدْغَلَتْ فِي هَذَا الْأَمْرِ؛ إِذَا دَخَلْتُ فِيهِ مَا يَخَالِفُهُ وَيُفْسِدُهُ. [النهاية: ٢١٥: ٢]

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الأذان [١٠]، بباب استذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد [١٦٦] [برقم: ٨٧٣]، ومسلم، كتاب الصلاة [٤]، بباب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتننة [٣٠] [برقم: ١٣٥ - ٤٤٢]

(٦) عبد الله بن مُغَفَّلٍ بن عبد نَهَمٍ بن عَفِيفٍ بن أَسْحَمٍ، الْمَزْنِيُّ، أَبُو سَعِيدٍ، سَكُنَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى الْبَصَرَةَ، وَابْنَتِي بَهَا دَارَأَ قُرْبَ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ وَانْتَلَفَ فِي سَنَةِ وَفَاتِهِ فَقِيلَ: سَنَةُ ٧٥٥، وَقِيلَ سَنَةُ ٦٦١، وَقِيلَ: ٦٠، وَصَلَى عَلَيْهِ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِ رض.

[تهذيب الكمال: ١٦: ١٧٣ - ١٧٥]

(٧) الخدف هو: زَمِيلُكَ حصاة أو نواة تأخذها بين سَبَّاتِكَ وتَرمِي بها، أو تَنْجُدُ مُحْدَفَةً من حشيش ثم ترمي بها الحصاة بين إيهامك والسبابة. [النهاية: ٢: ١]

ينکا العدو، ولكنه قد يكسر السن ويفقد العين، وقال : فرأه بعد ذلك يخذف فقال: حدثك عن رسول الله ﷺ ثم تخذف، والله لا أكلمك أبداً<sup>(١)</sup>.

وأخرج الشیخان عن عمران بن الحصین رض أنه قال: قال رسول الله ﷺ: الحیاء خیر کله، فقال یشیر بن کعب رض<sup>(٢)</sup>: إِنَّا نَحْدَدُ فِي بَعْضِ الْكِتَابِ أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةً وَ وَقَارًاً وَ مِنْهُ ضَعْفًا. فَغَضِبَ عُمَرُ بْنُ الْحَصِينِ رض حَتَّى احْمَرَتْ عَيْنَاهُ وَ قَالَ: أَهْدَيْتَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَ تَعَارَضَ فِيهِ، وَ فِي رَوَايَةٍ: وَ تَحْدَثَنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ<sup>(٣)</sup>.

وأخرج البیهقی والحاکم عن الحسن رض قال: بینما عمران بن الحصین رض يحدث عن سنة نبینا محمد ﷺ إذ قال له رجل: يا أبا نجید! حدثنا بالقرآن، فقال له عمران رض: أنت وأصحابك تقرءون القرآن، أكنت تحدثني عن الصلاة وما فيها وحدودها؟ أكنت محدثي عن الزکاة في الذهب والإبل والبغرو أصناف الإبل؟ ولكن قد شهدت وغيبت أنت، ثم قال: فرض رسول الله ﷺ في الزکاة كذا، وكذا، فقال الرجل: أحیيتنی، أحیاك الله، قال الحسن: فمامات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين<sup>(٤)</sup>.

قال السافعی: ولا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحداً أخبر عن النبي ﷺ إلا قبل خبره، وانتهى إليه وأثبت ذلك سنة ثم أخرج عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب رض نهى عن الطیب قبل زیارة البيت وبعد الحمراء، قال سالم: فقالت عائشة رضی الله عنها: طیب رسول الله ﷺ بیدی لحرمه قبل أن یحرم، ولحله قبل أن یطوف بالبيت، وسنة رسول الله ﷺ أحق.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الذبائح [٧٢] بباب الحذف والبنقة [٥] [برقم: ٤٧٩؛ ٥]، ومسلم، كتاب الصيد والذبائح [٣٤] بباب إباحة ما يستعن به على الإصطياد والعدو، وكرامة الحذف [١٠] [برقم: ١٩٥٤-٥٤]

(٢) بشیرین سعد بن ثعلبة بن الجلاس بن زید بن مالک بن ثعلبة بن کعب بن الخزرج "الأنصاري الخزرجي، والد النعمان بن بشیر رض" شهد بدرأعم رسول الله ﷺ، وهو أول أنصاری بایع أبا بکر رض بعد وفاة رسول الله ﷺ له عن النبي ﷺ حديث واحد، وهو حديث النحل، مات سنة ١٣هـ.

[نهذیب الکمال: ٤: ٦٧]

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأدب [٧٨] بباب الحیاء [٧٧] [برقم: ٦١١٧]، ومسلم، كتاب الإيمان [١] بباب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدنها وفضيلة الحیاء [١٢] [برقم: ٦٠-٣٧]، وأبو داؤد، كتاب الأدب [٣٥] بباب في الحیاء [٧] [برقم: ٤٧٩٦].

(٤) الكفاية في علم الرواية: ١٦-١٥: ٤٣، الشريعة: ٤٤، برقم: ١٠، دلائل النبوة للبیهقی ٢٥: ١.

قال السافعي: فترك سالم قول جده عمر<sup>رضي الله عنه</sup> في إمامته، وعمل بخبر عائشة رضي الله عنها وأعلم من حَدَّهُ أَنَّهُ سَنَةٌ، وسَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ أَحَقُّ، وذلك الذي يجب عليه العمل قال السافعي: وصنع ذلك الذين بعد التابعين، والذين لَقِيَنَا هُمْ، كلهم يثبت الأحاديث يجعلها سَنَةً، يُحْمَدُ مَنْ تَبَعَهَا، وَيُعَابُ مَنْ خَالَفَهَا، فمن فَارَقَ هَذَا الْمَذَهَبَ كَانَ عِنْدَنَا مُفَارِقٌ سَبِيلُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ بَعْدِهِمْ إِلَى الْيَوْمِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَهَالَةِ.

هذا الذي سُقطَتْهُ من أول الكتاب إلى هنا كلَّه تحرير الإمام الشافعي<sup>رضي الله عنه</sup> كلاماً وَإِسْتَدَلَّاً بِالْأَحَادِيثِ، ولقد أَنْقَنَهُ<sup>رضي الله عنه</sup> وأَطْنَبَ فِيهِ لِدَاعِيَةَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ فِي زَمَانِهِ، لِمَا كَانَ يُنَاظِرُهُ مِنْ الزَّنَادِقَةِ وَالرَّافِضَةِ، الرَّادِّينَ لِلأَخْبَارِ، وَنَقْلِهِ الْبَيْهَقِيِّ فِي كِتَابِهِ، فَزَادَهُ مَحَايِّسَنَ، كَمَا تَقَدَّمَ بِيَانُهُ، وَبَقِيَتْ آثَارُ ذِكْرِهِ الْبَيْهَقِيِّ مُفَرَّقَةً فِي كِتَابِهِ، فَهَا أَنَا ذُكْرُهَا، ثُمَّ أَزِيدُ عَلَيْهَا بِمَا لَمْ يَقُعْ فِي كِتَابِهِ وَلَا فِي كِتَابِ الشَّافِعِيِّ.

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ أَيُوبَ السَّخْتَيَانِيِّ<sup>(١)</sup> قَالَ: إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلَ بِسَنَةٍ فَقَالَ: دُعَانِمِنْ هَذَا، وَأَبْنَيْنَا عَنِ الْقُرْآنِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ ضَالٌّ<sup>(٢)</sup>.

قال الأوزاعي<sup>(٣)</sup>: وذلك أنَّ السَّنَةَ جاءَتْ قاضِيهِ عَلَى الْكِتَابِ وَلَمْ يَجِئْ الْكِتَابَ قاضِياً عَلَى السَّنَةِ<sup>(٤)</sup>.

(١) أَيُوبُ بْنُ أَنَّبِي تَمِيمَةَ كِيسَانَ السَّخْتَيَانِيَّ الْبَصْرِيَّ أَبُو بَكْرٍ سِيدُ فَقَهَاءِ عَصْرِهِ، تَابِعٌ مِنَ النَّسَاكِ الْزَّهَادِ، مِنْ حَفَاظِ الْحَدِيثِ، كَانَ ثَبَّاتًا نَفْقَةً، تَوَفَّ فِي سَنَةِ ١٣١ هـ. [تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٤٥٧: ٣]

(٢) الطبقاتُ الْكَبِيرَى ١٨٤: ٧، عَنْ أَيُوبَ عَنْ أَنَّبِي قَلَبةِ الْحَرَمِيِّ، مَعْرِفَةُ عِلْمِ الْحَدِيثِ: ٦٥.

(٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يُحَمِّدٍ الْأَوْزَاعِيُّ، مِنْ قَبْلَةِ الْأَوْزَاعِ، أَبُو عُمَرٍ، إِمَامُ الدِّيَارِ الشَّامِيَّةِ فِي الْفَقْهِ وَالْزَّهْدِ، وَلَدُهُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَشَنَّا فِي الْبَقَاعِ، وَسَكَنَ فِي بَيْرُوتٍ، وَتَوَفَّ بِهَا سَنَةُ ١٥٧ هـ.

[حلية الأولياء ١٣٥: ٦]

(٤) سنن الدارمي١ ١٥٣: ١، الكفاية في علم الرواية٤: ١، جامع بيان العلم وفضله٢: ٢، سُئلَ الإِمامُ أَحْمَدُ عَنْ هَذَا القَوْلِ، فَأَجَابَ: مَا جَسَرَ عَلَى هَذَا أَقْوَلَهُ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ فُسِّرَ الْكِتَابُ وَتُعَرِّفُ الْكِتَابُ وَتُبَيَّنُهُ. [الْكِفَايَةُ فِي عِلْمِ الْرَوَايَةِ ١: ٥]، جامع بيان العلم وفضله٢: ٢، [٢٣٣: ٢]

وَقَالَ الإِمامُ النَّسَاطِبِيُّ: إِنَّ قَضَاءَ السَّنَةِ عَلَى الْكِتَابِ لَيْسَ بِمَعْنَى تَقْدِيمِهِ عَلَيْهِ وَإِطْرَاحِ الْكِتَابِ، بَلْ أَنَّ ذَلِكَ الْمَعْبُرَ فِي السَّنَةِ هُوَ الْمَرَادُ فِي الْكِتَابِ، فَكَانَ السَّنَةُ بِمَنْزِلَةِ التَّفْسِيرِ وَالشَّرْحِ لِمَعْنَى أَحْكَامِ الْكِتَابِ، دَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [فِي سُورَةِ النَّحْلِ ١٦: ٤] [لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ].

[الموافقات في أصول الشريعة ٤: ٧-٨]

وأخرج عن أیوب قال: قال رجل عند مطرف بن عبد الله<sup>(١)</sup>: لاتحدثون إلا بما في القرآن فقال مطرف: إنا والله ما نزير بالقرآن بدلًا، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن مِنَّا<sup>(٢)</sup>.

وأخرج البخاري عن مروان بن الحكم<sup>(٣)</sup>: قال: شهدتُ عليًّا وعثمان رضي الله عنهما، وعثمان ينهى عن المتعة<sup>(٤)</sup> وأن يجمع بينهما، فلم ير آى ذلك على أهل بهما جميعاً، فقال: ليك بحجة وعمره معاً، قال: ما كنتُ لأدع سنة رسول الله<sup>ﷺ</sup> لغول أحد<sup>(٥)</sup>.

وأخرج مسلم عن سليمان بن يسار أن أبا هريرة وابن عباس وأبو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف<sup>رضي الله عنهما</sup> تذاكرو الم توفى عنها الحامل تضع عند وفاة زوجها، فقال ابن عباس<sup>رضي الله عنهما</sup>: تعدد آخر الأجلين، وقال أبو سلمة<sup>رضي الله عنهما</sup>: بل تحل حين تضع، قال أبو هريرة<sup>رضي الله عنهما</sup>: أنا مع ابن أخي، فأرسلوا إلى أم سلمة رضي الله عنها - زوج النبي<sup>ﷺ</sup> - فقالت: قد وضعت سبعة الإسلامية بعد وفاة زوجها بيسير، فاستففت رسول الله<sup>ﷺ</sup> فأمرها أن تتزوج<sup>رضي الله عنهما</sup><sup>(٦)</sup>.

(١) مطرّف بن عبد الله بن الشّيخ العامرِي الحرشِي أبو عبد الله البصري ثقة عابد فاضل مات سنة ٩٥هـ. [تقريب التهذيب: ٥٦٣؛ الترجمة: ٦٧٠]

(٢) كتاب العلم لإبن أبي خيثمة: ٢٥، برقم: ٩٧، جامع بيان العلم وفضله: ٢٣٢، برقم: ٢٣٤٩.

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي ولد بعد الهجرة بستيني، مات بدمشق سنة: ٦٥هـ. [تهذيب الكمال: ٣٨٨: ٢٧]

(٤) وعن مسلم: كان عثمان<sup>رضي الله عنهما</sup> ينهى عن المتعة، وكان علي<sup>رضي الله عنهما</sup> يأمر بها، فقال عثمان<sup>رضي الله عنهما</sup> لعلي<sup>رضي الله عنهما</sup> كلمة، ثم قال علي<sup>رضي الله عنهما</sup>: لقد علمت أنا قد تمتنا مع رسول الله<sup>ﷺ</sup>، فقال: أجل ولكننا كنا أحالفين.

[صحيحة مسلم، كتاب الحج] [١٥] باب حواز التمتع [٢٣] برقم: ١٥٨ - [١٢٢٣] برقم: ١٢٢٣ و كذلك روى عن أبي ذر<sup>رضي الله عنهما</sup> أنه قال: كانت لنار خاصة يعني: المتعة في الحج.

[صحيحة مسلم، كتاب الحج] [١٥] باب حواز التمتع [٢٣] برقم: ١٢٢٤ - ١٦٠

قال الحافظ ابن حجر: أن رواية النسائي [٢٧٣٣] مشعرة بأن عثمان<sup>رضي الله عنهما</sup> رجع عن النهي فلا يصح التمسك به والظاهر أن عثمان<sup>رضي الله عنهما</sup> مكان يطلبه وإنما كان يرى أن الإفراد أفضل منه.

[فتح الباري] [٣: ٢٥] تحت حديث رقم: ١٥٦٣

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الحج [٢٥] باب التمتع والقران والإفراد بالحج [٤٤] برقمي: ١٥٦٩، والنسياني، كتاب مناسك الحج [٢٤] باب القران [٤٩] برقمي: ٢٧٢٨، ٢٧٢٢.

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق [١٨] باب إقضاء عدة المتوفى عنها زوجه [٨] برقم: ٥٧ - [١٤٨٥] والرمذاني، كتاب الطلاق [١١] باب ماجاء في الحامل المتوفى عنها زوجه اتضاع .....

وأخرج البيهقي عن البراء<sup>رض</sup> قال: ليس كلنا كان يسمع حديث النبي<sup>ص</sup>، كانت لنا ضيغة وأشغال، ولكن كان الناس لم يكونوا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب<sup>(١)</sup>.  
وأخرج عن قتادة أن إنساناً حدث بحديث فقال له رجل: أسمعت هذا من رسول الله<sup>ص</sup>? قال: نعم، أو حديثي من لم يكذب، والله ما كُنَّا نكذب<sup>ص</sup>، ولا ندرى ما الكذب<sup>(٢)</sup>.

وأخرج من طريق مالك أن رجاء حدثه أن عبدالله بن عمر<sup>رض</sup> كان يتبع أمر رسول الله<sup>ص</sup> وآثاره و حاله<sup>ص</sup>، و يهتم به حتى كان قد خيف على عقله من اهتمامه بذلك<sup>(٣)</sup>.

وأخرج عن الحسن عن سمرة<sup>رض</sup><sup>(٤)</sup> قال: حفظت عن رسول الله<sup>ص</sup> سكتتين: سكتة إذا كبر و سكتة إذا فرغ من القراءة<sup>ص</sup> ثم قال بعد ذلك: وإذاقرأوا ولا الضالين، فكتب عمران ابن حصين<sup>رض</sup> في ذلك إلى أبي بن كعب<sup>رض</sup> فكتب بصدق سمرة<sup>رض</sup> وقال: إن سمرة<sup>رض</sup> حفظ الحديث من رسول الله<sup>ص</sup><sup>(٥)</sup>.

وأخرج عن محمد بن سيرين أن ابن عباس<sup>رض</sup> لما أمر بزكاة الفطر أنكر الناس

..... [١٧][برقم: ١٩٤] والنمسائي<sup>ص</sup> كتاب الطلاق [٢٧][باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها [٣٥١٢][برقم: ٣٥١٢].

(١) المستدرک على الصحيحين ١:٩٥، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السادس: ٣٣، [برقم: ٩٩].  
(٢) لعله يشير إلى أن أنس بن مالك<sup>رض</sup> حدث بحديث عن رسول الله<sup>ص</sup> فقال رجل: أنت سمعته من رسول الله<sup>ص</sup>? ففضب غضباً شديداً وقال: والله ما كل من حديثكم سمعناه من رسول الله<sup>ص</sup> و لكن كان يحدث بعضنا بعضاً ولا يتهم بعضنا بعضاً.

[آخرجه البزار في مسنده ٤٨٣:١٣، [برقم: ٧٢٨٨] والفساوي في المعرفة والتاريخ ١٣:٣، [برقم: ٩١]، وابن جرير في تفسيره ٣٨:٥٥، [برقم: ١٢٥٣] تحت تفسير سورة المائدة ٥١:٥، وابن حزمية في كتاب التوحيد ص: ٣٠، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السادس: ٣٤-٣٥، [برقم: ١٠٠].]

(٣) تاريخ الإسلام ٥:٥٨، [برقم: ٤٥٨]، سير أعلام النبلاء ٢١٣:٣، [برقم: ٤٨٣]، وفيه رجل لم يسم.

(٤) سمرة بن جندub بن هلال، الفزاري أبو سعيد، تزيل البصرة، كان من الحفاظ المكثرين عن رسول الله<sup>ص</sup> و كانت وفاته بالبصرة سنة: ٥٨هـ سقط في قدر مملوءٍ ماءً حاراً كان ي تعالج بالغمود عليها من كثرة شدید أصابه فسقط القدر الحار، فمات. [تهذيب الكمال ١٢:١٣٠-١٣٣]

(٥) آخرجه أبو داؤد، كتاب الصلاة [٢][باب السكتة عند الإفتتاح [١٢٣][برقم: ٧٧٧]، والترمذى، أبواب الصلاة [٢][باب ماجاء في السكتتين في الصلاة [٧٢][برقم: ٢٥١].

ذلك عليه، فأرسل إلى سمرة رضي الله عنه: أما علمت أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أمر بها؟ فقال: بلى، قال: فما منعك أن تعلم أهل البلد <sup>(١)</sup>؟

**قال البصري:** فإن عباس رضي الله عنه عاتب سمرة رضي الله عنه على ترك إعلام أهل البلد أمر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بزكاة الفطر.

وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: بلغوا عنِي ولو آية، وحدثوا عنِي ولا تكتذبوا عليّ، فمن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار <sup>(٢)</sup>. وأخرج البيهقي عن ابن المبارك قال: سأله أبو عصمة رضي الله عنه <sup>(٣)</sup> أبا حنيفة رضي الله عنه فقال: إني سمعت هذه الكتب يعني: الرأي، فمَنْ تأمى نَسْعَةَ الْأَثَارِ قَالَ: مَمَنْ كَانَ عَدُولًا فِي هُوَّةِ إِلَّا الشِّيَعَةِ، فَإِنَّ أَصْلَ عَقِيدَتِهِمْ تضليل أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه وآله وسلامه، وَمِنْ أَتَى السُّلْطَانَ طائعاً، أَمْ إِنِّي لَا أَقُولُ أَنَّهُمْ يَكْذِبُونَهُمْ أَوْ يَأْمُرُونَهُمْ بِمَا لَا يَنْبَغِي وَلَكِنْ وَطَّنُوا لَهُمْ حَتَّى انقادت العامة بهم، فهذا لا ينبغي أن يكون من أئمة المسلمين <sup>(٤)</sup>.

(١) منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة: ٦٢، برقم: ٤٢.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء [٦٠]، بباب ما ذكر عنبني إسرائيل [٥٠]، برقم: ٣٤٦١.

(٣) نوح بن يزيد أبو مريم، بن جعونة المروزي القرشي بالولاء أبو عصمة، قاضي مرو، يلقب بالجامع، لجمعه علوماً كثيرةً، وكان مرجحاً مطعوناً في روايته للحديث، توفي سنة ١٧٣ هـ = ٧٨٩ م.

[ميزان الاعتدال: ٤٢٧٩: ٤٢٧٩]

(٤) النعمان بن ثابت، التسمي بالولاء، الكوفي، إمام الحنفية، الفقيه، المحتهد، المحقق، أحد الأئمة الأربع عند أهل السنة، قيل: أصله من أبناء فارس، ولد بالكوفة سنة ٦٩٩ هـ = ١٣٩ م، ونشأ بها، وكان يبيع الخز، ويطلب العلم في صباحه، ثم انقطع للتدرис والإفتاء، وأراده عمر بن هبيرة على القضاء فامتنع ورعاً، وأراده المنصور العباسي بعذلك على القضاء ببغداد فأبى، فتحالف عليه ليفعلن، فتحالف أبو حنيفة أنه لا يفعل، فحسبه إلى أن مات سنة ١٥٠ هـ = ٧٦٧ م، وكان قوى الحجة، من أحسن الناس منطقاً. [تاريخ بغداد: ١٣٣٢: ٣٢٣]

[الأعلام: ٤: ٢٧٩]

(٥) الكفاية في علم الرواية للخطيب: ١٢٦.

**قال الخطيب:** وذهب طائفه من أهل العلم إلى قبول أخبار الأهواء الذين لا يُعرفُ منهم استحلال الكذب والشهادة لمن وافقهم بما ليس عندهم فيه شهادة، ومن قال بهذا القول من الفقهاء أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي، فإنه قال: وتُقبل شهادة أهل الأهواء إلّا الخطابية من الرافضة، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم، وحكي أن هذا مذهب ابن أبي ليلي وسفيان الشوري، وروي مثله عن أبي يوسف القاضي. [الكفاية في علم الرواية: ١٢٠]

**قال الماھظ الذهبي:** نحن ننقد رجالنا من أهل السنة والحديث نقداً لمزيد عليه، ولنا مصنفات =

قلت: هذا الكلام من الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه في الشيعة، وفاقت ما قدمته في الخطبة.  
وأخرج البيهقي عن حرملة بن يحيى قال: سمعت الشافعي يقول: ما في أهل الأهواء  
قوم أشهد بالزور من الرافضة <sup>(١)</sup>.

وأخرج عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: بلغني حديث عن رجل من أصحاب النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه  
عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أسمعه منه، فابتعدت بغيراً، فشددت عليه رحلي ثم سرت إليه شهراً  
حتى قدمت الشام فإذا هو عبد الله بن أنيس الأنصاري رضي الله عنه فأتيته فقلت: حديث بلغني  
عنك سمعته من رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه في المظالم لم أسمعه، فخشيت أن أموت، أو تموت  
قبل أن أسمعه، فقال: سمعت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: يحشر الناس عراةً غرلاً بهما، قلنا: وما بالهم  
قال: ليس معهم شيء، فیناديهم نداء يسمعه من بعدكم، يسمعه من قربك: أنا الملك، أنا  
الديان، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار، ولا أحد من أهل الجنة عنده مظلمة  
حتى أقصه منه، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطبله  
بمظلمة حتى أقصه منه، حتى اللطمة، قلنا: كيف، وإنما نأتي الله عراةً غرلاً بهم؟ قال:

..... كثيرة جدّاً في تعديهم وضعلهم وكذبهم ووهنهم: لأن حابهم أصلاً - مع صلاحهم  
وعبادتهم - ونسقط الإحتجاج بالرجل منهم لكثره غلطه وسوء حفظه ولا كان من أولياء الله.  
وأنتم حدد الثقة عندكم أن يكون إمامياً سواء غلط أو حفظ أو كذب أو صدق، فغاية رجالكم أن  
يكونوا مثل رجالنا فيهم وفيهم، فإذا كان من المعلوم بالإضطرار أن أهل السنة فيهم كاذبون، وأنتم  
أكذب منهم بكل حال، حرم علينا العمل بالأحاديث حتى ننظر في أسانيدها ..... وكذب الرافضة  
ممایض بـهـ المـثـلـ وـنـحـنـ نـعـلـمـ أـنـ الـخـوارـجـ شـرـ منـكـمـ وـمـنـ هـذـاـ فـنـقـدـرـ أـنـ زـمـيـمـ بـالـكـذـبـ،ـ لـأـنـاـ  
جـرـبـنـاـهـمـ فـوـجـدـنـاـهـمـ يـتـحـرـرـوـنـ الصـدـقـ،ـ لـهـمـ وـعـلـيـهـمـ،ـ وـأـنـتـمـ فـالـصـادـقـ فـيـکـمـ شـامـةـ،ـ قـالـ اـبـنـ الـبـارـكـ:ـ  
الـذـيـنـ لـأـهـلـ الـحـدـيـثـ،ـ وـالـكـلـامـ،ـ وـالـجـلـيلـ لـأـهـلـ الرـأـيـ وـالـكـذـبـ لـلـرـافـضـةـ،ـ فـأـهـلـ السـنـةـ وـالـحـدـيـثـ لـاـ  
يـرـضـيـونـ بـالـكـذـبـ وـلـوـافـقـ أـهـوـاـهـمـ،ـ فـكـمـ قـرـبـوـيـ لـهـمـ مـنـ فـضـائـلـ أـبـيـ بـكـرـ وـعـمـروـ وـعـثـمانـ بـلـ وـمـعـاوـيـةـ  
وـغـيـرـهـمـ أـحـادـيـثـ بـالـأـسـانـيدـ يـرـوـيـهـاـمـشـ النـاقـاشـ وـالـقـطـيعـيـ،ـ وـالـأـهـوـاـزـيـ،ـ وـأـبـيـ نـعـيمـ وـالـخـطـيبـ،ـ وـ  
ابـنـ عـسـاـكـرـ وـأـضـعـافـهـمـ،ـ وـلـمـ يـقـبـلـ مـنـهـاـ عـلـمـاءـ الـحـدـيـثـ شـيـئـاـ وـبـيـنـوـنـ الـكـذـبـ مـنـهـ،ـ بـلـ إـذـاـ كـانـ فـيـ  
إـسـنـادـ الـحـدـيـثـ وـاحـدـ مـجـهـولـ الـحـالـ تـوقـفـواـ فـيـ الـحـدـيـثـ،ـ وـأـنـتـمـ شـرـطـ الـحـدـيـثـ أـنـ يـوـافـقـ أـهـوـاـهـ كـمـ  
غـنـاـ كـانـ أـوـ سـمـيـاـ،ـ وـنـحـنـ عـمـدـنـاـ نـصـوـصـ الـقـرـآنـ،ـ وـمـاـ بـيـثـ مـنـ السـنـةـ أـوـ جـمـعـ عـلـيـهـ الـمـسـلـمـونـ  
سـوـاـكـمـ،ـ فـإـذـاـ جـاءـ نـاـ مـاـيـنـاقـضـ ذـلـكـ رـدـنـاهـ.ـ [ـالـمـنـتـقـيـ مـنـ مـنـهـاجـ الـاعـتـدـالـ:ـ ٤ـ ٥ـ ٥ـ ٥ـ]ـ

(١) مناقب الشافعي لبيهقي ٤٦٨:١، السنن الكبرى ١٠:٢٠٨.

بالحسنات والسيئات. أخرجه أحمد والطبراني <sup>(١)</sup>.

وأخرج البيهقي عن عطاء بن أبي رباح قال: خرج أبو أيوب عليه السلام إلى عقبة بن عامر عليه السلام يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لم يق أحد سمعه منه غيره، فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري عليه السلام وهو أمير مصر - فخرج إليه فعانقه ثم قال له: ما جاء بك يا أبي أيوب؟ قال: حديث سمعته من رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه في ستر المؤمن، قال: نعم، سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: من ستر مؤمناً في الدنيا على كربته ستره الله يوم القيمة، ثم انصرف أبو أيوب إلى رحلته فركبها راجعاً إلى المدينة، فلم أدركه جائزة مسلمة عليه السلام إلاّ بعرיש مصر <sup>(٢)</sup>.

وأخرج الشیخان من طريق صالح بن حیان، قال: كنت عند الشعیی، فقال له رجل من أهل خراسان: إنا نقول بخراسان: إن الرجل إذا أعتق أم ولده ثم تزوجها فهو كالذی يهدي البنۃ ثم يركبها. قال الشعیی: أخبرني أبوبردة بن أبي موسی الأشعیی عن أبيه عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل كانت له أمة فعلمها فأحسن تعليمه وأدبه فأحسن تأدیبه، وأعتقها فتزوجها أعتقها فتزوجها فله أجران، والعبد يؤدی حق الله وحق سیده وهو من أهل الكتاب، ثم قال الشعیی للرجل: قد أعطینکها بغير شيء، وقد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة <sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أحمد: ٤٩٥؛ والطبراني في مسنـد الشاميين: ١٠٤-١٠٥؛ برقم: ١٥٦، والبخاري في الأدب المفرد، باب المعانقة: ٤٤؛ برقم: ٩٧٠، وتاريخه الكبير: ١٧٠.

قال الإمام البخاري: رحل جابر بن عبد الله مسيرة شهرين إلى عبد الله بن أنيس في حدث واحد. [صحيح البخاري: ٣٢: ١، كتاب العلم [٣] بباب الخروج في طلب العلم [٢٠]]

(٢) الرحلة في طلب الحديث: ١١٨؛ برقم: ٢٠-١.

والحديث أخرجه الحمیدي برقم: ٣٨٤، وأحمد: ١٥٩؛ والطبراني في الأوسط: ٩٧٦؛ برقم: ٨١٣٣، وفي سند الحديث أبو سعيد المکي الأعمى وهو مجھول، لم يرو عنه إلا ابن حریج، لكن الحديث اعتضد بوروده من أوجه كثیرة جداً، وكلها لم تخل من المقال، لكنها تقوی الحديث ويرتفع بها إلى درجة الحسن، وانظر مزيداً من الطرق في مجمع الزوائد: ١٣٣.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] بباب تعليم الرجل أمهاته وأهله [٣٢] برقم: ٩٧؛ ومسلم، كتاب الإيمان [١] بباب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة [٦٩] برقم: ٢٤١؛ برقم: ١٥٤.

وأخرج البيهقي عن سعيد بن المسيب<sup>(١)</sup> قال: إن كنت لأسافر مسيرة الأيام والليالي في الحديث الواحد<sup>(٢)</sup>.

وأخرج عن الزهرى قال: قيل لعروة بن الزير فـي قصة ذكره: كذبت، قال عروة: ما كذبت، ولا كذب، وإن كذب الكاذبين لمن كذب الصادقين<sup>(٣)</sup>.

وأخرج عن عثمان بن نفیل قال: قلت لأحمد بن حنبل: إن فلاناً يتكلّم في وکیع و عیسی بن یونس و ابن المبارک؟ فقال: من كذب أهل الصدق فهو الكذاب<sup>(٤)</sup>.

وأخرج مسلم عن ابن سیرین<sup>(٥)</sup> قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سمو النارِ جالكم، فيُنظرُ إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم.

وأخرج البيهقي عن مالك<sup>(٦)</sup> قال: كان عمر بن عبد العزير يقول: سَنَ رسول الله ﷺ وَوُلَاةُ الْأَمْرِ بَعْدَ سَنَنَّ الْأَحْدَبِ بِهَا تَبَاعُ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَكْمَالُ لطَاعَةِ اللَّهِ وَهُوَ وَقُوَّةُ عَلَى دِينِ اللَّهِ لَيْسَ لِأَحَدٍ بَعْدَ هُؤُلَاءِ تَبَدِيلَهَا وَلَا النَّظَرُ فِي شَيْءٍ خَالِفَهَا، مَنْ اهْتَدَى بِهَا اسْتَنْصَرَ وَمَنْ انْتَصَرَ بِهَا فَهُوَ مُنْصُورٌ، وَمَنْ تَرَكَهَا اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمَعْوَمِينَ، وَوَلََّ اللَّهُ مَا تَوَلََّ وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا.

وأخرج بسنده عن المزني أو الريبع قال: كنا يوْمًا عند الشافعى إذ جاءه شيخ عليه جبة صوف، وفي يده عُكَازٌ، فقام الشافعى، وسوى عليه ثيابه، واستوى جالساً، وسلم الشيف وجلس، وأخذ الشافعى ينظر إلى الشيخ هيبة له، إذ قال للشيخ: سل، قال إيش الحجة في دين الله؟ قال: كتاب الله، قال: وماذا؟ قال: سنة رسول الله ﷺ، قال: وماذا؟ قال: إتفاق

(١) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي أبو محمد، سيد التابعين وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة، جمع بين الحديث والفقه والزهد والورع، كان يعيش بالتجارة بالزيت لا يأخذ عطاءً، توفي بالمدينة المنورة سنة ٤٩٤هـ [حلية الأولياء ١٦١:٢٤].

(٢) الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي: ٢٧-٢٩.

(٣) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ٦٨٧:٦.

(٤) تهذيب الكمال ٦٨٢:٣٠، ٤٧٢:٣٠.

(٤) آخرجه مسلم، في مقدمة صحيحه ١٥:١.

(٦) ترتيب المدارك ١:٨٨، الشريعة للاجرى: ٤، برقم: ٩٨، وعنه أنه كتب إلى الناس: إنه لرأي لأحد مع سنة رسول الله ﷺ [الشريعة: ٥، برقم: ١٣].

الأمة، قال: إتفاق الأمة، قال من أين قلت إتفاق الأمة من كتاب الله؟ قال فتدبر الشافعی ساعة، فقال للشافعی: قد أجلتك ثلاثة أيام ولیاليها، فإن جئت بحجة من كتاب الله في الإتفاق وإلأّب إلى الله، فتغير لون الشافعی، ثم أنه ذهب، فلم يخرج إلاّ بعد ثلاثة أيام ولیاليهن، قال: فخرج إلينا من اليوم الثالث، وقد انتفع وجهه ويداه ورجلاه، وهو مسقام، فجلس، فلم يكن بأسرع، إذ جاء الشيخ وسلم، وجلس فقال: حاجتي، فقال الشافعی: نعم، أعود بالله من الشیطان الرحيم باسم الله الرحمن الرحيم قال الله: وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعُ عَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا [سورة النساء: ١١٥] لا يصليه على خلاف المؤمنين إلا و هو فرض فقال صدقت، وقام فذهب، فلمذهب الرجل. قال الشافعی: قرأنا القرآن كل يوم وليلة ثلاث مرات حتى وقعت عليه<sup>(١)</sup>.

وأنخرج البیهقی والدارمی عن معاذ بن جبل<sup>رض</sup> قال: لما عشي رسول الله<sup>صلی الله علیه و آله و سلّم</sup> إلى اليمن قال لي: كيف تقضي إن عرض عليك قضاء؟ قلت: أقضى بما في كتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قلت: أقضى بما قضى به رسول الله<sup>صلی الله علیه و آله و سلّم</sup> قال: فإن لم يكن قضى به الرسول<sup>رض</sup>؟ قلت: أحتجه رأيي<sup>(٢)</sup> ولا آلو<sup>(٣)</sup> فضرب صدری وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله<sup>صلی الله علیه و آله و سلّم</sup> لما يرضى رسول الله<sup>صلی الله علیه و آله و سلّم</sup>.

(١) كذافي سير أعلام البلاء: ١٠-٨٣: ٨٤.

(٢) قال الغطابی: يرى بالإجتهاد في رد القضاية من طريق القياس إلى معنى الكتاب والسنة، ولم يرد الرأی الذي يسنح له من قبل نفسه، أو يخطرباله من غير أصل من كتاب أو سنة، وفي هذه الإثباتات القياس وإيجاب الحكم به، وفيه دليل على أنه ليس للحاکم أن يقلد غيره فيما يريده أن يحكم به، وإن كان المقلد أعلم منه وأفقه حتى يجتهد فيما يسمعه منه، فإن وافق رأيه وإجتهاده أمضاه، وإن توَقَّفَ لأن التقليد خارج من هذه الأقسام المذكورة في الحديث. [معالم السنن ١٨: ٤-١٩]

(٣) معناه: لا أقتصر في الإجتهاد، ولا ترک بلوغ الوسع فيه. [معالم السنن ٤: ١٩]

(٤) آخر حجه أبو داؤد، كتاب الأقضية [١٨] باب اجتهاد الرأي في القضاء [١١] برقم: ٣٥٩٢، و الترمذی، كتاب الأحكام [١٣] باب ماجاء في القاضی کیف یقضی؟ [٣] برقم: ١٣٢٧، ١٣٢٨، عن أبي عون الثقفی، عن الحارث بن عمرو، عن رجال من أصحاب معاذ، عن معاذ<sup>رض</sup>، وقال: ليس إسناده عندي بمتصل.

قال البخاری: لا يصح ولا يُعرف إلاً بهذا، مرسلاً. [التاریخ الكبير ٢٧٧: ٢، الترجمة: ٩: ٢٤٤] [.....] قلت: يعني: أن الصواب أنه عن أصحاب معاذ بن جبل<sup>رض</sup> ليس فيه "عن معاذ<sup>رض</sup>".

وأخرج أيضاً والحاكم عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: رأيت ابن عباس رضي الله عنهما إذا سُئل عن شيءٍ فكان في كتاب الله قال به، فإن لم يكن في كتاب الله وكان من رسول الله صلوات الله عليه وسلم فيه شيءٌ قال به، فإن لم يكن عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم فيه شيءٌ قال بما قال به أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فإن لم يكن لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فيه شيءٌ اجتهد رأيه <sup>(١)</sup>. وأخرج البيهقي عن مالك قال: قال ربيعة: أنزل الله كتابه على نبيه صلوات الله عليه وسلم وترك فيه موضعًا لسنة نبيه صلوات الله عليه وسلم وسنّ رسول الله صلوات الله عليه وسلم سننا وترك فيها موضعًا للرأي <sup>(٢)</sup>.

وأخرج عن مسروق قال: قال عمر رضي الله عنه: تردد الناس من الجهالات إلى السنة <sup>(٣)</sup>. وأخرج الشیخان عن علي بن أمية قال: قلت لعمربن الخطاب صلوات الله عليه وسلم: ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن حفتم أن يقتتنكم الذين كفروا [سورة النساء: ٤١] و قد أمن الناس فقال عمر رضي الله عنه: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال: صدقه تصدق بها الله عليكم فأقبلوا صدقته <sup>(٤)</sup>.

قال العلماء: فهم من الآية أنه إذا عدم الخوف كان الأمر في القصر بخلافه حتى أخبرهم النبي صلوات الله عليه وسلم بالرخصة في الحالين معاً.

وأخرج البيهقي عن أمية بن عبد الله بن خالد أنه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنه: إنا نجد صلاة الحضور صلاة الخوف في القرآن، ولا نجد صلاة السفر في القرآن؟ فقال ابن عمر رضي الله عنه: يا ابن أخي! إن الله بعث إلينا محمداً صلوات الله عليه وسلم ولأنعلم شيئاً، فإنما نفعل كما رأينا

..... قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح وإن كان الفقهاء كلهم يذكروننه في كتبهم، ويعتمدون عليه، ولعمري إن كان معناه صحيحاً، إنما يبوءه لا يُعرف لأن الحارث بن عمرو مجاهول، وأصحاب معاذ رضي الله عنه من أهل حمص لا يعرفون، وما هذا طريقه فلا وجه لشبوته.

[العلل المتناهية: ٢٧٣؛ ٢٧٣؛ برقم: ١٢٦٤]

وانتصر لصحة الحديث الخطيب البغدادي، والحافظ ابن القمي، راجح الفقيه والمتفق للخطيب: ١٥٩-١٥٨، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، وأعلام الموقعين: ١٥٩-١٥٨.

(١) المدخل إلى السنن الكبرى: ١٢٧، برقم: ٧٣، تاريخ بغداد: ٢٠٢-٢٠٣، المستدرك ١٢٧: ١، واللقط له، سنن الدارمي: ٧١: ١، برقم: ٦٦.

(٢) نصب الرأية لأحاديث الهدایة: ٤: ٦.

(٣) جامع بيان العلم وفضله: ٢: ١٠٨.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين [٦] [باب صلاة المسافرين وقصرها] [١] [برقم: ٤] -

[٦٨٦]

محمدًا ﷺ يفعل <sup>(١)</sup>.

وأخرج البيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إن أحاديثي ينسخ بعضها بعضاً  
كنسخ القرآن بعضه بعضاً <sup>(٢)</sup>.

وأخرج عن الزبيرين العوام رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يقول: ثم يلبت حيناً ثم ينسخه بقول  
آخر، كما ينسخ القرآن بعضه بعضاً <sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه النسائي في سننه، كتاب تقصير الصلاة [٥]، باب [١]، برقم [١٤٣٤].

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه [٤: ٤٥]، برقم [١٠]، وابن عدي في الكامل في الضعفاء [٧: ٣٨٤]، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه [١٢: ١]، والخطيب التبريزي في مشكاة المصايح [١: ٢٠]، برقم [١٩٦]، عن عمر بن شبة، حديث محمد بن الحارث، حديث محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى عن أبيه، عن ابن عمر مرفوعاً. وهو حديث موضوع، قوله علتان:

**ال الأولى:** محمد بن الحارث الحارثي، فهو متوكّل ترکه أبو زرعة وغيره. [الجرح والتعديل: ٢٣١: ٧]

**الثانية:** محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى - وهو الأفة الحقيقة لهذا الحديث - قال عنه:

- البخاري: منكر الحديث. [التاريخ الكبير: ١٦٣: ١]، التاريخ الأوسط [٨٥: ٢]، التاريخ الصغير [٢: ٢: ١٠]

- قال العاكم: يروي عن ابن عمر المضلالات. [المدخل إلى الصحيح: ٢١: ٢١]، الترجمة [١٧٥: ١]

- قال ابن هبّان: حدث عن أبيه بنسخة شبيهاً بمئتي حديث، كلها موضوعة لا يجوز الإحتجاج به، ولا ذكره في الكتب إلا على وجه التعجب. [المجموع: ٢٧٣: ٢]

- قال ابن عدي: كل ما روى عن ابن البيلمانى، فالليلاء فيه من ابن البيلمانى، وإذا روى عن ابن البيلمانى محمد بن الحارث هذا فجمعاً ضعيفان: محمد بن الحارث وابن البيلمانى، والضعف على حديثهما <sup>بain</sup>. [ال الكامل في ضعفاء الرجال: ٣٨٦: ٧]

**تشبيه:** تجد إشارة هنا إلى أن صَحَّ عن أبي العلاء بن الشخير أنه قال: كان رسول الله ﷺ ينسخ حد يثه بعضه بعضاً، كما ينسخ القرآن بعضه بعضاً.

أخرجه مسلم مرسلاً في صحيحه، كتاب الحيض [٣]، باب إنماء الماء من الماء [٢١]، برقم [٨٢-٣٤]

قال النووي: نسخ السنة بالسنة يقع على أربعة أوجه: أهداها: نسخ السنة المتوترة بالسنة المتوترة؛

والثاني: نسخ خبر الواحد بمثله؛ الثالث: نسخ الآحاد بالمتوترة؛ الرابع: نسخ المتوتر بالآحاد؛ فاما

الثلاثة الأول فهي جائزة بلا خلاف، وأما الرابع فلا يجوز عند الجماهير؛ وقال بعض أهل الظاهر: يجوز

والله أعلم. [شرح صحيح مسلم: ٤: ٢٧]

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب النوادر [٤: ٤٥]، برقم [١١]، الإعتبار في الناسخ والمنسوخ في

الحديث [١: ٦٦]، المقدمة، برقم [٥: ٦]، وفيه عبد الله بن لهيعة، وهو صدوق، حلط بعد احتراق كتبه.

[تقرير التهذيب: ٣٥٣]، الترجمة [٦٣: ٣٥٣]

وأخرج عن مكحول، أنه قال: القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. أخرجه سعيد بن منصور<sup>(١)</sup>.

وأخرج عن يحيى بن أبي كثیر قال: السنة قاضیة على الكتاب، وليس الكتاب قاضیاً على السنة. أخرجه الدارمي وسعيد بن منصور<sup>(٢)</sup>.

**قال البیرسقی:** ومعنى ذلك أن السنة مع الكتاب أقيمت مقام البيان عن الله كما قال الله: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْدِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ [سورة النحل ١٦: ٤٤] لا لأن شيئاً من السنن يخالف الكتاب.

**قلت:** والحاصل أن معنى احتياج القرآن إلى السنة أنها مبنية عليه، ومفضلة لمحملاه، لأن فيه لوحاته كنوز احتاج إلى من يعرف حفایا خبایها فيrirها وذلك هو المنزل عليه، وهو معنى كون السنة قاضية عليه، وليس القرآن مبيناً للسنة ولا قاضياً عليها لأنها مبنية بنفسها، إذ لم تصل إلى حد القرآن في الإعجاز والإيجاز لأنها شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبین وأبسط من المشرح والله أعلم.

وأخرج البیهقی عن هشام بن يحيى المخزومي أن رجلاً من ثقيف أتى عمر بن الخطاب<sup>رض</sup> فسأل عن امرأة حاضرت وقد كانت زارت البيت ألهاؤن تفرق قبل أن تظهر فقال: لا، فقال لها الثقفي: إن رسول الله<sup>ص</sup> أفتاني في مثل هذه المرأة بغير ما أفتيت، فقام إليه عمر<sup>رض</sup> يضربه بالدرة و يقول: لم تستفتيني في شيء قد أفتني فيه رسول الله<sup>ص</sup>.<sup>(٣)</sup>

(١) أخرج ابن أبي علی بسنده عن الحسن بن علي أنه قال: وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها أو ينكر شيئاً من أعيبار رسول الله فاتهمه على الإسلام، فإنه رجلٌ ردء المذهب والقول، وإنما يطعن على رسول الله<sup>ص</sup> وعلى أصحابه، لأننا إنما عرفنا الله، وعرفنا رسوله، وعرفنا القرآن، وعرفنا الخير والشر، الدنيا والآخرة، وأن القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن.

[طبقات الحنابلة لإبن أبي علی ٢٥:٢ تحت ترجمة الحسن بن علي [٥٨٨]

(٢) سنن الدارمي ١٥٣:١، الكفاية في علم الرواية ٤:١، جامع بيان العلم وفضله ٢٣٢:٢، الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة ١٤٥:١، برقم ٧٦.

سئل الإمام أحمد عن هذا القول فأجاب: ما أحسر على هذا أن أقوله، ولكن السنة تفسير الكتاب و تعرّف الكتاب و تبيّنه. [الكفاية في علم الرواية ١٥:١، جامع بيان العلم وفضله ٢٣٣:٢، طبقات الحنابلة ٢٥:٢، ترجمة الفضل بن زياد: ٣٥٣:٣]

(٣) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه ٢٠٧:٢، ٢٠٨:٢، وهذا حديث إسناده ضعيف، فيه هنئان ابن يحيى، وهو مستور، كما في تقریب التهذیب: ٦٠٣، الترجمة: ٧٣٠٧.

وأخرج عن ابن خزيمة، قال: ليس لأحد قول مع رسول الله ﷺ إذا صَحَّ الخبر<sup>(١)</sup>.  
وأخرج عن يحيى بن آدم، قال: لا يحتاج مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد، وإنما كان يقال: سنة النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر رضي الله عنهمَا، لعلم أن النبي ﷺ مات وهو عليها<sup>(٢)</sup>.

وأخرج عن مجاهد أنه قال: ليس أحد إلا يُؤخِّذ من قوله ويترك من قوله إلَّا النبي<sup>(٣)</sup>.

وأخرج عن ابن المبارك، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا جاء الحديث عن النبي ﷺ فعلى الرأس والعين، وإذا كان من أصحاب النبي ﷺ احترناه، ولم نخرج من قولهم، وإذا كان عن التابعين زاحمناهم<sup>(٤)</sup>.

وأخرج مسلم عن أبي مسعود الأنصاري<sup>(٥)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القرآن سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدّمهم هجرة<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث: ٨٤، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى: ١٠٦.  
برقم: ٢٩؛ وعلي بن المنفلوطي في كتاب الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين: ٣٣٦.  
وكذا عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: لرأي لأحدٍ مع سنة سنها رسول الله ﷺ.  
[الشريعة: ٥٤، برقم: ١١٣؛ جامع بيان العلم وفضله: ١١٨، برقم: ٦٢٧؛ الفقيه والمتفق عليه: ٢٠٨؛ المدخل إلى السنن الكبرى: ١٠٦، برقم: ٢٩].

(٢) معرفة علوم الحديث: ٨٥، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٠٦، برقم: ٢٩.

(٣) جامع بيان العلم وفضله: ١١٩ - ١١٨، بالأرقام: ١٧٦٥ - ١٧٦٢.

وكذا عن الحكم بن عتبة عند الحافظ ابن عبد البر في جامع بيان العلم: ١١٨، برقم: ١٧٦١.

(٤) الإنقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء: ٢٦٥، المدخل إلى السنن الكبرى: ١١١، برقم: ٤٠، تبييض الصحيفة: ١٢٧.

كذا جاء عن أبي حمزة السكري أنه قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا جاء الحديث، صحيح الإسناد عن رسول الله ﷺ أخذناه، وإذا جاء عن أصحابه تخَرَّنا، ولم نخرج من قولهم، وإذا جاء عن التابعين زاحمناهم.

[الإنقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء: ٢٦٧، الحواهرالمضيئة: ٢٤٩ - ٢٥٠، ترجمة: أبو حمزة السكري] [٦٩]

(٥) هو عقبة بن عامر<sup>رض</sup> راجع لترجمته الصفحة: ٢٨، من هذا الكتاب، مقدمة المحقق.

(٦) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة [٥][٥٣]، باب من أحق بالإمامـة، برقم: ٢٩٠.

وأخرج عن أبي البحري قال: قيل لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: أخبرنا عن ابن مسعود رضي الله عنه? قال: عَلِمَ القرآن والسنة ثم انتهى، وكفى به علماً <sup>(١)</sup>.

وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: مهمأ أو تيتم من كتاب الله فالعمل به، لا يذر لأحد في تركه، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة مني ماضية، فإن لم يكن سنة مني فما قال أصحابي، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، فأيما أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة <sup>(٢)</sup>.

وأخرج عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه مر على قاص يقص رضي الله عنه قال: أتعرف الناسخ من من المنسوخ؟ قال: لا، فقال علي رضي الله عنه: هلكت وأهلكت <sup>(٣)</sup>.

=-[٦٧٣] والترمذى، أبواب الصلاة [٢] بباب ماجاء من أحق بالإماماة [٦٠] برقم: ٢٣٥، والنمسائى كتاب الإمامة [١٠] بباب من أحق بالإماماة [٣] برقم: ٧٨٠.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك [٣٨٠:٣] وأبو نعيم في الحلية [١٢٩:١].

(٢) أخرجه الخطيب في الكفاية [٤٨:٤]، وابن عساكر [٣٥٩:٢٣] من طريق سليمان بن أبي كريمة عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً.

وهذا حديث إسناده ضعيف جداً:

- سليمان بن أبي كريمة قال فيه ابن أبي حاتم عن أبيه: ضعيف الحديث.

[الجرح والتعديل] [١٣٨:٤]

- وجوير هو ابن سعيد الأزدي، متوفى كما قال الدارقطني والنمسائي وغيرهما.

[الضعفاء للدارقطني] [١٤٧:١] [النمسائي] [الترجمة: ٤] [١٠]

- والضحاك هو ابن مزاحم لم يلق ابن عباس رضي الله عنه.

ولذا قال ابن عبد البر: هذا الكلام لا يصح عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه الكلام أيضاً منكر عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ..... وهذا إسناد لا يصح ..... وهذا إسناد لا تقوم به حجة. [جامع بيان العلم وفضله] [١١٠:١١١-١١١]

قال الصافط ابن حزم: هذا كذب مكذوب من توليد أهل الفسق ..... وأنه لم يصح من طريق النقل ..... وتشبيه المشبه للصبيين بالنجوم تشبيه فاسد ..... وكذب ظاهر لأنه من أراد جهة مطلع الجدي قام جهة مطلع السرطان لم يهتدى بل قد ضلل ضلالاً بعيداً وأخطأ خطأً أحشى، وخسر خساراً ناميناً، وليس كل النجوم يهتدى بها في كل طريق، فبطل التشبيه المذكور، ووضع كذب ذلك الحديث، وسقوطه سقوطاً واضحاً ضورياً. [الإحكام في أصول الأحكام] [المجلد الثاني: ٥] [٦١-٦٢]

قال الصافط ابن القيم: هذا الكلام لا يصح عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه. [أعلام المؤمنين: ٤٦٢]

راجع لمزيد التفصيل: موافقة الخبر في تحرير أحاديث المختصر للحافظ ابن حجر العسقلاني

١٤٥-١٤٨، المجلس السادس والثمانون.

(٣) العلم لإبن أبي خيثمة: ٣١، برقم: ١٣٠، السنن الكبرى للبيهقي ١١٧:١٠.

وأخرج مثله عن ابن عباس رضي الله عنه <sup>(١)</sup>.

قال البيهقي: قال الشافعی: ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ في القرآن إلا بخبر عن رسول الله صلی الله علیه وساترہ أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر فيعلم أن الآخر هو الناسخ، أو بقول من سمع الحديث أو الإجماع، قال: وأكثر الناسخ في كتاب الله إنما عرف بدلالة سنن رسول الله صلی الله علیه وساترہ <sup>(٢)</sup>.

وأخرج عن ابن المبارك أنه قيل له: متى يفتى الرجل؟ فقال: إذا كان عالماً بالأثر بصيراً بالرأي <sup>(٣)</sup>.

وأخرج عن جندب بن عبد الله صلی الله علیه وساترہ <sup>(٤)</sup> قال: قال رسول الله صلی الله علیه وساترہ: من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ <sup>(٥)</sup>.

(١) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، للنحاس: ٨.

(٢) قال ابن الصفار: إنما يرجع في النسخ إلى نقل صريح عن رسول الله صلی الله علیه وساترہ أو عن صحابي يقول: آية كذا نسخت كذا، وقد يحكم به عند وجود التعارض المقطوع به مع علم التاريخ يعرف المتقدم والمتأخر، قال: ولا يعتمد في النسخ قول عوام المفسرين، بل ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل صحيح ولا معارضٍ بيّنة، لأن النسخ يتضمن رفع حكم آيات حكم تقرر في عهده صلی الله علیه وساترہ، ومعتمد فيه النقل والتاريخ دون الرأي والإجتهاد.

[الإنقان في علوم القرآن: ٣٢: ٢، النوع: ٧: ٤، في ناسخه ومنسوخه]  
قال الإمام الشاطبي: أن الأحكام إذا ثبتت على المكلف فإذا جاء النسخ فيها لا يكون إلا بأمرٍ محقّق لأن ثبوتها على المكلف أولاً مُحقّق، فرفعها بعد العلم بشبوتها لا يكون إلا بعلم محقّق، ولذلك أجمع المحققون على أن خبر الواحد لا ينسخ القرآن ولا الخبر المتوارد لأنه رفع للمقطوع به بالظنون فاقضى هذا أن ما كان من الأحكام المكثة يدعى نسخه لابنغي قوله تلك الدعوى فيه إلا مع قاطع بالنسخ، بحيث لا يمكن الجمع بين الدليلين، ولا داعي للإحکام فيهما.

[المواقفات: ٣: ٦٩]

(٣) إيقاظ هم أولي الأ بصار: ٣٣، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٧٩، برقم: ١٨٧، الفقيه والمتفقه . ١٥٧: ٢

(٤) جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي، ثم العلّامي رحمه الله صحبة.

[تقرير التهذيب: ١٨١، الترجمة: ٩٧٥]

(٥) أخرجه أبو داؤد، كتاب العلم [١٩]، باب الكلام في كتاب الله بغیر علم [٥]، برقم: ٣٦٥٢، والترمذی، كتاب تفسیر القرآن [٨: ٤]، باب ما جاء في الذي یفسر القرآن برأيه [١]، برقم: ٢٩٥٢، وقال: هكذا روي عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلی الله علیه وساترہ وغيرهم أنهم شددوا في هذا من أن یُفسَرَ =

وأخرج عن إبرهيم التميمي قال: أرسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى ابن عباس رضي الله عنه فقال: كيف تختلف هذه الأمة وكتابها واحد، ونبيها واحد، وقبلتها واحدة؟ فقال ابن عباس رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين! إنما أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فیمْ أنزل، وإن سیكون بعدها أقوام يقرءون القرآن ولا يعرفون فیمْ نزل، فيكون لكل قوم فيه رأيٌ فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا. أخرجه سعيد بن منصور في سننه <sup>(١)</sup>.

قلت: فعرفت من هذا وجوب احتياج النظر في القرآن إلى معرفة أسباب نزوله وأسباب النزول إنما تؤخذ من الأحاديث، والله أعلم.

وأخرج البيهقي والدارمي عن الشعبي، قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شريح <sup>(٢)</sup>: إذا حضرك أمر لا بد منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به، فإن لم يكن لم يكتبه ما قبله وما بعده غير الرسول صلوات الله عليه وسلم فإن لم يكن فيما قضى به الصالحون وأئمة العدل، فإن لم يكن فاجتهد رأيك <sup>(٣)</sup>.

..... القرآن بغير علم، وأما الذي روی عن مجاهد وقادة وغيرهم من أهل العلم أنّهم فسرو القرآن، فليس الظن بهم أنّهم قالوا في القرآن بغير علم أو من قبل أنفسهم. [سنن الترمذى: ١٨٤: ٥]

قال الإمام البغوى: أما التأويل، وهو صرف الآية إلى معنى محتمل يُوافق ما قبلها وما بعده، غير مخالف للكتاب والسنّة من طريق الاستنباط فقد رُخص فيه لأهل العلم، أما التفسير فهو الكلام في أسباب نزول الآية وشأنها وقصتها فلا يجوز إلا بالسماع بعد ثبوته من طريق النقل، وأصل التفسير من التنسئة، وهي الدليل، من الماء الذي يُنظر فيه الطبيب فيكشف عن علة المريض، كذلك المفسر يكشف عن شأن الآية وقصتها، واشتقاق التأويل من الأول وهو الرجوع، يقال: أَوْلَتْه فَأَوْلَأَيْ: صرفته فانصرف. [معالم التنزيل: ٩٠-١٠٠]

(١) مسند سعيد بن منصور [التفسير] ١: ١٧٦، ٢: ١٧٦، ٤: ٤٢٥، ٥: ٢٨٨، ٦: ٣٥٨، ٧: ١٥٩، ٨: ٣٥٨، ٩: ١٥٩، ١٠: ٣٥٨، ١١: ٣٥٨، ١٢: ٣٥٨، ١٣: ٣٥٨، ١٤: ٣٥٨، ١٥: ٣٥٨، ١٦: ٣٥٨، ١٧: ٣٥٨، ١٨: ٣٥٨، ١٩: ٣٥٨، ٢٠: ٣٥٨، ٢١: ٣٥٨، ٢٢: ٣٥٨، ٢٣: ٣٥٨، ٢٤: ٣٥٨، ٢٥: ٣٥٨، ٢٦: ٣٥٨، ٢٧: ٣٥٨، ٢٨: ٣٥٨، ٢٩: ٣٥٨، ٣٠: ٣٥٨، ٣١: ٣٥٨، ٣٢: ٣٥٨، ٣٣: ٣٥٨، ٣٤: ٣٥٨، ٣٥: ٣٥٨، ٣٦: ٣٥٨، ٣٧: ٣٥٨، ٣٨: ٣٥٨، ٣٩: ٣٥٨، ٤٠: ٣٥٨، ٤١: ٣٥٨، ٤٢: ٣٥٨، ٤٣: ٣٥٨، ٤٤: ٣٥٨، ٤٥: ٣٥٨، ٤٦: ٣٥٨، ٤٧: ٣٥٨، ٤٨: ٣٥٨، ٤٩: ٣٥٨، ٥٠: ٣٥٨، ٥١: ٣٥٨، ٥٢: ٣٥٨، ٥٣: ٣٥٨، ٥٤: ٣٥٨، ٥٥: ٣٥٨، ٥٦: ٣٥٨، ٥٧: ٣٥٨، ٥٨: ٣٥٨، ٥٩: ٣٥٨، ٦٠: ٣٥٨، ٦١: ٣٥٨، ٦٢: ٣٥٨، ٦٣: ٣٥٨، ٦٤: ٣٥٨، ٦٥: ٣٥٨، ٦٦: ٣٥٨، ٦٧: ٣٥٨، ٦٨: ٣٥٨، ٦٩: ٣٥٨، ٧٠: ٣٥٨، ٧١: ٣٥٨، ٧٢: ٣٥٨، ٧٣: ٣٥٨، ٧٤: ٣٥٨، ٧٥: ٣٥٨، ٧٦: ٣٥٨، ٧٧: ٣٥٨، ٧٨: ٣٥٨، ٧٩: ٣٥٨، ٨٠: ٣٥٨، ٨١: ٣٥٨، ٨٢: ٣٥٨، ٨٣: ٣٥٨، ٨٤: ٣٥٨، ٨٥: ٣٥٨، ٨٦: ٣٥٨، ٨٧: ٣٥٨، ٨٨: ٣٥٨، ٨٩: ٣٥٨، ٩٠: ٣٥٨، ٩١: ٣٥٨، ٩٢: ٣٥٨، ٩٣: ٣٥٨، ٩٤: ٣٥٨، ٩٥: ٣٥٨، ٩٦: ٣٥٨، ٩٧: ٣٥٨، ٩٨: ٣٥٨، ٩٩: ٣٥٨، ١٠٠: ٣٥٨، ١٠١: ٣٥٨، ١٠٢: ٣٥٨، ١٠٣: ٣٥٨، ١٠٤: ٣٥٨، ١٠٥: ٣٥٨، ١٠٦: ٣٥٨، ١٠٧: ٣٥٨، ١٠٨: ٣٥٨، ١٠٩: ٣٥٨، ١١٠: ٣٥٨، ١١١: ٣٥٨، ١١٢: ٣٥٨، ١١٣: ٣٥٨، ١١٤: ٣٥٨، ١١٥: ٣٥٨، ١١٦: ٣٥٨، ١١٧: ٣٥٨، ١١٨: ٣٥٨، ١١٩: ٣٥٨، ١٢٠: ٣٥٨، ١٢١: ٣٥٨، ١٢٢: ٣٥٨، ١٢٣: ٣٥٨، ١٢٤: ٣٥٨، ١٢٥: ٣٥٨، ١٢٦: ٣٥٨، ١٢٧: ٣٥٨، ١٢٨: ٣٥٨، ١٢٩: ٣٥٨، ١٣٠: ٣٥٨، ١٣١: ٣٥٨، ١٣٢: ٣٥٨، ١٣٣: ٣٥٨، ١٣٤: ٣٥٨، ١٣٥: ٣٥٨، ١٣٦: ٣٥٨، ١٣٧: ٣٥٨، ١٣٨: ٣٥٨، ١٣٩: ٣٥٨، ١٤٠: ٣٥٨، ١٤١: ٣٥٨، ١٤٢: ٣٥٨، ١٤٣: ٣٥٨، ١٤٤: ٣٥٨، ١٤٥: ٣٥٨، ١٤٦: ٣٥٨، ١٤٧: ٣٥٨، ١٤٨: ٣٥٨، ١٤٩: ٣٥٨، ١٥٠: ٣٥٨، ١٥١: ٣٥٨، ١٥٢: ٣٥٨، ١٥٣: ٣٥٨، ١٥٤: ٣٥٨، ١٥٥: ٣٥٨، ١٥٦: ٣٥٨، ١٥٧: ٣٥٨، ١٥٨: ٣٥٨، ١٥٩: ٣٥٨، ١٦٠: ٣٥٨، ١٦١: ٣٥٨، ١٦٢: ٣٥٨، ١٦٣: ٣٥٨، ١٦٤: ٣٥٨، ١٦٥: ٣٥٨، ١٦٦: ٣٥٨، ١٦٧: ٣٥٨، ١٦٨: ٣٥٨، ١٦٩: ٣٥٨، ١٧٠: ٣٥٨، ١٧١: ٣٥٨، ١٧٢: ٣٥٨، ١٧٣: ٣٥٨، ١٧٤: ٣٥٨، ١٧٥: ٣٥٨، ١٧٦: ٣٥٨، ١٧٧: ٣٥٨، ١٧٨: ٣٥٨، ١٧٩: ٣٥٨، ١٨٠: ٣٥٨، ١٨١: ٣٥٨، ١٨٢: ٣٥٨، ١٨٣: ٣٥٨، ١٨٤: ٣٥٨، ١٨٥: ٣٥٨، ١٨٦: ٣٥٨، ١٨٧: ٣٥٨، ١٨٨: ٣٥٨، ١٨٩: ٣٥٨، ١٩٠: ٣٥٨، ١٩١: ٣٥٨، ١٩٢: ٣٥٨، ١٩٣: ٣٥٨، ١٩٤: ٣٥٨، ١٩٥: ٣٥٨، ١٩٦: ٣٥٨، ١٩٧: ٣٥٨، ١٩٨: ٣٥٨، ١٩٩: ٣٥٨، ٢٠٠: ٣٥٨، ٢٠١: ٣٥٨، ٢٠٢: ٣٥٨، ٢٠٣: ٣٥٨، ٢٠٤: ٣٥٨، ٢٠٥: ٣٥٨، ٢٠٦: ٣٥٨، ٢٠٧: ٣٥٨، ٢٠٨: ٣٥٨، ٢٠٩: ٣٥٨، ٢١٠: ٣٥٨، ٢١١: ٣٥٨، ٢١٢: ٣٥٨، ٢١٣: ٣٥٨، ٢١٤: ٣٥٨، ٢١٥: ٣٥٨، ٢١٦: ٣٥٨، ٢١٧: ٣٥٨، ٢١٨: ٣٥٨، ٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢١٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٣: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٤: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٥: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٦: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٧: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٨: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢٩: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٠: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١١: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٢: ٣٥٨، ٢٢٢٢٢٢٢٢١٣: ٣٥

وأخرج أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال فيمن عرض له قضاء بعدي يوم فليقض فيه بما في كتاب الله، فإن جاءه ماليس في كتاب الله فليقض بما قضى به رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فإن جاءه ما ليس في كتاب الله ولم يقض به رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فليقض بما قضى به الصالحون ولا يقل: إني أخاف، وإنني أرى، فإن الحلال بيّن، والحرام بيّن، وبين ذلك أمور مشتبهة، فدع ما يربيك إلى ما لا يربيك <sup>(١)</sup>.

وأخرج أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنه قال: من أحدث رأياً ليس في كتاب الله ولم تمض به سنة من رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله <sup>(٢)</sup>.

وأخرج البيهقي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما حاجت به <sup>(٣)</sup>.

وأخرج البيهقي واللakkائي في السنة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إياكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن، أعيتهم أحاديث رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أن يحفظوها، فقالوا بالرأي

(١) أخرجه النسائي، كتاب آداب القضاة [٩، ٤]، بباب الحكم باتفاق أهل العلم [١١] بالأرقام: ٥٣٩٩-٥٣٩٧، وقال: هذا الحديث حَيْدٌ حَيْدٌ، وأخرجه الدارمي في سننه، المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة برقم: ٦٥، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله: ٢١، والخطيب في الفقيه والمتفقه: ١: ٢٠.

قال المأذون السيوطى فليجتهد برأيه إن كان له أهلاً وهذا الحديث دليل على جواز الإجتهاد، نعم، أنه موقف، لكنه في حكم الرفع على مقتضى القواعد، بقى أنه يدل على تقديم التقليد بالسلف الصالحين كالخلفاء والأربعة على الرأي والقياس، فليتأمل، وكأنه لهذا حمل الحديث المصنف على صورة الاتفاق ليكون إجماعاً والله أعلم. [شرح سنن النسائي: ٨: ٢٣٠]

(٢) سنن الدارمي: ١: ٦٩، برقم: ١٥٨، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٨٠، برقم: ١٩٠.

(٣) إشارة إلى حديث: لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لاما حاجت به. آخرجه الخطيب في تاريخه: ٤: ٦٩، والبغوي في شرح السنة: ١: ٢١٣، والخطيب التبريزى في المشكاة: ١: ٩٤، برقم: ١٦٧.

قلت: وهو حديث ضعيف جداً، لأنه حديث يتفرد به نعيم بن حماد المروزي، الذي قال فيه ابن حماد: كان يضع الحديث في تقوية السنة، وحكايات عن العلماء في ثلب أبي حنيفة مزورة كذب. [الكامل في ضعفاء الرجال: ٨: ٢٥١]

راجع لمزيد التفصيل: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم للحافظ ابن رجب: ٤٦٠ - ٤٦١]

فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا <sup>(١)</sup>.

وأنحرج البخاري عن أبي وائل قال: لما قدم سهل بن حنيف <sup>(٢)</sup> من صفين أتى به نستخبره فقال: اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني يوم أبي جندل <sup>(٣)</sup> ولو أستطيع أن أردد على رسول الله <sup>ﷺ</sup> أمره لرددتُ، والله رسوله أعلم، وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا لأمر يفقطعنا إلّا أسهلنَّ بنا إلى أمر نعرفه قبل هذا الأمر، ما نسُدُّ عنها خصمًا إلّا انفجر علينا خصمٌ ماندر كيف نأتي إليه <sup>(٤)</sup>.

وأنحرج البيهقي وأبو بعلى عن عمر بن الخطاب <sup>رض</sup> أنه قال: يا أيها الناس! اتهموا الرأي على الدين، فقد رأيتني أردد أمر رسول الله <sup>ﷺ</sup> برأيي اجتهادًا فوالله ما آلو عن الحق و ذلك يوم أبي جندل <sup>(٥)</sup> الكتاب بين يدي رسول الله <sup>ﷺ</sup> وأهل مكة فقال: أكتبوا باسم الله الرحمن الرحيم، فقالوا: ترانا قد صدقناك بما تقول ولكنك تكتب كما كنت تكتب بإسمك اللهم، فرضي رسول الله <sup>ﷺ</sup> وأبى عليهم حتى قال رسول الله <sup>ﷺ</sup>: تراني أرضى، وتائى أنت، فرضي <sup>(٦)</sup>.

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب: ١٨٠: ١، ١٨١: ١، السنة للالكتائي: ١، ٧٠: ١، برقم: ٢٠١، المدخل إلى السنن الكبير: ١٩١، برقم: ٢١٣، جامع بيان العلم وفضله: ٢١١: ٢، برقم: ٢٠٠: ٤.

قال الخطيب: والمراد به الرأي المخالف للحديث لأنَّه قال: أعيتهم السنة أن يحفظوها، ونسوا الأحاديث أن يعوها، وقال: هم أعداء السنن، وليس هذه صفة من جعل السنن أصلًا يقيس عليه.

[الفقيه والمتفقه للخطيب: ١: ٢٠٥]

(٢) سهل بن حنيف بن واهب بن العكيم، الأنباري الأوسى <sup>رض</sup> شهد بدرًا المشاهد كلها وثبت مع رسول الله <sup>ﷺ</sup> يوم أحد، وكان بايًعه على الموت، فثبت معه حتى انكشف الناس عنه، كان مع

عليه <sup>رض</sup> في صفين، مات سنة ٣٨هـ بالكوفة، صلى عليه علي و كبيرة. [تهذيب الكمال: ١٨٤: ١٢]

(٣) أبو جندل بن سهيل بن عمرو القرشي العامري <sup>رض</sup>، اسمه عبد الله <sup>رض</sup>، كان من السابقين إلى الإسلام، ومن عذب بسبب إسلامه، استشهد باليمامه وهو ابن ثمان وثلاثين سنة.

[الإصابة في تمييز الصحابة: ٤: ٣٤]

(٤) الحديث أخرجه البخاري، كتاب الجزية والموادعة: ٥٨، باب: ١٨، برقم: ٣١٨١، كتاب المغازي: ٦٤، باب غزوة حديبية: ٣٦، برقم: ٦١٨٩، كتاب التفسير: ٦٥، باب قوله: إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ [٥: ٤٨٤]، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنن: ٩٧، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس: ٧، برقم: ٧٣٠٨.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير: ٧٢: ١، برقم: ٨٢، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبير: ١، ١٩٢، برقم: ٢١٧، ولم أجده في مسند أبي يعلى.

وأخرج البيهقي عن علي عليه السلام قال: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخفين أولى بالمسح من أعلىه، وقد رأيت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يمسح على ظاهر خفيه <sup>(١)</sup>. وأخرج عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لا يزال الناس على الطريق ما تبعوا الأثر <sup>(٢)</sup>. وأخرج عن عروة قال: إتباع السنن قوام الدين <sup>(٣)</sup>. وأخرج عن عامر رضي الله عنهما قال: إنما هلكتكم في حين تركتم الآثار <sup>(٤)</sup>. وأخرج عن ابن سيرين قال: كانوا يقولون: مadam على الأثر فهو على الطريق <sup>(٥)</sup>. وأخرج عن شريح قال: أقتفي الأثر يعني: آثار النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه <sup>(٦)</sup>. وأخرج عن الأوزاعي قال: إذا بلغك عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه حديث فإياك أن تقول بغيره، فإن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه كان مبلغاً عن الله تعالى <sup>(٧)</sup>. وأخرج عن سفيان الثوري قال: إنما العلم كله العلم بالآثار <sup>(٨)</sup>. وأخرج عن عثمان بن عمر قال: جاء رجل إلى مالك فسألته عن مسألة فقال له: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه كذا و كذا، فقال الرجل: أرأيت؟ فقال مالك: فليحضر الذين يخالفون عنْ

(١) أخرجه أبو داؤد، كتاب الطهارة [١] باب كيف المسح <sup>[٦٣]</sup> برقم: ١٦٢.

(٢) إيقاظ هم أولي الأ بصار: ٢٢، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٤، برقم: ٢٢٠، جامع بيان العلم وفضله: ٦٢٨، برقم: ٤٦٢، ولفظه: كانوا يرون أنهم على الطريق ما داموا على الأثر.

(٣) إيقاظ هم أولي الأ بصار: ٢٢، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٥، برقم: ٢٢١.

(٤) الطبقات الكبرى: ٦، ٥١: ٦، جامع بيان العلم وفضله: ٢١٥: ٢، برقم: ٢٠١٧، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٨، برقم: ٢٢٨، وبعده: وأخذتم في المقاييس "لقد بغض إلى هذا المسجد عشرة لاء الصعافقة" لأهؤه بغض إلى من كانasse داري.

والصعافقة: جمع صعفة، وقيل: صعفة، وهم الذين يدخلون السوق بلا رأس مال، وأراد به أن هؤلاء لا علم عندهم، فهم بمنزلة التجار الذين ليس لهم رأس مال. [النهاية: ٣: ١٩ - ٢٠]

(٥) سنن الدارمي: ٦: ١، المقدمة، باب من هاب الغني [١٩] برقم: ١٤١، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٩، برقم: ٢٣٠.

(٦) المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٩، برقم: ٢٣١، وأخرجه ابن عبد البر عنه بلفظ: إنما أقتفي الأثر، فيما وجدت في الأثر حدثكم به.

(٧) تذكرة الحفاظ: ١٨٠: ١، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٠، برقم: ٢٣٤، الفقيه والمتفقه للخطيب: ١٤٩: ١.

(٨) حلية الأولياء: ٦: ٣٦٧، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٠، برقم: ٢٣٥.

أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا [سورة التورٰ: ٢٤] [١].  
وأنحرج عن ابن وهب قال: قال مالك: لم يكن من فُنيا الناس أن يقال لهم: لم قلت  
هذا؟ كانوا يكتفون بالرواية ويرضون بها [٢].

وأنحرج عن إسحاق بن عيسى قال: سمعت مالك بن أنس يعيّب الجدال في الدين  
ويقول: كل ماجاء نا رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ماجاء به حبريل اللطيف إلى النبي  
[٣].

وأنحرج عن ابن المبارك قال: ليگُن الذي تعتمد عليه الأثر وخذ من الرأي ما يفسر لك  
الحديث [٤].

وأنحرج عن يحيى بن ضريس قال: شهدت سفيان وأتاه رجل فقال ماتنقم على أبي  
حنفية؟ قال: وما له قد سمعته يقول: آخذ بكتاب الله فإن لم أجد فِسْتَةً رسول الله ﷺ  
فإن لم أجده في كتاب الله ولا سنّة رسول الله ﷺ آخذُ بقول أصحابه، آخذُ بقول من  
شئتُ منهم وأدع قول من شئتُ منهم ولا أخرج من أقوالهم إلى قول غيرهم، فاما إذا  
انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن وعطاء وابن المسيب وعَدَدَ  
رجالًا فقوم اجتهدوا فأجتهد كما اجتهدوا [٥].

وأنحرج عن الريبع قال: روى الشافعي يوماً حديثاً فقال له رجل: أنا أخذ بهذا يا أبا عبد الله  
فقال: متى ما رويت عن رسول الله ﷺ حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي  
قد ذهب [٦].

(١) حلية الأولياء: ٣٢٦: ٦، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠١، برقم: ٢٣٦.

(٢) حلية الأولياء: ٣٢٤: ٦، سير أعلام النبلاء: ٩٩: ٨، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠١، برقم: ٢٣٧.

وقال: ليس الجدال في الدين بشيء. [ترتيب المدارك ١: ٨٧]

وقال السعدي بن جعيل، قيل لمالك: الرجل له علم بالسنة يجادل عنها؟ قال: لا، ولكن يخبر  
بالسنة، فإن قيل منه وإلا سكت. [ترتيب المدارك ١: ٨٧]

(٣) حلية الأولياء: ٣٢٤: ٦، المدخل إلى السنن الكبرى: ١: ٢٠١، برقم: ٢٣٨.

(٤) حلية الأولياء: ١٦٥: ٨، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٢، برقم: ٢٤٠.

(٥) تاريخ بغداد: ١٣٦٨: ٣٦٨، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٤، برقم: ٢٤٥، تبييض الصحفة: ١٢٢.

(٦) حلية الأولياء: ٩٦: ١٠، آداب الشافعى ومناقبه: ٦٩، مناقب الشافعى: ٤٧٤: ١، الفقيه والمتفقه: ١:

١٥٠، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٥، برقم: ٢٥٠.

وعن الريبع بن سليمان أنه قال: سمعت الشافعى، وسأله رجل عن مسألة فقال: يُروى فيها كذا.....

وأخرج عن الربيع قال: سمعت الشافعی يقول: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ماقلتي <sup>(١)</sup>.

وأخرج عن مجاهد في قوله تعالى: إِنَّ تَنَازُّكُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُودٌ إِلَى اللَّهِ [سورة النساء: ٥٩] قال: إلى كتاب الله والرسول <sup>(٢)</sup>.

وأخرج البيهقي والدارمي عن أبي ذر <sup>رض</sup> قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن لا يغلبوا ناعلي ثلات: أن نأمر بالمعروف، وننهي عن المنكر، ونعلم الناس السنن <sup>(٣)</sup>.

وأخرج عن عمر بن الخطاب <sup>رض</sup> قال: تعلموا السنة والفرائض واللحن كما تعلمون القرآن <sup>(٤)</sup>.

وأخرج عن ابن مسعود <sup>رض</sup> أنه قال: أيها الناس! عليكم بالعلم قبل أن يرفع، فإن من رفعه أن يقبض أصحابه، وإياكم والتبدع والتنطع، وعليكم بالعتيق، فإنه سيكون في آخر هذه الأمة أقوام يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله وقد تکوه وراء ظهورهم.

..... وكذا عن النبي ﷺ فقال له السائل: يا عبد الله ما تقول فيه؟ فرأي الشافعی ارعد وانتفض فقال ما هذا؟ أي أرض تقليني وأي سماء تظليني إذا رويت عن النبي ﷺ حديثاً فلم أقل به؟ نعم على السمع والبصر. [حلية الأولياء: ٩، مناقب الشافعی: ٧٥، الفقيه والمتفقه: ١٥٠: ١]   
 (١) الفقيه والمتفقه للخطيب: ١٥٠: ١

وهناك حديث موضوع تتعلق بالموضوع، أخرجه ابن عبد البر عن إبراهيم بن الفياض البرقي قال: حدثنا سليمان بن بدیع، عن مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب عن علي ابن أبي طالب <sup>رض</sup> قال: قلت: يارسول الله الأمرينزل بنا بعده، لم ينزل به القرآن، ولم نسمع منك فيه شيئاً؟ قال: أجمعوا له العابدين من المؤمنين، واجعلوه شوري بينكم، ولا تقضوا فيه برأي أحد. قال أبو عمر: هذا حديث لا يعرف من حديث مالك إلا بهذا الإسناد، ولا أصل له في حديث مالك عندهم، ولا في حديث غيره، وإبراهيم البرقي وسليمان بن بدیع ليسا بالقويين، ولا من يحتاج به، ولا يعول عليه. [جامع بيان العلم وفضله: ٧٣: ٢ - ٧٤: ٢]

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى: ٢١٥، برقم: ٢٧٠، الفقيه والمتفقه للخطيب: ١٤٤: ١.

(٣) مسند أحمد: ١٦٥: ٥، وفيه رجل لم يسم، وأخرجه الدارمي: ١: ٤٦، برقم: ٤٣: ٥، وفيه القاسم بن عوف الشيباني البكري الكوفي، صدوق يغرب كمامي التقريب: ٤٨١، الترجمة: ٥٤٧٥: ٥، وأرسل عن أبي ذر، كمامي تهذيب التهذيب: ٨: ٢٨٤، الترجمة: ١: ٥٦٩، فالحديث سنده منقطع.

(٤) سنن سعيد بن منصور: ٢٥: ١، برقم: ١، سنن الدارمي: ٤: ٤١، كتاب الفرائض: ٢١، باب في تعلم الفرائض: ١، برقم: ٢٨٥، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٦٧، برقم: ٣٧٦.

آخرجه الدارمي<sup>(١)</sup>.

وأخرج عن سليمان التيمي قال: كنت أنا و أبو عثمان وأبونصرة وأبومجلز وحالد الأشجنج نتذكرة الحديث والسنۃ، فقال بعضهم: لو قرأنا سورة من القرآن كان أفضلاً، فقال أبونصرة: كان أبو سعيد الخدري<sup>رضي الله عنه</sup> يقول: مذاكرة الحديث أفضلاً من قراءة القرآن<sup>(٢)</sup>.

قلتُ: وهذا كما قال الشافعی<sup>رضي الله عنه</sup>: طلب علم أفضلاً من صلاة النافلة لأن قراءة القرآن نافلة، وحفظ الحديث فرض كفایة والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

وأخرج عن سفيان الثوري قال: لا أعلم شيئاً من الأعمال أفضلاً من طلب الحديث لمن حسنت فيه نيته<sup>(٤)</sup>.

وأخرج عن ابن المبارك قال: ما أعلم شيئاً أفضلاً من طلب الحديث لمن أراد الله عزوجل<sup>(٥)</sup>.

(١) سنن الدارمي ٦٦:١، برقم: ٤٢، "المدخل إلى السنن الكبرى": ٢٧٢، برقم: ٣٨٨.  
قلتُ: آخرجه عبدالرزاق في المصنف ١١:٢٥٢، برقم: ٤٦٥، ومن طريقه البيهقي في المدخل: ٢٧٢، برقم: ٢٨٧؛ بلفظ آخر: عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وبقبضه ذهاب أهله، وعليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدرى متى ينفكراهه، أو يفتقر إلى ماعنته، وعليكم بالعلم، وإياكم والتنطع والتعمق، وعليكم بالعتيق، فإنه سيفحي أقوام يتلون كتاب الله، وينبذونه وراء ظهورهم.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٠٧، برقم: ٤٦٤، "تدريب الراوي": ٢٣٨:٢، النوع: ٢٨.  
قلتُ: وفيه حديث ضعيف، آخرجه الطبراني في الأوسط: ٩٢:٣، برقم: ٣٩٦، عن حذيفة بن اليمان<sup>رضي الله عنه</sup> قال: قال لي رسول الله<sup>صلوات الله عليه وسلم</sup>: فضل العلم خير من فضل العادة، وخير دينكم الورع. قال الرسمسي: فيه عبدالله بن عبد القدس، وثقة البخاري وابن حبان، وضعفه ابن معين. [مجمع الروايد: ١٢٣:١]

(٣) حلية الأولياء: ٩:١١٩، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣١٠، برقم: ٤٧٤، شرف أصحاب الحديث برقم: ٢٥٥.

قال الخطيب: طلب الحديث في هذا الزمان أفضلاً من سائر أنواع التطوع لأجل دروس السنن وحملوها وظهور البدع وإستعلاء أهلها. [شرف أصحاب الحديث: ٨٦]

(٤) حلية الأولياء: ٦:٣٦٦، شرف أصحاب الحديث: ٨١، برقمي: ١٧٥، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٠٩، برقم: ٤٧٠.

(٥) المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٠٩، برقم: ٧٢، وروى الخطيب في تاريخه: ١٦٠:١ من طريق موسى بن حبان عن ابن المبارك بلفظ: لا أعلم بعد النبوة أفضلاً من بن بـ العلم.

وأخرج عن خالد بن يزيد قال: حرمة أحاديث رسول الله ﷺ كحرمة كتاب الله<sup>(١)</sup>.  
**قال البيهقي:** وإنما أراد في معرفة حقها وتعظيم حرمتها وفرض اتباعها<sup>(٢)</sup>.  
 وأخرج عن الشافعي قال: كلما رأيت رجلاً من أصحاب الحديث فكأنما رأيت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وأخرج عن إسماعيل بن أبي أويس قال: كان مالك اذا أراد أن يحدث توضأ، وجلس على صدر فراشه، وسرح لحيته، وتمكن من جلوسه بوقار وهيبة، وحدث فقيل له في ذلك فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ ولا أحدث إلا على طهارة متمنكاً، و كان يكره أن يحدث في الطريق أو وهو قائم أو مستعجل، وقال: أحب أن أفهم ما أحدث به عن رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وأخرج عن مالك أن رجلاً جاء إلى سعيد بن المسيب وهو مريض فسأله عن حديث وهو مضطجع، فجلس فحدثه، فقال له الرجل: وددت أنك لم تتعن، فقال له: إنني كرهت أن أحدثك عن رسول الله ﷺ وأن أنم مضطجع<sup>(٥)</sup>.

وأخرج عن الأعمش أنه كان إذا أراد أن يحدث على غير طهر تيمم<sup>(٦)</sup>.  
 وقال الأعمش عن ضرارين مرة قال: كانوا يكرهون أن يحدثوا على غير طهر<sup>(٧)</sup>.  
 وأخرج عن قتادة قال: لقد كان يستحب أن لا تقرأ الأحاديث التي عن النبي ﷺ إلا على طهارة<sup>(٨)</sup>.

(١) المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٢، برقم: ٦٩٠.

(٢) حلية الأولياء: ١٠٩: ٩، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩١، برقم: ٦٨٩.

(٣) حلية الأولياء: ٣١٨: ٦، وفيات الأعيان: ١٣٥: ٤، الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع: ٢١٢، الفقرة: ٩١٣، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٢، برقم: ٦٩٢.

(٤) المعرفة والتاريخ: ٢٥٥: ١، الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع: ٢٢٥-٢٢٦، الفقرات: ٩٨٤، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٢، برقم: ٦٩٣.

(٥) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع: ٢٢٦، الفقرة: ٩٨٨، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٣، برقم: ٦٩٤.

(٦) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع: ٢٢٧-٢٢٦، الفقرتين: ٩٨٩-٩٨٨، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٣، برقم: ٦٩٤.

(٧) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع: ٩٨٦، الفقرة: ٢٢٦، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٣، برقم: ٦٩٥.

وأخرج عن بشر بن الحارث قال: سأله رجل ابن المبارك عن حديث وهو يمشي فقال: ليس هذامن توقير العلم. قال بشر: فاستحسنسته جداً<sup>(١)</sup>.

وأخرج عن ابن المبارك قال: كنت عند مالك وهو يحدث فجاءت عقرب فلدغته ست عشرة مرة ومالك يتغير لونه ويتصبر ولا يقطع الحديث رسول الله ﷺ فلما فرغ من المجلس وتفرق الناس قلت له: لقد رأيت منك عجبًا قال: نعم إنما صبرت إجلالاً لحديث رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وأخرج عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: كنت أكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ وأريد حفظه فنهبني قريش وقالوا: تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ ورسول الله ﷺ بشرني بتكلم في الرّضى والغضب ، قال: فأمسكت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: أكتب فهو الذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق، وأشار بيده إلى فمه، أخرجه الدارمي والحاكم<sup>(٣)</sup>.

وأخرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار شكا إلى النبي ﷺ فقال: إني أسمع منك الحديث ولا أحفظه، فقال: استعن بيمنيك وأؤمأيدك للخط. أخرجه الترمذى<sup>(٤)</sup>. وأخرج البيهقى عن عبد الله بن دينار أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم: أنظروا كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية فاكتبه فإني قد حفظت دروس العلم وذهايب أهله<sup>(٥)</sup>.

(١) حلية الأولياء ١٦٦:٨، الجامع لأخلاق الراوى وآداب الساعي، الفقرة ٩٨، المدخل إلى السنن الكبرى ٣٩٣:٣، برقم ٦٩٦.

(٢) ترتيب المدارك ٧٧:١، المدخل إلى السنن الكبرى ٤:٣٩٤، برقم ٦٩٨.

(٣) أخرجه أحمد ١٦٢:٢، وأبو داؤد، كتاب العلم ١٩:١، باب في كتاب العلم [٣] برقم: ٣٦٤٦، والدارمي ١٣٦:١، المقدمة، باب من رخص في كتابة العلم [٤٣] برقم: ٤٨٣، والحاكم في المستدرك ١٩٥:١، ١٠٦-١٩٥.

قال الحافظ ابن حجر: ولهاذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو ﷺ، ويقوى بعضها بعضاً.  
[فتح الباري ١: ٢٠٧]

(٤) في السنن، كتاب العلم [٤] باب ماجاء في الرخصة في كتابة العلم [١٢] برقم: ٢٦٦٦، وقال: هذا الحديث ليس بذلك القائم، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: الخليل بن مُرَّة مُنْكِرُ الحديث. [سنن الترمذى ٣٨:٥]

(٥) سنن الدارمي ١٣٧:١، المقدمة، باب من رخص في كتابة العلم [٤٣] برقمي: ٤٨٧-٤٨٨.....

وأخرجها أيضاً عن الزهرى قال: كان من مرضى من علمائنا يقولون: الإعتصام بالسنة نجاة<sup>(١)</sup>.

هذا مالخصته من كتاب البيهقى من الأحاديث والآثار الدالة على وجوب الإعتصام بالسنة وفرض اتباعها.

وهذه أحاديث وآثار لم تقع في كتابه.

أخرج الشیخان عن أنس رض قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلی الله علیه وساترہ يسألون عن عبادة النبي صلی الله علیه وساترہ فلما أخبروا وأكأنهم تقالوا ها، فقالوا: وَأين نحن من النبي صلی الله علیه وساترہ? قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أَمَّا أنا فإني أُصْلِي الليل أَبْدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدهرَ لَا فِطْرَ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَنْزَوْجُ أَبْدًا، فَحَاءَ رَسُولُ الله صلی الله علیه وساترہ فَقَالَ: أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَّا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا خَشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَنْتُمْ كُمْ لِكُنْتُمْ أَصُومُ وَفِطْرًا، وَأَصْلِي وَأَرْقُدُ وَأَنْزَوْجُ النِّسَاءَ، فَمِنْ رَغْبَةِ سُنْتِي فَلِيسمِنِي<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الطبراني في الأوسط عن ابن عباس رض قال: قال النبي صلی الله علیه وساترہ: اللهم ارحم خلفاءنا، قلنا: يا رسول الله! وَمَنْ خَلَفَأُوكِمْ؟ قال: الذين يأتون من بعدي، يرونون أحاديثي وستي ويعلمونها الناس<sup>(٣)</sup>.

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن ابن عباس رض قال: قال رسول الله صلی الله علیه وساترہ: مَنْ أَدَى إِلَى أُمِّي حَدَّ يَثَا يَقِيمُ بِهِ سَنَةً أَوْ يُثْلِمُ بِهِ بَدْعَةً فَلِهِ الْجَنَّةُ<sup>(٤)</sup>.

. . . . . تقييد العلم للخطيب: ٥، ١٠٦، ١٠٥، المدخل إلى السنن الكبرى: ٤٢٣-٤٢٤، برقم: ٧٨٢.

(١) سنن الدارمي: ١٣٧: ١، المقدمة، باب اتباع السنة [٦][١٦]، حلية الأولياء: ٦: ٣٦٩، المدخل إلى السنن الكبرى: ٤٥: ٤، برقم: ٨٦٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب النكاح [٦٧][٦٧]، باب الترغيب في النكاح [١]، برقم: ٥٠٦٣، صحيح مسلم، كتاب النكاح [٦]، باب إستحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه [١]، برقم: ٥٠٤١ [١٤٠١].

(٣) المعجم الأوسط: ٤: ٢٣٩، ٤: ٥٨٤، برقم: ٢٣٩: ٤، المحدث الفاصل: ١: ٦٣، أحجار أصحابه: ١: ٨١، الإلماع للقاضي العياض: ١٧.

وإسناده ضعيف جدًا فيه أحمد بن عيسى بن عبد الله العلوى، قال الدارقطنى: كذاب. [الضعفاء والمتروكين]، الترجمة: ٥٣، المعني في الضعفاء: ١: ٥١.

قال الذهبي وابن حجر في هذا الحديث: باطل. [ميزن الإعتدال: ١: ٢٧: ١، لسان الميزان: ١: ٢٤١: ٢٤].

وقال الزيلعى: موضوع "أحمد بن عيسى متهماً". [نصب الرأبة: ١: ٣٤٨: ٣، برقم: ١٤٨٦: ١].

(٤) حلية الأولياء: ١٠: ٤، وهذا الحديث موضوع آفته إسماعيل بن يحيى التميمي، قال.....

وأخرج أبو يعلى والطبراني في الأوسط عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: من كذب علي متعيناً، أورد شيئاً أمرت به فليتبوا بيته في جهنم <sup>(١)</sup>.  
 وأخرج أحمد والبزار والطبراني عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: بعث إليني عبيد الله بن زياد فأتيته فقال: ما أحاديث تحدث بها وترويها عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا نجدها في كتاب الله؟ تحدث أن له حوضاً في الجنة، قال: قد حدثنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ووعدناه <sup>(٢)</sup>.

..... الذهبي: حديث عن أبي سنان الشيباني، وابن حريج، ومسعر بالباطل. قال صالح بن محمد جزرة: كان يضع الحديث، وقال الأزدي: ركنت من أركان الكذب لا تحمل الرواية عنه.

[ميزان الاعتدال ٢٥٣:١]

وفيه عبد الرحيم بن حبيب، قال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات وضعماً لا تحل الرواية عنه، ولاكتابة حديثه إلا لم يتحقق في هذه الصناعة، ولعل هذا الشيخ وضع أكثر من خمس مئة حديث على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رواه عن الثقات. [المجموعين ١٥٣-١٥٢:٢]

قال الذهبي: منهم تالف. [ديوان الضعفاء ٢٤٧، الترجمة ٢٥١:١]

وقال أيضاً: منهم يضع الحديث. [المعني في الضعفاء ٣٩١:٢]

(١) مسندي أبي يعلى ٧٥:١، برقم: ٨٣؛ الضعفاء الكبير ٢٠٣:١، المعجم الأوسط ٤٩:٢، برقم: ٢٨٣٨.

قلت: إسناده تالف، فيه عمرو بن مالك الراسبي، قال الذهبي: قال الترمذى: قال محمد بن إسماعيل: هذا كذاب، كان استعار كتاب أبي جعفر المنسندي فأطلق فيه أحاديث. [ميزان الاعتدال ٢٥٩:٣]  
 قال ابن عدى: منكر الحديث عن الثقات، ويسرق الحديث، سمعت أبي علي يقول: كان ضعيفاً له أحاديث مناكير بعضها رقها من قوم ثقات. [الكامل في ضعفاء الرجال ٦٥٩:٦]

وشيخه جارية بن هرم بصرى هالك. [ميزان الاعتدال ٣٨٥:١]

ولكن متن الحديث صحيح متواتر.

(٢) ولفظ الحديث كما عند أحمد في المسند ١٦٢:٢، ١٦٣:٢: كان عبيد الله بن زياد يسأل عن الحوض: حوض محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان يكذب به بعد مأسأل أبا ببرة والبراء بن عازب وعائذ بن عمرو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورجل آخر، وكان يكذب به، فقال أبو سيرة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنا أحدثك بحديث فيه شفاء لهذا: إن أباك بعثني معي بمال إلى معاوية صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلقيت عبد الله بن عمرو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فحدثني مما سمع من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأملى على صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكتبت بيدي، فلم أزد حرفًا ولم أنقص حرفًا، حدثني أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: إن الله لا يحب الفحش، قال: لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والتفاحش وقطيعة الرحم وسوء المجاورة، وحتى يؤتمن الخائن، ويخون الأمين، قال: إلا إن موعدكم حوضي، عرضه وطوله واحد، وهو كمابين أيله ومكة، وهو مسيرة شهر، فيه مثل النجوم أباريق، شرابه أشد بياضاً من الفضة، من شرب منه لم يظمأ بعده أبداً، فقال عبيد الله: ما سمعت في الحوض حديثاً ثابتاً من هذا، فصدق به، وأخذ الصحيفة فحبسها عندـه.

وأخرج الطبراني في الكبير عن السعدي<sup>(١)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: من كذب على متعهداً فليتبواً بيتاً في النار، ومن رد حديثاً بعلمه عني فأنا مخاصمه يوم القيمة، فإذا بلغكم عنى حديثاً فلم تعرفوه فقولوا: الله أعلم<sup>(٢)</sup>.

وأخرج في الأوسط عن جابر<sup>رض</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: من بلغه عنني حديثاً فكذب به، فقد كذب ثلاثة: الله، رسوله، والذى حدث به<sup>(٣)</sup>.

وأخرج أبو يعلى والطبراني في الأوسط عن أنس<sup>رض</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها، لم ينلها<sup>(٤)</sup>.

وأخرج أبو يعلى عن جابر بن عبد الله<sup>رض</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: عسى أن يكذبني رجل منكم، وهو متكتٌ على أريكته يُلْعَغُ الحديث عنى فيقول: ما قال ذار رسول الله دع هذا، واهات ما في القرآن<sup>(٥)</sup>.

هذه طريقة خامسة للحديث، فقد تقدمه من حديث أبي رافع، والمقدام، والعرباض بن

(١) عمرو بن عبسة بن خالد بن عامر<sup>رض</sup> السعدي، أبو نجح، ويقال: أبو شعيب، أسلم قد يمأبة مكة، ثم رجع إلى بلاده فأقام بها إلى أن هاجر بعد خير وقبل الفتح فشهداها، وقد روى عنه ابن مسعود مع

تقدمه، وأبو أمامة الباهلي، وسهيل بن سعد<sup>رض</sup>. أظنه مات في خلافة عثمان<sup>رض</sup>. [إلاصابة ٦-٥:٣]

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف.

[مجمع الزوائد ١٤٦:١]

قلت: لم أشر عليه في المعجم المطبوع.

(٣) المعجم الأوسط ٥:٣٥٧، برقم: ٧٥٩٦.

قلت: إسناده فيه محفوظ بن مسور الفهري عن محمد بن المنكدر، قال النجاشي: عن ابن المنكدر بخبرٍ منكرٍ وعنه بقية بصيغة: «عن» لا يُدرى من ذا. [ميزان الإعتدال ٤٤:٣]

(٤) مسنون أبي يعلى ٦٣:٦، برقم: ٦٨٨؛ [٣٤٤٣] المعجم الأوسط ٤:٣٧، برقم: ٥١٢٩.

قلت: إسناده ضعيف جداً، فيه يزيع بن حسان أبو الخليل، قال ابن حبان: يأتي عن الثقات بأشياء موضوعات، كأنه المتعهد لها. [المجرح وحقين ٢٢٧:١]

قال العاكم: روى أحد ثناه موضوعة، يرويها عنه الثقات.

[المدخل إلى الصحيح ١: ١٣١-١٣٠، الترجمة: ٢٥]

قال الدارقطني: متوكٌ، يروى أبا طيل. [الضعفاء والمتروكين، الترجمة: ١٣٢]

(٥) مسنون أبي يعلى ٤٦:٣، برقم: ٣٤٧-٤٦، [١٨١٣]

قلت: إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي. قال النسائي: متوكٌ، وقال أهيم: كان منكر الحديث. [ميزان الإعتدال ٤: ١٨]

سارية وأبی هریرة رض.

وله طریق سادسة: أخرج الطبرانی فی الكبير عن خالد بن الولید رض قال: قال رسول الله ص: يا خالد! اذن في الناس الصلاة جامعاً، لا يدخل الجنة إلاّ نفسم مسلمةً، ثم خرج فصلی بالهاجرة، ثم قام الناس فقال: ما أحل أموال المعاهدين بغير حقها، عسى الرجل منكم أن يقول وهو متکع على أربكته: ما وجدنا في كتاب الله من حلال أحللناه، وما وجدنا من حرام حرمناه، وإنني أحرم عليكم أموال المعاهدين بغير حقها <sup>(١)</sup>.

وطریق سابعة: أخرج السلفی فی المتنقی من حديث أبي طاھر الحنائی من طریق حماد ابن زید عن أبي هارون العبدی عن أبي سعید الخدرا رض قال: قال رسول الله ص: يمسی رجل يکذبنا و هو متکع، يقول: ما قال هذار رسول الله ص <sup>(٢)</sup>.

وأخرج الطبرانی عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رض <sup>(٣)</sup> أنه كان في مجلس قومه و هو يحدثهم عن رسول الله ص وبعضهم مقبل على بعض يتحدثن، فغضب ثم قال: أنظر إليهم أحدثهم عن رسول الله ص عمراً رأيَت عينايَ، و سمعت أذنایَ، وبعضهم مقبل على بعض، أما والله لآخر جن من بين أظهركم، ثم لأرجع إليكم أبداً، قلت له: أين تذهب؟ قال: أذهب فأجاهد في سبيل الله ص <sup>(٤)</sup>.

وأخرج أبو يعلى بسنده صحيح عن ابن عباس رض قال: قال رسول الله ص: من قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيمة ملجمًا بلجام من نار <sup>(٥)</sup>.

(١) المعجم الكبير ٤:٤، برقم: ٣٨٢٩، وفيه بقية بن الوليد، وهو ضعيف، كما في المجمع ١:١٥٥، ورواه أبو داؤد، برقم: ٣٨٠٦، بدون سنّة الطبراني.

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ مَالِكٍ بْنُ خَالِدٍ الْأَنْصَارِيُّ السَّاعِدِيُّ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَدْنِيُّ رض، له ولأبيه صحابة، قال ابن سعد: ليس بيننا في ذلك اختلاف في أنه آخر من مات بالمدينة من أصحاب النبي ص، مات سنة ٩١ هـ. [تهذيب الكمال ١٢:١٨٨ - ١٩٠].

(٤) المعجم الكبير ٦:٦، برقم: ٥٦٥٦، وتمامه: قلت: ما بك جهاد، وما مستمسك على الفرس، وما مستطيع أن تضر ببالسيف، وما مستطيع أن تطعن بالرمح، فقال: يا أبا حازم! أذهب فأكون في الصدف، فإذا نبضت بهم عابرًا أو حجرًا فيزقني الله الشهادة، قال: فذهب العمري، فمارجع إلا مطعوناً.

قال الرئيسي: فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف. [مجمع الروايات ١:١٥٥]

(٥) مسنّد أبي يعلى ٤:٥٨، برقم: ٢٥٨٥ - ٢٥٨٧، وتمامه: من سُلِّلَ عن عِلْمٍ فُكِّمَهُ جاء يوم القيمة مُلجمًا بلجام من نار، ومن قال في القرآن.....

وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: من مشى إلى سلطان الله في الأرض ليذله أذل الله رقبة مع ما يدخله في الآخرة <sup>(١)</sup>.  
زاد مسدة: وسلطان الله في الأرض كتاب الله وسنة نبيه صلوات الله عليه وسلامه <sup>(٢)</sup>.  
وأخرج في الأوسط عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: العلم ثلاثة: كتاب ناطق، وسنة ماضية، ولا أدرى <sup>(٣)</sup>.

..... وإن ساده ضعيف لضعف راويه عبد الأعلى بن عامر التعلبي، ضعفه أحمدو أبو زرعة، وقال أحمد: روايته عن ابن الحنفية شبه الريح، كأنه لم يصححها، وضعها أيضاً سفيان الثوري وقال يحيى: ليس بذلك القوي. [ميزان الاعتدال ٥٣٠: ٢]  
وأخرج الجزء الثاني منه أحمد ٣٢٧، ٣٢٣، والترمذمي في التفسير برقم: ٢٩٥٢، وقال: هذا حديث حسن صحيح.  
(١) المعجم الكبير ٩٤: ١١، برقم: ١١٢٦.

قال الرئيسي: فيه أبو محمد الجرجري حمزة النصبي، لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.  
[مجمع الروايد ٥: ٢١]

وأخرجه أيضًا في معجمه الكبير ١٧١: ١، برقم: ١١٥٣٤.  
قال الرئيسي: فيه حسين بن قيس أبو علي الريحي، ضعفه البخاري وأحمد وجماعة، وزعم رجل يقال له أبو محسن أنه رجل صدق. قلت: ومن أبو محسن مع هؤلاء؟ [مجمع الروايد ١: ١٧٠]  
(٢) مجمع الروايد ١: ١٧٠.

(٣) المعجم الأوسط ٢٨٤: ١، برقم: ١٠٠، الكامل في ضعفاء الرجال ٢٨٨: ١، تحت ترجمة  
أحمد بن إسماعيل، أبي حذافة السهمي المديني، تاريخ بغداد ٢٣: ٤.

قال الرئيسي: فيه حسين، غير منسوب. [مجمع الروايد ١: ١٧٥]  
قال النافع: لهذا لم يصح مسندًا، ولا هو مما عُدَّ في مذاكر أبي حذافة السهمي، فما أدرى كيف  
هذا؟ وـ كأنه موقوف. [تذكرة الحفاظ ٣: ٨٠، ٨١، تحت ترجمة محمد بن حمدون بن خالد]

قال ابن هبطة: والموقوف حسن الإسناد. [فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤: ٣٨٨]  
قال المناوي: يخدم من هذا الحديث أن على العالم إذا سأله عملاً لا يعلمه أن يقول: لا أدرى، أو لا أتحققه  
أولاً أعلم، أو والله أعلم. وقول المسئول: لا أعلم لا يضع من قدره كما يظنه بعض الجهلة لأن العالم  
المتمكن لا يضره جهله ببعض المسائل، بل يرفعه قوله: لا أدرى، لأنه دليل على عظم محله، وقوّة دينه  
وتقوى ربه، وطهارة قلبه، وكمال معرفته، وحسن نيته، وإنما يأنف من ذلك من ضعفت ديانته، وقللت  
معرفته، لأنه يخاف من سقوطه من أعين الحاضرين، ولا يخاف من سقوطه من نظر رب العالمين، وهذه  
جهالة ورقّة دين، ومن ثم تُقلّ: لا أدرى، ولا أعلم عن الأئمة الأربع والخلفاء الأربع، بل عن  
المصطفى صلوات الله عليه وسلامه، وجبريل صلوات الله عليه وسلامه، كما جاء ذلك في حديث: «خير البقاء المساجد».  
[فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤: ٣٨٧، تحت حديث رقم: ٥٧١]

وأخرج أبىضاعن حذيفة بن اليمان<sup>(١)</sup> عن رسول الله<sup>ﷺ</sup> قال: سئلته علیکم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاث: درهم حلال، وأخ يُستأنس به، وآنسة يعمل بها<sup>(٢)</sup>. وأخرج أحمد عن عمران بن حصين<sup>رض</sup> قال: نزل القرآن وسن رسول الله<sup>ﷺ</sup> السنن ثم قال: اتبعونا، فوالله إن لم تفعلوا تضلوا<sup>(٣)</sup>.

وأخرج أحمد والبزارعن مجاهد قال: كنا مع ابن عمر<sup>رض</sup> في سفر، فمر بمكان فحاد عنه، فسئل: لِمَ فَعَلْتَ؟ قال: رأيت رسول الله<sup>ﷺ</sup> فعل ففعلت<sup>(٤)</sup>.

وأخرج أحمد عن أنس بن سيرين قال: كنت مع ابن عمر<sup>رض</sup> بعرفات فلما أفاد أقضتُ معه حتى انتهى إلى المضيق دون المأذين فأناخنا ونحن نحسب أنه يريد أن يصل، فقال غلامه الذي يمسك راحلته إنه ليس يريد الصلاة ولكن ذكر أن النبي<sup>ﷺ</sup> لما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجته فهو يجب أن يقضي حاجته<sup>(٥)</sup>. وأخرج البزارعن ابن عمر<sup>رض</sup> أنه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها ويخبر أن النبي<sup>ﷺ</sup> كان يفعل ذلك<sup>(٦)</sup>.

(١) حذيفة بن اليمان، وهو حذيفة بن حسیل، ویقال: حسل بن جابر، أبو عبد الله العبسی، حلیف بنی عبدالأشهل، صاحب سیر رسول الله، مات سنة: ٣٦٥ هـ. [تهذیب الكمال ٤٩٥:٥]

(٢) المعجم الأوسط ٣٨:١، برقم: ٨٨؛ وأخرجه أبو نعیم في الجملة ٤:١٢٧، برقم: ٣٧٠، وقال: غریب من حدیث الشوری.

(٣) مسنداً حمداً ٤٤:٥، برقم: ٣٢:٢.

وقد ورد نهی الفاروق عمر<sup>رض</sup> في قوله الثابت: أنه كان في السفر آهٰم يتباون مكاناً يصلون فيه فقال: ما هذا؟ قالوا: مکان صلی فيه رسول الله<sup>ﷺ</sup>. فقال: أتريدون أن تخذلوا آثار الأنبياء لكم مساجد؟ إنما هلك من كان قبلكم بهذا، من أدركه فيه الصلاة فليصل و إلا فليمض. [مجموع الفتاوی ٢٢٠:١٠، ٢١١:١]

(٤) مسنداً حمداً ١٣١:٢.

تقول أم المؤمنین عائشة رضي الله عنها: نزول الأبطح ليس بسنة، إنما نزله رسول الله<sup>ﷺ</sup> لأنّه كان أسمح لحروجة إذا خرج. أخرجه مسلم، كتاب الحج [١٥] بباب استحباب النزول بالمحض يوم النفر. [٥٩] [برقم: ١٣١].

(٥) البحر الزخاربزروائد مسنداً لبزار ١٢٣:٢١٣، برقم: ٥٩٠٩.

قال ابن حجر: محصل ذلك أن ابن عمر<sup>رض</sup> كان يتبرك بتلك الأماكن، وتشدد في الإعتبار مشهور ولا يعارض ذلك ما ثبت عن أبيه أنه رأى الناس في سفر يبادرون إلى مكان فسأل عن ذلك فقالوا: قد صلی فيه النبي<sup>ﷺ</sup>. فقال: من عرضت له الصلاة فليصل وإنما هلك أهل الكتاب.....

وأخرج هو وابو يعلى عن زيد بن أسلم قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما محلول الأزرار، وقال: رأيت النبي صلوات الله عليه محلول الأزرار<sup>(١)</sup>.

..... لأنهم تتبعوا آثار الأنبياء، فاتخذوها كنائس وبيعاً لأن ذلك من عمر رضي الله عنهما محمول على أنه كره زيارتهم لمثل ذلك بغير صلاة، أو خشي أن يشكل ذلك على من لا يعرفحقيقة الأمر فيظنه واجباً وكلا الأمرين مأمون من ابن عمر رضي الله عنهما. [فتح الباري ٤٩٢:٦٩١، تحت حديث رقم: ٥٦٥]

قال الإمام ابن تيمية: فالذى يلغى في ذلك قولهان عن العلماء المشهورين: أهدى هم النهى عن ذلك وكرهاته وأنه لا يستحب قصده بعده للعبادة، إلا أن يكون قصده للعبادة مما جاء به الشرع، مثل أن يكون النبي صلوات الله عليه قصدها للعبادة، كمقاصد الصلاة في مقام إبراهيم، وكما كان يتحرى الصلاة عند الأصطوانة، كما يقصد المساجد للصلاحة، ويقصد الصف الأول، ونحو ذلك.

والقول الثاني: أنه لا يأس باليسير من ذلك، كما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يتحرى قصده الموضع التي سلكها النبي صلوات الله عليه، وإن كان النبي صلوات الله عليه قد سلكها إتفاقاً لقصده، قال سندي الخواتمي: سألاً أبي عبد الله عن الرجل يأتي هذه المشاهد ويدهبه إليها، ترى ذلك؟ قال: أما على حدث ابن أم مكتوم رضي الله عنهما: أنه سأله النبي صلوات الله عليه أن يصلى في بيته حتى يتخد ذلك مصلى، وعلى ما كان يفعله ابن عمر رضي الله عنهما يتبع مواضع النبي صلوات الله عليه، وأثره، فليس بذلك بأس، أن يأتي الرجل المشاهد، إلا أن الناس قد افترطوا في هذا جدواً أو كثروا فيه، ومافعله ابن عمر رضي الله عنهما يوم وفاته أحدهم الصحابة، فلم يُقل عن الخلفاء الراشدين ولاغيرهم من المهاجرين والأنصار أنه كان يتحرى قصداً لأمكنة التي نزلها النبي صلوات الله عليه، والصواب مع جمهور الصحابة لأن متابعة النبي صلوات الله عليه تكون بطاعة أمره، وتكون في فعله بأن يفعل مثل مافعل على الوجه الذي فعله، فإذا قصد العبادة في مكان، كان قصده العبادة فيه له، كقصد المشاعر والمساجد، وأما إذا نزل في مكان بحكم الإنفاق لكونه صادف وقت النزول، وغير ذلك مما يعلم أنه لم يتحرى ذلك المكان، فإذا تحرينا ذلك المكان لم نكن متعين له، فإن الأعمال بالنيات.

[اقضاء الصراط المستقيم ٢٧١:٢ - ٢٧٥:٢]

(١) مسندي أبي يعلى ١٤:١، برقم: ٥٦٤١-[٢٢٧] [بسند عن زهير بن محمد التميمي العنبري أبو المنذر، عن زيد ابن أسلم، وهذا إسناد ضعيف، رهبر بن محمد، قال فيه أبو حاتم: محله الصدق، وفي حفظه سوء، وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه، وكان من أهل خراسان، سكن المدينة، وقدم الشام، فما حديث من كتبه فهو صالح، وما حديث من حفظه فيه أغاليط.]

[الجرح والتعديل ٣:٥٩٠]

ولكن يشهد له حديث قرة بن إياس المزنبي رضي الله عنهما، عند أحمد ٤٣٤:٣، وأبي داؤد في اللباس [٢٦] [باب في حل الأزرار ٢٦] [برقم: ٤٠٨٢]، وابن ماجة في اللباس [٣٢] [باب حل الأزرار ١١] [برقم: ٣٥٧٨]، من طرق عن زهير بن معاوية بن قرة عن أبيه قال: أتيت رسول الله صلوات الله عليهما فبأيته، وإن زرّ قميصه لمطلق، وهذا لفظ ابن ماجة، وهذا إسناد صحيح.

وأخرج الطبراني في الكبير عن عمرو بن سعواد (١) قال: قال رسول الله ﷺ: سبعة لعناتهم وكل نبي مخاب: الزائدي في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمستحل حرمة الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لستي، والمستثر بالفيء، والمتجر بسلطانه ليزعم أذل الله ويدل ما أعز الله (٢).

وأخرج في الكبير عن ابن عباس رض قال: قال علي رض: يا رسول الله! أربت إن عرض لنا أمر لم ينزل فيه قرآن، ولم تمض فيه سنة منك؟ قال: تجعلونه شورى بين العبادين من المؤمنين، ولا تقضونه برأي خاصة (٣).

وأخرج في الأوسط بسند صحيح عن علي رض قال: قلت يا رسول الله! إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهي، فما تأمرنا؟ فقال: تشاورون الفقهاء والعبادين، ولا تمضوا فيه برأي خاصة (٤).

وأخرج في الأوسط عن عمر بن الخطاب رض قال: قال رسول الله ﷺ: أكثر ما أتحوّف على أمتي من بعدي: رجل يتأنّى القرأن، يضعه على غير مواضعه و رجل يرى أنه أحق بهذه الأمر من غيره (٥).

وأخرج أحمد والطبراني عن غضيف بن الحارث الشمالي رض قال: (٦) أن النبي ﷺ:

(١) عمرو بن سعواد، وقيل: الشعواد، اليافعي رض، شهد فتح مصر ع في الصحابة.  
[أسد الغابة ٤٩٥:٣٤، الترجمة: ٣٩٤١]

(٢) المعجم الكبير ١٧:٤٣، برقم: ٨٩.  
قال **السيسي**: فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وأبو معشر الحميري لم أرَ من ذكره.

[مجمع الزوائد: ١٧٦]

(٣) قال **السيسي**: رواه الطبراني في الكبير وفيه عبدالله بن كيسان، قال **البخاري**: منكر الحديث.  
[مجمع الزوائد: ١٨٠]

(٤) المعجم الأوسط ١:٤٤، برقم: ١٦١٨. قال **السيسي**: رجاله موثقون من أهل الصحيح.  
[مجمع الزوائد: ١٧٨]

(٥) المعجم الأوسط ١:٥٥، برقم: ١٨٦٥؛ وإسناده ضعيف جداً فيه:  
إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت الأنصاري أبو مصعب المدنى: وهو متوك الحديث.  
[مجمع الزوائد: ١٨٧]

-عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدنى، وهو ضعيف. [ميزان الاعتدال ١:٥٦٤]

(٦) **غضيف**، ويُقال: **غضيف** بن الحارث بن زئيم السگونى الكندى، ويُقال: **الشمالي** أبوأسماء الجمسي، مختلف في صحبته، يُقال: إنه والد عياض بن **غضيف**. [تهذيب الكمال ٢٣:١١٢] .....



وأخرج الحاکم من حديث ابن عمرو رضي الله عنه مثله <sup>(١)</sup>.  
 وأخرج الدارمي في مسنده عن عبدالله بن الديلمي قال: بلغني أن أول ذهاب الدين ترك السنة، يذهب الدين سنة سنة، كما يذهب الحبل قوة قوة <sup>(٢)</sup>.  
 وأخرج عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: ما سألتمنونا عن شيء من كتاب الله نعلمه أخبرناكم به، أو سنة من نبی الله صلی الله علیہ وسَلَّمَ أخبرناكم به، ولا طاقة لنا بما أحدثتم <sup>(٣)</sup>.  
 وأخرج عن أبي سلمة مرسلاً أن النبي صلی الله علیہ وسَلَّمَ سُئلَ عَنِ الْأَمْرِ حِدْثٌ لَيْسَ فِي كِتَابٍ وَلَا سَنَةً؟ فَقَالَ: يَنْظُرُ فِيهِ الْعَابِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ <sup>(٤)</sup>.  
 وأخرج الدارمي واللکائی <sup>(٥)</sup> في السنة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سیأتي

..... لا يتبع على حدیثه [الضعفاء الكبير: ٢٦٢]

[٢٩١: ٣] وأقره عليه الذهبي في الميزان [٤٣٠: ٢]، وابن حجر في اللسان [٢٩١: ٣]

قد ورد بدون قوله: ما أنا عليه وأصحابي، بل فقط: افترقت اليهود على إحدى - أو اثنين - وسبعين فرقة؛ وتفرق النصارى على إحدى - أو اثنين - وسبعين فرقة، وتفرق أمتي على ثالث وسبعين فرقة؛ وتفرق أمتي على ثالث وسبعين فرقة.

[سنن أبي داؤد، كتاب السنة: ٣٤][١] باب شرح السنة [١] برقم: ٤٥٩٦، سنن الترمذى، كتاب الإيمان

[٤] [باب إفتراق الأمة: ١٨][٢] برقم: ٢٦٤٠، وابن ماجة، كتاب الفتن [٦] [باب إفتراق الأمة: ١٧]

[برقم: ٣٩٩١] المستدرك [١٢٨: ١]

(١) ولفظه: ليأتينَ على أمتي على بنى إسرائيل مثلاً بمثل حذو النعل بالنعل حتى لو كان فيهم من نكح أمه علانيةً كان في أمتي مثله، إنَّ بنى إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين ملةً وتفرقوا أمتي على ثالث وسبعين ملةً كلها في النار إلَّا ملَّةً واحدةً فقيل له: ما الواحدة؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي. [المستدرك [١٢٩: ١]

(٢) سنن الدارمي [٥٨: ١] المقدمة، باب إتباع السنة [١] برقم: ٩٧.

(٣) سنن الدارمي [٥٩: ١] المقدمة، باب التورع عن الجواب في ماليش فيه كتاب ولا سنة [١٧]  
برقم: ١٠١.

(٤) سنن الدارمي [٦٦: ١] المقدمة، باب التورع عن الجواب في ماليش فيه كتاب ولا سنة [١٧]  
برقم: ١٧.

(٥) هبة الله بن الحسن بن منصور الطبراني الرازي، أبو القاسم اللکائی، حافظ للحديث، من فقهاء الشافعية، من أهل طبرستان، استوطن بغداد، وخرج في آخر أيامه إلى الديبور فمات بها كھلأسنة: ٤١٨. [تذكرة الحفاظ: ٣: ٨٣]

قال الزبيدي: منسوب إلى بيع اللوالك التي تلبس في الأرجل، على خلاف القياس.  
[تاج العروس من جواهر القاموس: ٢: ١٧٤]

أناس يجادلونكم ب شبئات<sup>(١)</sup> القرآن فخذلهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الالكائي في السنة عن علي بن أبي طالب<sup>رض</sup> قال: سيأتي قوم يجادلونكم فخذلهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله<sup>(٣)</sup>.

وأخرج ابن سعد في الطبقات من طريق عكرمة عن ابن عباس<sup>رض</sup>: أن علي بن أبي طالب<sup>رض</sup> أرسله إلى الخوارج، فقال: إذهب إليهم فخاصمهم ولا تجاجهم بالقرآن، فإنه ذو وجوه ولكن خاصمهم بالسنة<sup>(٤)</sup>.

وأخرج من وجه آخر: أن ابن عباس<sup>رض</sup> قال: يا أمير المؤمنين فأنا أعلم بكتاب الله منهم<sup>في بيوتنا نزل</sup>، قال: صدقت، ولكن حاجهم بالسنن، فإنهم لن يجدوا عنهم محيضاً فخرج إليهم فجاجهم بالسنن فلم يق بآيديهم حجة<sup>(٥)</sup>.

وأخرج سعيد بن منصور عن عمران بن حصين<sup>رض</sup>: أنهم كانوا يذكرون الحديث فقال رجل: دعونا من هذا، وجيئنا بكتاب الله، فقال عمران<sup>رض</sup>: إنك أحمق، أتجد في كتاب الله الصلاة مفسرة؟ أتجد في كتاب الله الصيام مفسراً؟ إن القرآن أحکم ذلك، والسنة تفسرها<sup>(٦)</sup>.

وأخرج الدارمي عن المسيب بن رافع قال: كانوا إذ انزلت بهم قضية ليس فيها من رسول الله<sup>ص</sup> أثر، جتمعوا لها، وأجمعوا فالحق في ممارؤ والحق في ممارؤوا<sup>(٧)</sup>.

وأخرج عن ميمون بن مهران قال: كان أبو بكر<sup>رض</sup> إذا ورد عليه الخصم نظرفي كتاب

(١) ب شبئات القرآن، أي: بمتشابهاته، إذليس في القرآن شبه.

(٢) سنن الدارمي ٦٢:١، المقدمة، باب التورع عن الحجوب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة [١٧] برقم: ١١٩، السنة للالكائي ١٠١:٧٠، برقم: ٢٠٢، الشريعة: ٤٤، برقم: ٩٩، ٦٢:١٠٧ برقم: ٦٢.

(٣) السنة للالكائي ١:٧٠، برقم: ٣٢٠.

(٤) هذا اللفظ عزاه السيوطي في الإتقان ٨٥:٨٥، النوع ٣٩:٣٩ في معرفة الوجوه والنظائر والحاوي في الفتاوى ٤:٤٢ إلى ابن سعد، غيرأني لم أجده هذا اللفظ في طبقات ابن سعد، ييد أنه ساق القصة مطولة ٣٢:٣.

(٥) لم أجده هذه العبارة في الطبقات الكبرى.

(٦) الكفاية في علم الرواية ١٥:١٦، المقدمة، باب التورع عن الحجوب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة [١٧] برقم: ٢٥:١.

(٧) سنن الدارمي ٦١:٦، المقدمة، باب التورع عن الحجوب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة [١٧] برقم: ١١٥.

الله، فإن وَجَدَ فِيهِ مَا يَقْضِي بَيْنَهُمْ قَضَى بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْكِتَابِ وَعَلِمَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ سَنَةً قَضَى بِهِ، فَإِنْ أَعْيَا خَرْجَ فَسَأْلَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: أَتَانِي كَذَّا فَهَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي ذَلِكَ بِقَضَاءٍ؟ فَرِبَّمَا اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّفَرُ، كُلُّهُمْ يَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهِ قَضَاءً، فَيَقُولُ أَبُو بَكْرٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِينَا مِنْ يَحْفَظُ عَلَيْنَا دِينَنَا<sup>(١)</sup>.

وَأَخْرَجَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: لِمَاقْدِمِ أَبُو سَلَمَةَ<sup>(٢)</sup> الْبَصْرَةَ، أَتَيْهُ أَنَا وَالْحَسْنُ، فَقَالَ لِلْحَسْنِ: أَنْتَ الْحَسْنُ مَا كَانَ أَحَدٌ بِالْبَصْرَةِ أَحَبَ إِلَيْيَكَ لِقَاءَهُ مِنْكَ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقْضِي بِرَأْيِكَ، فَلَا تُفْتَنْ بِرَأْيِكَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ سَنَةً عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَوْ كِتَابٍ مِنْزَلٍ<sup>(٣)</sup>.

وَأَخْرَجَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ أَبِنَ عَمْرِو<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> لِقَيْهِ فِي الطَّوَافِ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبا الشَّعْثَاءِ! إِنَّكَ مِنْ فَقِيَهَ الْبَصْرَةِ، فَلَا تُفْتَنِ إِلَّا بِقُرْآنٍ نَاطِقٍ أَوْ سَنَةً مَاضِيَّةً، فَإِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ غَيْرَ ذَلِكَ هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْرَجَ عَنْ أَبِنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ عَلَى الطَّرِيقِ مَا كَانَ عَلَى الْأَثْرِ<sup>(٥)</sup>.  
وَأَخْرَجَ عَنِ الْحَسْنِ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ السَّنَةِ كَانُوا أَقْلَى النَّاسَ فِيمَا مَاضُوا، وَهُمْ أَقْلَى النَّاسِ

(١) سنن الدارمي ١: ٧٠، المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة [٢٠] برقم: ٦٦.

(٢) عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف، الزهراني المدنوي، وقيل: إسماعيل، وقيل: باسمه وكنيته واحد، توفي بالمدينة سنة: ٩٤ هـ. [تهذيب الكمال ٣٣: ٣٧٠ - ٣٧٦].

(٣) سنن الدارمي ١: ٧٠، برقم: ١٦٣.

وَبِلْفَظِ آخِرِ عَنْدَ الْخَطِيبِ: قَالَ: مَا كَانَ بِهِذَا الْمَصْرُ أَحَدٌ أَحَبَ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَاهُ مِنْكَ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَفْتَنُ النَّاسَ، فَاتَّقِ اللَّهَ يَا حَسْنُ، وَأَفْتَنِ النَّاسَ بِمَا قُولُ لَكَ، أَفْتَهُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ قَدْ عُلِمَتْهُ، أَوْ سَنَةً مَاضِيَّةً قدْ سُنَّتْهَا الصَّالِحُونَ وَالْخَلْفَاءُ، وَانظُرْ أَرْيَكَ الَّذِي هُوَ رَأْيُكَ فَأَلْقَهُ، [الفقيه والمتفقه ١٦٣: ٢].

(٤) سنن الدارمي ١: ٧٠، برقم: ١٦٣، الفقيه والمتفقه للخطيب.  
قال الشافعي: لا يحل لأحد أن يفتني في دين الله إلا رجلًا عارفاً بكتاب الله، بناسخه ومنسوخه، وبمحكمه ومتشابهه، وتأنيله وتتنزيله، ومكيه ومدنيه، وما أريد به وفيما أنزل ثم يكون بعدها بصيراً بحديث رسول الله ﷺ بالناسخ والمنسوخ، ويعرف من الحديث ما عرف من القرآن، ويكون بصيراً باللغة، بصيراً بالشعر وبما يحتاج إليه للعلم والقرآن، ويستعمل مع هذا الإنصاف، وقلة الكلام، ويكون بعد هذه المشرفات على اختلاف أهل الأمصار، وتكون له قريحة بعد هذا، فإذا كان هكذا فله أن يتكلّم ويفتي في الحلال والحرام، وإذا لم يكن هكذا فإنه أن يتكلّم في العلم ولا يفتني.

[الفقيه والمتفقه ١٥٧: ٢]

(٥) سنن الدارمي ١: ٦٦، المقدمة، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع [١٩] برقم: ١٤١.

فيما يقىي "الذين لم يذهبوا مع أهل الإلتراف في أترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم" وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم<sup>(١)</sup>.

وأخرج عن ابن مسعود رض قال: القصد في السنة خير من الإجتهاد في البدعة.  
آخر جه الحاكم<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الدارمي عن عطاء في قوله تعالى: أطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأُولَئِكُمْ أَنْهَاكُمْ [سورة النساء: ٤٥] قال: أولو العلم والفقه، وطاعة الرسول: اتباع الكتاب والسنة<sup>(٣)</sup>.  
وأخرج عن أبي هريرة رض قال: إني لأجزي الليل ثلاثة أجزاء: فتلت أنام، وثلث أقوام، وثلث أندكر أحاديث رسول الله<sup>(٤)</sup>.

وأخرج عن ابن عباس رض قال: أماتخافون أن تعذبوا، ويختسف بكم، أن تقولوا: قال رسول الله<sup>(٥)</sup> وقال فلان<sup>(٦)</sup>؟

وأخرج عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب: لا رأي لأحد في كتاب الله، وإنما رأي الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب، ولم تمض به سنة من رسول الله<sup>(٧)</sup> ولا رأي لأحد في سنة سنها رسول الله<sup>(٨)</sup>.

وأخرج عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلا يصلی بعد العصر الركعتين، يكثر، فقال له: يا أبا محمد أي عذبني الله على الصلاة؟ قال: لا، ولكن يعذبك الله بخلاف السنة<sup>(٩)</sup>.

(١) سنن الدارمي ١: ٨٣، المقدمة، باب في كراهةأخذ الرأي [٢٧] [برقم: ٢١٦].

(٢) سنن الدارمي ١: ٨٢، المقدمة، باب في كراهةأخذ الرأي [٢٧] [برقم: ٢١٧]، السنة لمحمد بن نصر المروزي ٢٥: الفقيه والمتفقة للخطيب ١: ١٤٨.

(٣) سنن الدارمي ١: ٨٣، المقدمة، باب الإقتداء بالعلماء [٢٤] [برقم: ٢١٩].

(٤) سنن الدارمي ١: ٤٩، المقدمة، باب العمل بالعلم وحسن النية فيه [٢٧] [برقم: ٢٤٦].

وكذلك كان يفعل عمرو بن دينار، كما حكاه الخطيب في الجامع لأخلاق الرواوى وآداب السامع: ٥: ٤، الفقرة: ١٨١٧.

(٥) سنن الدارمي ١: ١٢٥، المقدمة، باب ما يتقى من تفسير حديث النبي صل وقول غيره عند قوله صل [٣٩] [برقم: ٤٣١].

(٦) سنن الدارمي ١: ١٢٥، المقدمة، باب ما يتقى من تفسير حديث النبي صل وقول غيره عند قوله صل [٣٩] [برقم: ٤٣٢]، السنة لمحمد بن نصر المروزي ٢٦: الفقيه والمتفقة للخطيب ١: ٢٠٨.

(٧) سنن الدارمي ١: ١٢٦، المقدمة، باب ما يتقى من تفسير حديث النبي صل وقول غيره عند قوله صل [٣٩] [برقم: ٤٣٦].

وأخرج عن خراش بن جبير قال: رأيت في المسجد فتى يخذف، فقال له شيخ: لا تخذف، فإني سمعت النبي ﷺ نهى عن الخذف، فغفل الفتى فظن أن الشيخ لا يفطر له، فخذف، فقال له الشيخ: أحدثك أن رسول الله ﷺ ينهى عن الخذف ثم تخذف؟ و الله لا أشهد لك جنارة، ولا أعودك في مرض، ولا أكملك أبداً<sup>(١)</sup>.

وأخرج عن قتادة قال: حدث ابن سيرين رجلاً يحدث عن النبي ﷺ، فقال رجل: قال فلانٌ كذاو كذا، فقال ابن سيرين: أحدثك عن النبي ﷺ وتقول: قال فلان وفلان، والله لا أكملك أبداً<sup>(٢)</sup>.

وأخرج فيه من طريق العجالان عن أبي هريرة رض أنه قال: قال رسول الله ص بينما رجل يتبعثر في بردين خسف الله به الأرض فهو يتخلج فيها إلى يوم القيمة، فقال له فتى قد سماه وهو في حلة، يا أبا هريرة أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خسف به؟ ثم ضرب بيده فعشر عشرة كاد يتكسر منها، فقال أبو هريرة رض للمنحرفين والقزمين: إنما كفيفنكم المستهرين [سورة الحجر ٩٥:٥]<sup>(٣)</sup>.

وأخرج عن عبد الرحمن بن حرمدة قال: جاء رجل إلى سعيد بن المسيب يودعه بحاج أو عمرة، فقال له: لا تبرح حتى تصلي، فإن رسول الله ص قال: لا يخرج بعد النداء من المسجد إلا منافق، إلا رجل أخرجته حاجة، وهو يريد الرجعة إلى المسجد، فقال: إن أصحابي بالحرّة، قال: فخرج فلم يزل سعيد يولع بذكره حتى أخبر أنه وقع من راحلته فانكسرت فخذله<sup>(٤)</sup>.

أخرج البخاري عن أبي ذر رض أنه قال: لو وضعتم الصمصامة على هذه، وأشار إلى قفاه ثم ظنت أنني أنفذ كلّمة سمعتها من رسول الله ص قبل أن تجيئوا علي لأنفذتها<sup>(٥)</sup>.

وأخرج الدارمي عن بسر بن عبد الله، قال: إن كنت لأركب إلى مصر من الأمصار في

(١) سنن الدارمي ١٢٧:١، المقدمة، باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ص، حديث فلم يعظمه [٤٣٨:٤٠] [برقم: ٤٣٨].

(٢) سنن الدارمي ١٢٨:١، المقدمة، باب [٤٠] [برقم: ٤٤١].

(٣) سنن الدارمي ١٢٧:١، المقدمة، باب [٤٠] [برقم: ٤٣٧].

(٤) سنن الدارمي ١٣٠:١، المقدمة، باب [٤٠] [برقم: ٤٣٧].

(٥) صحيح البخاري ٢٩:١، كتاب العلم [٣] بباب العلم قبل القول والعمل [١] [سنن الدارمي ١٤٧:١، المقدمة، باب البلاغ عن رسول الله ص وتعليم السنن [٦] [برقم: ٥٤٥].

الحاديـث الواحـد لـأـسـمـعـه<sup>(١)</sup>.

وأخرج عن سعيد بن جبیر أنه حدث يوماً بحديث عن النبي ﷺ فقال رجل: في كتاب الله ما يخالف هذا، فقال: لا أراني أحذلك عن رسول الله ﷺ و تعرض فيه بكتاب الله، كان رسول الله ﷺ أعلم بكتاب الله منك<sup>(٢)</sup>.




---

(١) سنن الدارمي ١٤٩:١، المقدمة، باب الرحلة في طلب العلم [٤٧] برقم: ٥٦٣.

(٢) سنن الدارمي ١٥٤:١، المقدمة، باب السنة قاضية على كتاب الله [٤٩] برقم: ٥٩٠.

## أنشد عبد الله بن المبارك

يا جَاعِلَ الْعِلْمِ لِهِ بَازِيًّا يَصْطَادُ أَمْوَالَ الْمَسَاكِينِ  
 إِحْتَلَتْ لِلْدُنْيَا وَ لَدَاهَا بِحِيلَةٍ تَدْهُبُ بِالدِّينِ  
 فَصَرَّتْ مَجْنُونًا بِهَا بَعْدَ مَا كُنْتَ دَوَاءً لِلْمَجَانِينِ  
 أَيْنَ رَوَيَاتُكَ فِيمَا مَضَى عَنْ أَبْنِ عَوْنَ وَابْنِ سِيرِينَ  
 أَيْنَ رَوَيَاتُكَ فِي سَرْدِهَا لِتَرَكَ أَبْوَابَ السَّلاطِينِ  
 إِنْ قَلَتْ أَكْرِهْتُ ذَابَاطُلْ رَلَ حِمَارُ الْعِلْمِ فِي الطِّينِ

[تاریخ بغداد: ٢٣٦، تذكرة الحفاظ: ٣٢٢]

جُمَلٌ مُنتَقَاهُ

مِنْ

كِتَابِ الْسُّنْنَةِ

لِلْأَنْجَائِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْكَافِرُونَ

﴿ أَخْرَجَ بِسِنْدِهِ عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ قَالَ: إِقْتَصَادٌ فِي سَنَةٍ خَيْرٌ مِّنْ اجْتِهَادٍ فِي حَلَافٍ سَنَةٍ ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿ وَأَخْرَجَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مِثْلَهُ ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿ وَأَخْرَجَ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ قَالَ: النَّظَرُ إِلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ - يُدْعَوْ إِلَى السَّنَةِ وَيُنْهَى عَنِ الْبَدْعَةِ - عِبَادَةً ﴾<sup>(٣)</sup>.

﴿ وَأَخْرَجَ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَظَنْتُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ يَوْمًا أَحَدًا أَحَبَ إِلَى الشَّيْطَانِ هَلَاكًا مِنِّي، قَيلَ: وَلَمْ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ لَتَحْدُثُ الْبَدْعَةَ فِي مَشْرِقٍ أَوْ مَغْرِبٍ فَيُحَمِّلُهَا الرَّجُلُ إِلَيَّ، فَإِذَا نَتَهَى إِلَيَّ قَمَعْتُهَا بِالسَّنَةِ فَتَرَدَ عَلَيْهِ ﴾<sup>(٤)</sup>.

﴿ وَأَخْرَجَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: [ تَعْلَمُوا إِلَيْسَلَامًا، فَإِذَا تَعْلَمْتُمُوهُ فَلَا تَرْغِبُوْعَنْهُ وَعَلَيْكُمْ بِالصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ فَإِنَّهُ إِلَيْسَلَامًا، وَلَا تَحْرُفُوْإِلَيْسَلَامًا يَمِينًا وَلَا شَمَالًا ]<sup>(٥)</sup> وَعَلَيْكُمْ بِسَنَةِ نَبِيِّكُمْ وَالَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ [ وَإِيَّاَكُمْ وَهَذِهِ الْأَهْوَاءُ الَّتِي تَلْقَى بَيْنَ النَّاسِ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ ]<sup>(٦)</sup>. ﴾

(١) هو في السنة: ٣٠:١، برقمي: ٤-١٣، عن عبد الله بن مسعود رض بلفظ: الإقتصاد في السنة خير من الإجتهاد في البدعة.

رواه الحاكم ٣٠:١ بسند آخر عن عبد الله بن مسعود رض وقال: صحيح على شرطهما ووافقه الذهبي، ورواه الدارمي في السنن: ٨٣:١، برقم: ٢١٧، والطبراني في معجمة الكبير ١٠:٩، برقم: ٤٨٨، والمرزوقي في السنة: ٢٥.

(٢) السنة: ٤٩:١، برقم: ١١٥، بلفظ: إقتصاد في سنة خير من الإجتهاد في بدعة، ورواه المرزوقي من طريق آخر، عن المشيخة عن أبي الدرداء رض. [ السنة: ٢٧-٢٨ ].

(٣) السنة: ٣٠:١، برقم: ١١.

(٤) السنة: ٣٠:١، برقم: ١٢.

(٥) ما بين القوسين لم يوجد عند السيوطي في المفتاح.

(٦) السنة للالكائي ٣١:١، برقم: ١٧، ورواه المرزوقي في السنة: ٨، وعبدالرازق ٣٦٧:١١، برقم: ٢٠٧٥٨، والأجرى في الشريعة: ٥:١، برقم: ١٩.

- ﴿وأخرج عن الحسن قال: لا يصح القول إلا بعمل، ولا يصح قول وعمل إلا بنيّة، ولا يصح قول وعمل ونية إلا بالسنة﴾<sup>(١)</sup>.
- ﴿وأخرج عن سعيد بن حبير قال: لا يقبل قول إلا بعمل، ولا يقبل قول وعمل إلا بنيّة، ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بنيّة موافقة للسنة﴾<sup>(٢)</sup>.
- ﴿وأخرج عن الحسن قال: يا أهل السنة ترقووا - رحمكم الله - فإنكم من أقل الناس﴾<sup>(٣)</sup>.
- ﴿وأخرج عن يونس بن عبيد قال: ليس شيء أغرب من السنة، وأغرب منها من يعرفها﴾<sup>(٤)</sup>.
- ﴿وأخرج عن أيوب بن زيد قال: إني أخبر بممومت الرجل من أهل السنة فكأنني أفقد بعض أعضائي﴾<sup>(٥)</sup>.
- ﴿وأخرج عنه قال: إن من سعادة الحَدَثِ<sup>(٦)</sup> والأعمامي أن يوفقهما الله تعالى من أهل السنة﴾<sup>(٧)</sup>.
- ﴿وأخرج عن ابن شوذب قال: إن من نعمة الله على الشاب إذا نساك أن يؤاخذ صاحب سنة يحمله عليها﴾<sup>(٨)</sup>.
- ﴿وأخرج عن حماد بن زيد قال: كان أيوب يبلغه موت الفتى من أصحاب

(١) السنة للالكائي ٣١:١، برقم: ١٨، وروي نحوهذا القول عن علي عليه السلام ذكره صاحب كنز العمال ٢١٧:١، برقم: ١٠٨٣، وروي أبوعنيم في الحلية ١٤٣:٦ - ١٤٤:٦.

(٢) السنة للالكائي ٣١:١، برقم: ٢٠. وقد ذكر الذهبي هذا الأثر بستنداً آخر عن ابن مسعود ثم عقب عليه بقوله: وهذا إنما هو من قول الثوري.

[ميزان الاعتدال ٩٠:١، ترجمة: أحمد بن الحسن: ٣٣٠]

(٣) السنة للالكائي ٣١:١، برقم: ١٩.

(٤) السنة للالكائي ٣٢:١، برقم: ٢٣، وفي الحلية ١٣:٢، وأغرب منه الذي يعرفها.

(٥) السنة للالكائي ٣٣:١، برقم: ٢٩، ورواه أبوعنيم من طريقين أحدهما عن أبيأسامة.

[حلية الأولياء ٩:٣]

(٦) بفتح الحاء والدال، أي: صغیر السن، قال ابن فارس: الرجل الحَدَثُ: الطري السن.

[معجم مقاييس اللغة: ٢٣٥]

(٧) السنة للالكائي ٣٣:١، برقم: ٣٠.

(٨) السنة للالكائي ٣٣:١، برقم: ٣١.

ال الحديث فيرى ذلك فيه، ويبلغه موت الرجل يذكر بعبادة فما يرى ذلك فيه<sup>(١)</sup>.  
 ❁ وأخرج عن أبى يوب قال: إن الذين يتمنون موت أهل السنة يريدون أن يطفعوا نور الله بأفواهم والله مت نوره ولو كره الكافرون<sup>(٢)</sup>.  
 ❁ وأخرج عن ابن عون قال: ثلث أحben لنفسى ولأصحابى، فذكر قراءة القرآن، السنة، والثالث: أقبل رجل على نفسه ولها من الناس إلا من خير<sup>(٣)</sup>.  
 ❁ وأخرج عن الأوزاعي: نَدُورُ مَعَ السُّنْنَةِ حَدِيثٌ دَارَتْ<sup>(٤)</sup>.  
 ❁ وأخرج عنه قال: كان يقال: خمس كان عليها أصحاب محمد ﷺ والتابعون بإحسان: لزوم الجماعة، واتباع السنة، وعمارة المساجد، وتلاوة القرآن، والجهاد في سبيل الله<sup>(٥)</sup>.  
 ❁ وأخرج عن سفيان الثوري قال: استوصوا بأهل السنة خيراً فإنهم غرباء<sup>(٦)</sup>.  
 ❁ وأخرج عن الفضيل بن عياض قال: إن لله عباداً يُحيى بهم البلاد، وهم أصحاب السنة<sup>(٧)</sup>.  
 ❁ وأخرج عن أبي بكر بن عياش قال: السنة في الإسلام أعز من الإسلام فيسائر الأديان<sup>(٨)</sup>.

(١) السنة للالكائي ٣٤:٣٤، برقم: ٣٤.

(٢) السنة للالكائي ٣٤:١، برقم: ٣٤.

(٣) السنة للالكائي ٣٤:٣٤، برقم: ٣٦.

وأخرج البخاري تعليقاً بلفظ: ثلث أحجُّهُنَّ لنفسى والإخوانى، هذه السنة أن يتعلموها ويسألو عنها القرآن أن يتفهموه ويسألو عنه، ويَدْعُونَ النَّاسَ إِلَّا مَنْ خَيَرَ.

[ صحيح البخاري ١٧٦:٨، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ٩٧] باب الإقتداء بسنن رسول الله [٢] [٢] وذكره البغوي بلفظ البخاري. [شرح السنة ١١٠٨:٢٠٩-٢٠٩]

(٤) السنة للالكائي ٣٦:١، برقم: ٤٧.

(٥) السنة للالكائي ٣٦:١، برقم: ٤٨.

وذكره أبو نعيم بسند آخر عن أبي إسحاق الفزارى. [حلية الأولياء ٦:٤٢]

وذكره البغوي في شرح السنة ١:٩٠.

(٦) السنة للالكائي ٣٦:١، برقم: ٤٩.

(٧) السنة للالكائي ٣٦:١، برقم: ٥١، رواه أبو نعيم في حلية ٨:٤.

(٨) السنة للالكائي ٣٧:١، برقم: ٥.

- ﴿وَأَخْرَجَ عَنْ أَبْنَاءِ عَوْنَ، قَالَ: مَنْ ماتَ عَلَى إِلَّا إِسْلَامَ وَالسُّنَّةَ فَلَهُ بَشِيرٌ بِكُلِّ خَيْرٍ﴾<sup>(١)</sup>.
- ﴿وَأَخْرَجَ عَنِ الْحَسْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ﴾. [سورة آل عمران: ٣١] قال: وَكَانَ عَلَمَةً حَبَّهُ إِيَاهُمْ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.
- ﴿وَأَخْرَجَ عَنْ أَبْنَاءِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ جُوهَرٌ﴾. [سورة آل عمران: ٦٣] قال: فَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضُتْ وُجُوهُهُمْ فَأَهْلُ السُّنَّةُ وَالْجَمَاعَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ فَأَهْلُ الْبَدْعِ وَالضَّلَالِّ<sup>(٣)</sup>.
- ﴿وَأَخْرَجَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسِيبِ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ إِنَّا نَقْتَدِي وَلَا نَبْتَدِي، وَنَتَبِعُ وَلَا نَبْتَدِعُ، وَلَنْ نَضْلِ مَا تَمْسَكْنَا بِالْأَئِرَ﴾<sup>(٤)</sup>.
- ﴿وَأَخْرَجَ عَنْ شَاذِ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: لَيْسَ طَرِيقًا أَقْصَدُ إِلَى الْجَنَّةِ مِنْ طَرِيقِ مَنْ سَلَكَ الْأَثَارَ﴾<sup>(٥)</sup>.
- ﴿وَأَخْرَجَ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ، قَالَ: طَوَّبَ لِمَنْ ماتَ عَلَى إِلَّا إِسْلَامَ وَالسُّنَّةَ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَيَكُثُرَ مِنْ قَوْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ﴾<sup>(٦)</sup>.
- ﴿وَأَخْرَجَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: [أَصْوَلُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا: التَّمْسِكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْإِقْتَداءُ بِهِمْ، وَتَرْكُ الْبَدْعِ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالٌ، وَتَرْكُ الْخُصُومَاتِ، وَالْجُلوُسُ مَعَ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ، وَتَرْكُ الْمَرْءَةِ وَالْجَدَالِ، وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ]﴾<sup>(٧)</sup> [وَالسُّنَّةُ عِنْدَنَا آثَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالسُّنَّةُ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ وَهِيَ دَلَائِلُ الْقُرْآنِ]<sup>(٨)</sup> [وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ، وَلَا تَضْرِبُ لَهَا الْأَمْثَالُ، وَلَا تَدْرِكُ بِالْعُقُولِ، وَلَا الْأَهْوَاءُ، إِنَّمَا هِيَ الْإِتْبَاعُ، وَتَرْكُ الْهَوَى]<sup>(٩)</sup>.

(١) السنة للالكافى ١:٣٨، برقم: ٦٠.

(٢) السنة للالكافى ١:٣٩، برقم: ٦٨.

(٣) السنة للالكافى ١:٤٨، برقم: ١٠٦.

(٤) السنة للالكافى ١:٤٨، برقم: ٦.

(٥) السنة للالكافى ١:٤٩، برقم: ١١٢.

(٦) السنة للالكافى ١:٨٠، برقم: ٢٦٨.

(٧) مابين القوسين من السنة للالكافى ١:٩٠.

(٨) السنة للالكافى ١:٩٠، برقم: ٣١٧.

(٩) مابين القوسين من السنة ١:٩٠.

﴿ وَأَخْرَجَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَنْشَدَ: ﴾

دِينَ النَّبِيِّ مُحَمَّدَ [ﷺ] أَخْبَارَهُ  
نَعْمَ الْمَطِيَّةَ لِلْفَتَىِ آثَارَهُ  
لَا تَعْدُ لَنَّ عَنِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ  
فَالرَّأْيُ لَيْلٌ وَالْحَدِيثُ نَهَارٌ  
وَلَرِبِّمَا غَلَطَ الْفَتَىِ أَثْرَ الْهَدِيَّ  
وَالشَّمْسُ بازْغَةٌ لَهَا أَنْوَارٌ﴾<sup>(١)</sup>

(١) السنة للإمام علي بن أبي طالب، رقم: ٣١١، وفيه: ذكر أن فتىً من أصحاب الحديث أنشد في مجلس أبي زرعة الرازي هذه الأبيات، فاستحسنها.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
**جُمَلٌ مُنْتَقَاهُ مِنْ**  
**كِتَابِ الْحُجَّةِ**  
**عَلَى تَارِكِ الْمَحَجَّةِ**  
لِلشَّيْخِ نَصْرِ الْمَقْدُسِيِّ <sup>(۱)</sup>

(١) نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود النابلسي المقدسي "أبو الفتح" شيخ الشافعية في عصره بالشام، أصله من نابلس، كان يُعرف بإبن أبي حافظ، رحل إلى دمشق واجتمع فيها بالإمام الغزالى وتوفي بها سنة: ٤٩٥ هـ. [سير أعلام النبلاء ١٩٣٦: ٤٩٥]

وهو كتاب يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنّة، ومن هذا الكتاب نقل الإمام التووي في "الأربعين" حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رض مرفوعاً: لا يُؤتَى من أحدكم حتى يكون هو أهون مما أحتجت به، وقال: رويناه في كتاب الحجة بأسناد صحيح، وقد سبق الكلام عليه مني في الكتاب.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ أَخْرَجَ بِسْنِدِهِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ غَدَا أَوْ رَاحَ فِي طَلْبِ سَنَةٍ مَحَافَةً أَنْ تَدْرِسَ كَمْنَ كَمْنَ غَدَا أَوْ رَاحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ كَتَمْ عِلْمًا عَلَمَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ أَلْحَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَحْامٍ مِنْ نَارٍ ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿ وَأَخْرَجَ عَنْ مَعَاذَ بْنِ جَبَلَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا ظَهَرَتِ الْفَتْنَ وَسُبِّ أَصْحَابِي فَلَا يَظْهُرُ الْعَالَمُ عِلْمَهُ، فَمَنْ لَمْ يَفْعُلْ فَعْلَيْهِ لِعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

قيل للوليد بن مسلم: ما إظهار العلم؟ قال: إظهار السنة.

﴿ وَأَخْرَجَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ حَفِظَ عَلَىْ أَمْتِي أَرْبَعينَ حَدِيثًا فَيَنْفَعُهُمْ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ بَعْثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْعِلَمَاءِ ﴾<sup>(٣)</sup>.

قلت: هذا الحديث له طرق كثيرة.

﴿ وَأَخْرَجَ مِنْ وَجْهِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ رَوَىْ عَنِي أَرْبَعينَ

(١) ما وجدت ذلك.

(٢) وهذا حديث منكروه الذهبي في ترجمة محمد بن عبدالمجيد التميمي المفلوج، وقال: ضعفه محمد بن غالب تمام، ومن منا يكرهه..... ثم ذكره. [ميزان الإعتدال: ٦٣٠: ٣]

[٢٦٤: ٥] وأقره عليه ابن حجر العسقلاني. [لسان الميزان: ٢٧٠: ٢]

(٣) رواه البيهقي في شعب الإيمان: ١٧٢٥-١٧٢٧، بالأرقام: ٢٧٠، ٢٧١، وقال: هذا متن مشهور، وليس له إسناد صحيح. [شعب الإيمان: ٢٧١: ٢]

[١١١: ١] يراجع لمزيد التفصيل العلل المتناهية لابن الجوزي ١٢٢-١٢٣.

وقال ابن حصر: روى من رواية ثلاثة عشر من الصحابة، أخرجها ابن الجوزي في العلل المتناهية، وبين ضعفها كلها، وأفرد ابن المنذر الكلام عليه في جزء مفرد، وقد لخصت القول فيه في المجلس السادس عشر من الإملاء، ثم جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلیم من علة قادحة. [تلخيص الحبير: ٩٣-٩٤: ٣]

حديثاً من السنة حشر يوم القيمة في زمرة الأنبياء<sup>(١)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ تَعَلَّمَ حَدِيثَيْنِ اثْنَيْنِ يَنْفَعُ بِهِمَا نَفْسَهُ أَوْ يَعْلَمُهُمَا غَيْرَهُ فَيَنْتَفَعُ بِهِمَا كَانَ خَيْرًا مِنْ عِبَادَةِ سَتِينَ سَنَةً﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ إِسْلَامَ بَدْءَغَرِيبًا<sup>(٣)</sup> وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطَوْبِي لِلْغَرَبَاءِ قَيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ مِنَ الْغَرَبَاءِ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَحْبُّونَ سَنَتِي مِنْ بَعْدِي وَيَعْلَمُونَهَا عِبَادَةَ اللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقَ مَرْفُوعًا: مِنْ أَحْيَا سَنَةَ مِنْ سَنَتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) جامع المساني للخوارزمي ١٠٠:١، وفيه إسحاق بن نجيح الملطي، يروي عن عطاء الحراساني وابن جريج وغيرهما، كنيته أبو صالح، وقيل: أبو يزيد، قال أحمـد: هو من أكذـب الناس، وقال يحيـيـ: معروف بالكذـبـ و وضعـ الحـدـيـثـ، و قال الفـسـوـيـ: لا يـكـتـبـ حـدـيـثـ و قال النـسـائـيـ و الدـارـقـطـيـ: متـرـوـكـ و قال الفـلـاسـ: كان يـضـعـ الحـدـيـثـ صـرـاحـاـ [مـيزـانـ الـإـعـدـالـ ١:٢٠٠].

(٢) شرف أصحاب الحديث: ٨٠، برقم: ١٧٢.

(٣) قال الطبيبي: لا يخلو، إما أن يستعار الإسلام لل المسلمين، فالغرابة هي القرينة، فيرجع معنى الوحدة والوحشة إلى نفس المسلمين، وإنما يجري الإسلام على الحقيقة فالكلام فيه على التشبيه، والوحدة والوحشة باعتبار ضعف الإسلام وقلنته، فعلى هذا “غريباً، إما حاول، أي: بدأ الإسلام مشابهاً للغرباء، أو مفعولاً مطلقاً، أي: الإسلام ظهر ظهور الغرباء حين بدأ فريداً حيداً، لا مأوى له حتى تبوأ دار الإسلام، يعني: طيبةً، فطوبى له و طبَّ عيشاً، ثم أتم الله نوره فأنبت في الآفاق، بلغ مشارق الأرض ومغاربها، فيعود في آخر الأمر وحيداً فريداً شريداً إلى طيبةً كمابداً، فطوبى له ولهمي عليه، كما ورد: الإيمان ليأرز إلى المدينة كماتأرز الحياة إلى جحرها، فعلى هذا ”طوبى“ ترشيح الإستعارة.

[الكافش عن حقائق السنن ٦٢٦:٢، تحت حديث ١٥٩]

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان [١]، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً [٦٥]، برقم: ٢٣٢-١٤٥، الطحاوي في مشكل الآثار ١:٢٩٨، أبو عونانة ١:٢١، وأحمد ١:١٨٤، ٢:١٠، ٢:٢٩٨، ٤:٢٤٣٩، ٩:٤٦٣٨، ٩:٤٦٣٧، والطبراني في الصغير ١:٤٠، ١:٦٨.

(٥) أخرجه الترمذـيـ، كتاب العلم [٤٢]، باب ما جاء في الأخـذـ بالسنـةـ واجـتنـابـ الـبـدـعـةـ [٦٦]، برقم: ٢٦٧٧، وابن ماجـةـ المـقدـمةـ، بـابـ منـ أـحـيـاـ سـنـةـ قدـ أـمـيـتـ [٥]، برقم: ٢١٠، وابن أبي عاصـمـ فيـ السـنـةـ ١:٢٣، والـطـبـرـانـيـ فيـ الـكـبـيرـ ١:١٦، وـالـمـنـذـرـيـ فيـ الـتـرـغـيـبـ وـالـتـرـهـيـبـ ١:٨٧، ١:٩١، وـالـتـبـرـيـزـيـ فيـ الـمـشـكـةـ، برقم: ١:٦٨.

وـتـمامـهـ: مـنـ اـبـدـعـ بـدـعـةـ ضـلـالـةـ لـأـتـرـضـيـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ كـانـ عـلـيـهـ مـثـلـ آـثـامـ مـنـ عـلـمـ بـهـاـ لـيـنـقـصـ ..... ذلك من أوزار الناس شيئاً، وحسنـهـ التـرمـذـيـ.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ عَلَيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مِنْ حَفْظِ عَلَىٰ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِّنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعْثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهَا وَكَنْتُ لَهُ شَافِعًا وَشَهِيدًا﴾<sup>(١)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ مَرْفُوْعَ اُمَّتِهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: مِنْ حَفْظِ عَلَىٰ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِّنْ السَّنَةِ كَنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾<sup>(٣)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ عَلَيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: الْأَدْلَكُمْ عَلَى الْخَلْفَاءِ مِنِي وَمِنْ أَصْحَابِي وَمِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي؟ هُمْ حَمَلُوا الْقُرْآنَ وَالْأَحَادِيثَ عَنِي فِي اللَّهِ وَلَهُ﴾<sup>(٤)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ عَلَيِّ قَالَ: مَامَنْ شَيْءٌ إِلَّا وَعْلَمَهُ فِي الْقُرْآنِ، وَلَكِنْ رَأْيُ الرَّجُلِ يَعْجَزُ عَنْهُ﴾<sup>(٥)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ الْجَنِيدِ قَالَ: الطَّرِيقُ مَسْدُودٌ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ إِلَّا عَلَى الْمُتَّبِعِينَ أَحْبَارٍ

..... قَلْتَ: قَوْلُهُ هَذَا مَرْدُودٌ وَهَذَا حَدِيثٌ مُوْضُوعٌ لَأَنَّ مَدَارِهِ عَلَىٰ كَثِيرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَقَدْ قَالَ فِيهِ

الشَّافِعِيُّ وَأَبُو دَاؤِدْ: رَكِنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْكَذَبِ. [مِيزَانُ الْإِعْدَادِ] [٤٠٧:٣]

قَالَ أَبُو زَرْعَةَ: وَاهِيُ الْحَدِيثُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ. [الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ] [١٥٤:٧]

وَلَهُذَا قَالَ الْقَاضِيُّ عِيَاضُ: هَذِهِ رَوْاْيَةٌ مُنْكَرَةٌ غَيْرُ صَحِيحَةٍ. [إِكْمَالُ الْمَعْلُومِ] [١١٢:١]

قَالَ أَبْنَ الْبَيْعَ: هَذَا حَدِيثٌ وَاهِيٌ. [إِكْمَالُ الْمَعْلُومِ] [١١٢:١]

قَالَ الْمُحَدِّثُ الْقَرَاطِبِيُّ: وَقَدْ اغْتَرَّ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ أَنَّاسٌ مِنْ يَقْصُدُ الْحَيْرَ وَلَا يَعْرِفُهُ فَنَظَرَ أَنَّ هَذَا وَعِيدٌ إِنَّمَا يَتَنَاهَى مَنْ قَصَدَ الْإِضَالَلَ بِالْكَذَبِ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ قَدَّرَ أَنَّمَا مَنْ قَصَدَ التَّرْغِيبَ فِي الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ، وَتَقوِيَّةَ مَذَاهِبِ أَهْلِ السَّنَةِ فَلَا يَتَنَاهَى لَهُ فَوَاضَعُ الْأَحَادِيثِ لِذَلِكَ، وَهَذِهِ جَهَالَةٌ، لَأَنَّ هَذِهِ الْزِيَادَةُ تُرَوَىٰ عَنِ الْأَعْمَشِ وَلَا تَصْحُ عَنْهُ، وَلَيْسَ مَعْرُوفَةً عَنْ دُنْقَلَةَ ذَلِكَ الْحَدِيثِ مَعَ شَهْرَتِهِ.

[الْمُفَهَّمُ] [١١٥-١١٤:١]

(١) قَالَ الْحُفَاظُ: فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ نَسْخَةٌ بَاطِلَةٌ.

[الْعُلُلُ الْمُتَنَاهِيَّةُ] [١١٢:١]

(٢) فِي طُرُقِهِ عَبْدُ الْمُلْكَ بْنُ هَارُونَ، قَالَ أَبُو حَاتَمَ الرَّازِيُّ: مُتَرَوِّكٌ وَقَالَ السَّعْدِيُّ: دَجَالٌ، كَذَابٌ وَقَالَ أَبْنَ حِبَّانَ: يَضْعِفُ الْحَدِيثُ.

[الْعُلُلُ الْمُتَنَاهِيَّةُ] [١١٩:١]

(٣) أَمَادِحِيُّثُ أَبْنَ عَبَّاسٍ: فِي الْطَّرِيقِ الْأَوَّلِ الْحَسْنِ بْنِ قَتْبَيَةَ، وَفِي طَرِيقِهِ الثَّانِي وَالثَّالِثِ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَلَهُ مَنَاكِيرٌ عَنِ النَّقَاتِ.

[الْعُلُلُ الْمُتَنَاهِيَّةُ] [١٢٠:١]

(٤) شَرْفُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ: ٣٢-٣١، بِرَقْمِيٍّ ٥٨-٥٩.

(٥) أَخْرَجَهُ السَّمْرَقَنْدِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِحْرِ الْعِلُومِ ١: ٣٥ بِدُونِ السَّنَدِ.

رسول الله ﷺ المقتدين بآثاره، قال الله تعالى: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٢١:٣٣].<sup>(١)</sup>

❖ وأخرج عن عبد الرحمن بن مهدي قال: الرجل إلى الحديث أحوج منه إلى الأكل والشرب، لأن الحديث يفسر القرآن.<sup>(٢)</sup>

❖ وأخرج عن رجل من الصحابة أن النبي ﷺ قال: إِنَّ فِي أَخْرَأِ مَتِيٍ قَوْمًا يُعْطَوْنَ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَا لَأُولَئِمْ، يَنْكِرُونَ الْمُنْكَرَ، وَيَقَاتِلُونَ أَهْلَ الْفَتْنَةِ فَقِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى مَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَهْلُ الْحَدِيثِ، يَقُولُونَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ افْعُلُوا كَذَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ لَا تَفْعُلُوا كَذَا.<sup>(٣)</sup>

❖ وأخرج عن أحمد بن حنبل أنه قيل له: هل لله أبدال في الأرض؟ قال: نعم، قيل: من هم؟ قال: إن لم يكن أصحاب الحديث هم الأبدال فلا أعرف لله أبدالاً.<sup>(٤)</sup>

❖ وأخرج عن ابن المبارك أنه ذكر حديث<sup>(٥)</sup>: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من ناوأهم حتى تقوم الساعة.

قال ابن المبارك: هم عندي أصحاب الحديث.

❖ وأخرج عن ابن المديني أنه قال في حديث<sup>(٦)</sup>: لا تزال طائفة هم أهل الحديث<sup>(٧)</sup>

(١) الرسالة القشيرية: ١٥٠. (٢) ما وجدت هذين الروايتين.

(٤) شرف أصحاب الحديث: ٥٠، برقم: ١٠١.

وقال الحليل بن أحمد: إن لم يكن أهل القرآن وأهليات الله، فليس لله ولية في الأرض.

[شرف أصحاب الحديث: ٥٠، برقم: ١٠٢]

(٥) شرف أصحاب الحديث: ٢٦، برقم: ٤٧.

(٦) شرف أصحاب الحديث: ١٠، برقم: ١٣.

(٧) قال الإمام ابن تيمية: نحن لأنعنى بأهل الحديث المقصرين على سماحته أو كتابته، أو روايته، بل نعني بهم: كل من كان أحق بحفظه ومعرفته وفهمه ظاهر أو باطنًا، واتبعه باطنًا وظاهرًا، وكذلك

أهل القرآن. [مجموع الفتاوى: ٤٨: ٤]

وقال محدث بن إبراهيم الوزير اليماني: إذ من المعلوم أن أهل حديث إسم لمن يعني به وانقطع في طلبه فهو لاء هم أهل الحديث من أي مذهب كانوا، وقد ذكر أئمة الحديث ما يقتضي ذلك فإنهم مجتمعون على أن أبا عبد الله الحكم ابن البيع من أئمة الحديث مع معرفتهم أنه من الشيعة.

[الروض الباس في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ: ١٢٢: ١]

سئل عن الحافظ ابن حجر: من أهل الحديث؟ فقال: أهل الحديث عندنا من يستعمل الحديث.

[الجوهرو الدر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: ١٧٨: ١]

وَالَّذِينَ يَتَعَاهِدُونَ مِذْهَبَ الرَّسُولِ وَيَنْبَغِيُونَ عَنِ الْعِلْمِ، لَوْلَا هُمْ لِأَهْلِكَ النَّاسِ: الْمُعْتَزِلَةُ<sup>(١)</sup> وَالرَّافِضَةُ وَالْجَهَمِيَّةُ<sup>(٢)</sup> وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ<sup>(٣)</sup> وَالرَّأْيِ<sup>(٤)</sup>.

(١) إنما سُمُّوا المعتزلة لإعتزالهم الحق، وقيل: لإعتزالهم أقواب المسلمين لأن الناس كانوا مختلفين في مرتکب الكبيرة، فقال بعضهم: هم مؤمنون بما معهم من الإيمان، وقال بعضهم: هم كافرون، فأحدث واصل بن عطاء قولًا ثالثاً وفارق المسلمين واعتزل المؤمنين فقال: ما هم بمؤمنين ولا كافرين، فسمُّوا بذلك المعتزلة. [الغنية لطالبي طريق الحق ١٢٩:١]

(٢) منسوبة إلى جهنم بن صفوان، الذي كان يقول: الإيمان هو المعرفة بالله ورسوله وجميع ماجاء به من عنده فقط، ويزعمون أن القرآن مخلوق، وأن الله لم يكلم موسى العلية السلام، وأنه تعالى لم يتكلم ولا يرى، وليس له عرش ولا كرسي، ولا هو على فوق العرش وأنكروا الموازين وعداب القبر، وكون

الجنة والنار مخلوقتين وأدّعوا أنّهما إذا حلقتا تقنيان. [الغنية لطالبي طريق الحق ١٢٨:١]

(٣) إنما سُمُّوا المرجحة لأنها زعمت أن الوارد من المكفرین إذا قال لا إله إلا الله محمد رسول الله وفعل بعد ذلك سائر المعااصي لم يدخل النار أصلًا، وأن الإيمان قول بلا عمل، والأعمال الشرائع، والإيمان قول مجرد والناس لا يتفاضلون في الإيمان. [الغنية لطالبي طريق الحق ١٢٧:١]

(٤) قال الإمام ابن عبد البر: اختلف العلماء في الرأي المقصود إليه بالذم والعيوب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي ﷺ وعن أصحابه ﷺ وعن التابعين لهم بإحسان، فقالت طائفة: الرأي المذموم هو البدع المخالف للسنن في الإعتقداد كرأي جهنم وسائر مذاهب أهل الكلام لأنهم قوم قياسهم وآرائهم في رد الأحاديث، فقالوا لا يجوز أن يرى الله تعالى في القيمة لأنه تعالى يقول: لَا تُدْرِكُهُ الْأَصْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ [سورة الأنعام: ١٠٣:٦] فرددوا قول رسول الله ﷺ: إنكم ترون ريسكم يوم القيمة [آخر حجه البخاري بالأرقام: ٧٥٢٩، ٥٤٧٠، ٤٧٢٩، ٦٩٩٧، ٦٩٩٩، ٦٦٦٣]، وأبو داؤد برقم: ٥٥٥١، وأبو داؤد برقم: ٤٧٢٩، وتأولوا في قول الله تعالى: وَجْهُهُ يَوْمَئِذٍ نَاضِرٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرٌ [سورة القيمة: ٢٢-٢٣] تأويلاً لا يعرفه أهل اللسان ولأهل الأثر، قالوا لا يجوز أن يسأل الميت في قبره لقول الله تعالى: أَمْتَنَّا ثَتَّيْنِ وَأَحْيَيْنَا ثَتَّيْنِ [سورة المؤمن: ٤٠:١١] فرددوا الأحاديث المتواترة في عذاب القبر وفتنته، وردوا الأحاديث في الشفاعة على تواترها، قالوا: إن يخرج من النار من دخل فيها، قالوا: لا نعرف حوضاً ولا ميزاناً ولا نعقل ماهذا، وردوا السنن في ذلك كله برأيهم وقياسهم إلى أشياء يطول ذكرها من كلامهم في صفات البارئ تبارك وتعالى.

وقال جماعة من أهل العلم: إنما الرأي المذموم المعيب المهجور الذي لا يحل النظر فيه ولا الإشغال به: الرأي المبتدع وشبهه من ضروب المبتدع، وقال آخرؤون، وهم جمهور أهل العلم: الرأي المذموم المذكور في هذه الآثار عن النبي ﷺ وعن أصحابه ﷺ و التابعين هو القول في أحكام شرائع الدين بالإحسان والظنون والإشغال بحفظ المعضلات والأغلوطات، ورد الفروع والنوازل ببعضها على بعض، قياساً دون ردها على أصولها والنظر في عللها واعتبارها فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل، وفرعت وشققت قبل أن تقع، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن، قالوا: ففي الإشغال بهذا والإستغرق فيه تعطيل للسنن والبعث على جهلها، وترك الوقوف على =

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ أَبْنَى مُسْعُودَ وَأَبْنِي ذِرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ وَرَائِكُمْ أَيَامَ صِيرَةِ الْمُتَمَسِّكِ بِمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرٌ خَمْسِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَوْمَنْتُمْهُمْ؟ قَالَ: مَنْكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ مُثْلَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عَمْرُو﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ أَبِي الْجَلْدِ﴾<sup>(٣)</sup> قَالَ: يُرسَلُ عَلَى النَّاسِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ أَرْبَعِينِ سَنَةً شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ الْقَمَقَمُ فَيَتَدْعُ لَهُمْ بِدُعَةٍ﴾<sup>(٤)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنِ الْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ قَالَ: كُنَّا ثَلَاثَةً أَوْ أَرْبَعَةَ عَلَى بَابِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَأْوِيلَ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَنَّهُ رَدٌّ طَافِهَةٌ مِّنْ أَمْتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يُضَرُّهُمْ مِّنْ خَذْلِهِمْ أَنْتُمْ لَأَنَّ التَّجَارَ قَدْ شَغَلُوكُمُ الْأَنْفُسَهُمْ بِالْتَّجَارَاتِ وَأَهْلُ الصُّنْعَةِ قَدْ شَغَلُوكُمُ الْأَنْفُسَهُمْ بِالصُّنْعَاتِ وَالْمُلُوكُ قَدْ شَغَلُوكُمُ الْأَنْفُسَهُمْ بِالْمُمْلَكَةِ، وَأَنْتُمْ تَحْيِيُونَ سَنَةَ النَّبِيِّ ﷺ﴾<sup>(٥)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ أَبْنِ وَهْبٍ قَالَ لِي مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ: لَا تَعْرَضُوا السَّنَةَ وَسُلِّمُوا إِلَيْهَا﴾<sup>(٦)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ كَهْمَسِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: مَنْ لَمْ يَتَحَقَّقْ أَنَّ أَهْلَ السَّنَةَ حَفَظَةُ الدِّينِ فَإِنَّهُ يَعْدُ فِي ضُعْفَاءِ الْمَسَاكِينِ الَّذِينَ لَا يَدِينُونَ اللَّهَ بِدِينِهِ، يَقُولُ اللَّهُ لَنَبِيِّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ [سورة الزمر: ٣٩] وَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَدَّثَنِي جَبْرِيلُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ عَنِ اللَّهِ<sup>(٧)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ سَفِيَّانَ الثُّوْرَيِّ قَالَ: الْمَلَائِكَةُ حَرَاسُ السَّمَاوَاتِ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ حَرَاسُ الْأَرْضِ﴾<sup>(٨)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ وَكِيعٍ قَالَ: لَوْأَنِ الرَّجُلُ لَمْ يَصُبْ فِي الْحَدِيثِ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُ يَمْنَعُهُ مِنْ الْهُوَى كَانَ قَدْ أَصَابَ فِيهِ﴾<sup>(٩)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَنَانٍ قَالَ: كَانَ الْوَلِيدُ الْكَرَابِيسِيُّ خَالِيُّ فَلِمَا حَضَرَتِهِ الْوَفَاءُ

.....ما يلزم الوقوف عليها منها ومن كتاب الله عزوجل ومعانيه، واحتجوا على صحة ما ذهبوا إليه من ذلك بأشياء. [جامع بيان العلم وفضله ١٦٩٢: ٢ - ١٧٠٠: ٤] (٤) ما وجدت ذلك.

(٥) شرف أصحاب الحديث: ٢٥٢، برقم: ٧٠١.

(٦) ما وجدت ذلك.

(٧) ما وجدت ذلك.

(٨) شرف أصحاب الحديث: ٤٤، برقم: ٦٨٨.

(٩) شرف أصحاب الحديث: ٦٠، برقم: ١٢٥.

قال لبنيه: تعلمون أحداً أعلم بالكلام مني؟ قالوا: لا، قال: فتتهمني؟ قالوا: لا، قال: فإنني أو صيكم، أنقبلون؟ قالوا: نعم، قال: عليكم بماعليه أصحاب الحديث، فإني رأيت الحق معهم<sup>(١)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ أَحْمَدَ فِي الرَّهْدِ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَغَبَ أَحَدٌ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّنَا إِلَّا هَلَكَ، فَعَلِيهِمْ بِالسَّنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْبَدْعَةِ، وَعَلِيهِمْ بِالْفَقْهِ، وَإِيَّاكُمْ وَالشَّبَهَةِ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي الْمَسْتَدِرِكَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزِي، قَالَ: لِمَا وَقَعَ النَّاسُ فِي أَمْرِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَلَتْ لِأَبِي بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَبَا الْمَنْذِرِ! مَا الْمُخْرَجُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّنَا مَا اسْتَبَانَ لَكُمْ فَاعْمَلُوهُ بِهِ، وَمَا أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ فَكُلُوهُ إِلَى عَالَمِهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ أَيْضًا عَنْ حَبَّةِ الْعَرْنَى أَنَّ أَنَاسًا أَتَوْا عَلَيْهِ فَأَنْتُو عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَقُولُ فِيهِ مِثْلَ مَا قَالُوكُمْ أَفَضْلُ مِنْ قِرْآنٍ وَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حِرَامَهُ فَقِيهِ فِي الدِّينِ عَالَمٌ بِالسَّنَّةِ﴾<sup>(٤)</sup>.

﴿وَأَخْرَجَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَالَهَا اللَّهُ [وَشَيْءٌ مِنْ جَهَنَّمَةِ] وَشَيْءٌ مِنْ مَزِينَةِ عَصَيَّةٍ عَصَوَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَرَعَلَ وَذَكَونَ [أَمَا إِنِّي لَمْ أَفْلَهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ قَالَهُ]﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) وَتَنَمَّةُ الْقَوْلِ: لَسْتُ أَعْنِي الرَّؤْسَاءَ، وَلَكِنْ هُؤُلَاءِ الْمُمْزَقِينَ، أَلَمْ تَرَ أَحَدُهُمْ يَجْهِي إِلَى الرَّئِيسِ مِنْهُمْ فَيُخَطِّهُ وَيُهَجِّنُهُ، [شَرْفُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ ٥٦: ٥، بِرَقْمِ ١١١].

(٢) مَا وَجَدْتُ ذَلِكَ.

(٣) الْمَسْتَدِرِكُ، مِعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ، ذِكْرُ مَنَاقِبِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣٠: ٣.

(٤) الْمَسْتَدِرِكُ، مِعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ، ذِكْرُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣١٥: ٣.

(٥) الْمَسْتَدِرِكُ، مِعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ، ذِكْرُ فَضْيَلَةِ أَسْلَمٍ وَغَفارِيٍّ ٨٢: ٤، التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٢٠٨: ٢، التَّرْجِيمَةُ ٢٤٦٥، وَمَا يَبْيَنُ الْمَعْكُوفَيْنِ مِنْ هَذَا، رِوَاهُ أَحْمَد٤: ٥٧، الطَّبَرَانيُّ فِي الْكَبِيرِ ٢١٦: ٤، بِرَقْمِ ٤١٧٣.

قال الرَّئِيْسِيُّ: فيهِ إِبْنُ إِسْحَاقُ، وَهُوَ ثَقَةٌ، وَلَكِنَّهُ مَدْلُسٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ.

[مُجَمَّعُ الزَّوَائِدِ ٢: ١٣٨]

لَهُنَّا

بُعْدٌ مُنْتَقَاهُ مِنْ

(١)

رِسَالَةُ الْقُشَيْرِي

مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الطَّرِيقِ فِي ذَلِكَ

(١) عبدالكريم بن هوازن بن عبدالمملک بن طلحة النیساپوری القشیری، من بنی قُشَيْرِ بْنِ كَعْبَ،  
أبوالقاسم، زین الإسلام، شیخ خراسان في عصره رُهْدَأً عَلَمًا بِالدِّينِ، كانت إقامته بنیساپور،  
وتوفي فيها سنة: ٦٤٦ هـ. [تاریخ بغداد: ٨٣]

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

قال ذو النون المصري<sup>(١)</sup>: مِن علامات المُحِبِّ لِلّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ: مُتابعة حبيب الله ﷺ في أخلاقه وأفعاله وأوامره وسننه<sup>(٢)</sup>.  
 قال أبو سليمان الداراني<sup>(٣)</sup>: زِيَّمَا يقع في قلبي النكتة من نكتة القوم أيامًا فلَا أقبل منه إلَّا بشاهدين عَدْلَيْنَ: الكتاب والسنة<sup>(٤)</sup>.  
 وقال أحمد بن أبي الخواري<sup>(٥)</sup>: من عمل عملاً بلا إتباع سنة رسول الله ﷺ فباطل عمله<sup>(٦)</sup>.

قال أبو حفص: عمر بن مسلمة الحداد<sup>(٧)</sup>: من لم يزن أفعاله وأحواله في كل وقت بالكتاب والسنة، ولم يتهم خواطره، فلا تدعوه في ديوان الرجال<sup>(٨)</sup>.  
 وقال الجنيد<sup>(٩)</sup>: الطُّرُقُ كُلُّها مسدودة على الخلق إلَّا على من اقتفي أثر الرسول

(١) ثوبان بن إبراهيم، وقيل: الفيض بن إبراهيم، توفي سنة: ٢٤٥ هـ، فائق في التصوف، وأوحد وقته علمًا، وورعاً، وحالاً، وأدبًا. [الرسالة القشيرية: ٢٣].

(٢) الرسالة القشيرية: ٢٤.

(٣) عبد الرحمن بن عطية، داران قرية من قرى دمشق، مات سنة: ٢١٥ هـ. [الرسالة القشيرية: ٤٠].

(٤) الرسالة القشيرية: ٤٢.

(٥) أبو الحسين، من أهل دمشق، صحب أبا سليمان الداراني وغيره، مات: ٢٣٠ هـ. [الرسالة القشيرية: ٤].

(٦) الرسالة القشيرية: ٤٥.

(٧) من قرية يُقال لها: كُورَدَابَذْ، على باب مدينة نيسابور، على طريق بخارى، كان أحد الأئمة والسداد، مات سنة: تِبْيَنْ وستين ومائتين. [الرسالة القشيرية: ٤٥].

(٨) الرسالة القشيرية: ٤٥.

(٩) أبو القاسم: جنيد بن محمد، سيد هذه الطائفة وإمامهم، أصله من نهاوند، ومن شاه ولده بالعراق أبوه كان يبيع الزجاج، فلذلك يُقال له القواريري، وكان فقيهاً على مذهب أبي ثور، وكان يُفتى في حلقة بحضرته، وهو ابن عشرين سنة، صحب حاله السري والحارث المحاسبي ومحمد بن علي القصاب، مات سنة: ٢٩٧ هـ. [الرسالة القشيرية: ٥١ - ٥٠].

(١)

وقال: من لم يحفظ القرآن، ولم يكتب الحديث لا يقتدی به في هذا الأمر، لأن علمنا  
هذا مقيّد بالكتاب والسنة<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: مذهبنا هذا مقيّد بأصول الكتاب والسنة<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عثمان الحيري (٤) : الصحبة مع الله: بحسن الأدب، ودوس الهيبة، والمراقبة، والصحبة مع الرسول ﷺ باتباع سنته، وزووم ظاهر العلم (٥).

وقال: من أمر السنة على نفسه قولًا وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمر الهوى على نفسه نطق بالبدعة، قال الله تعالى: أَنْ تُطْبِعَهُ فَتُنَاهِي إِسْلَامَ النَّاسِ [٤٥: ٢].<sup>(٦)</sup>

ولما احضر<sup>(٧)</sup> أبو عثمان مرق ابنه أبو بكر قميصه ففتح أبو عثمان عينيه، وقال: خلاف الأسنة: أَنَّهُ فِي الظَّاهِرِ كَلَمَقْبَلَةِ الْأَطْهَارِ .<sup>(٨)</sup>

قال أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرماني (٩) : مَنْ غَضِّ بصره عن المحارمِ وأمسك نفسه عن الشهواتِ، وعمرَ رباطنه بدوام المراقبةِ، وظاهره ياتيَّعُ بالسنةِ، وعوَدَ نفسه أكلَ الحلالِ لم تخطئْ له فِراسةً (١٠).

وقال أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي (١): من ألم نفسه آداب

(٢) الرسالة القشيرية: ٥

(١) الرسالة القشيرية: ٥١.

(٣) الرسالة القشيرية: ٥١.

(٤) أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الجبري، المقيم بنيسابور، وكان من "الرّيّ" صحب شاه الكرماني، ويحيى بن معاذ الرّازي ثم ورد نيسابور، مات سنة: ٢٩٨هـ. [رسالة القشيرية: ٥١-٥٢]

(٥) الرسالة القشيرية: ٥٢.

<sup>(٦)</sup> الرسالة القشيرية: ٥٣، "الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع": ٥٣.

(٧) وفي الرسالة القشيرية: ولما تغيّر على أبي عثمان الحال.

(٨) الرسالة القشيرية: ٥٢.

(٩) كان من أولاد الملوك، صحب أبا تراب النحشبي، وأبا عبيد اليسري، كان أحد الفتية، كبير الشأن مات قبل الثلاثمائة. [الرسالة القشيرية: ٥٩]

(١٠) الرسالة القشيرية: ٥٩.

(١١) من كبار مشارق الصوفية وعلمائهم، كان الخرار يعظم شأنه، وهو من أقران الجنيد وصاحب إبراهيم المارستاني، مات سنة: ٩٣٠ هـ [الرسالة القشيرية: ٦٤]

الشريعة نور الله قلبه بنور المعرفة ، ولا مقام أشرف من مقام متابعة الحبيب ﷺ في أوامره وأفعاله وأنحائه<sup>(١)</sup>.

قال أبو حمزة البغدادي<sup>(٢)</sup>: من عَلِمَ طرِيقَ الْحَقِّ سَهَلَ سُلُوكَهُ عَلَيْهِ، وَلَا دَلِيلَ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَى اللَّهِ إِلَّا بِمَتَابِعَةِ الرَّسُولِ ﷺ فِي أَحْوَالِهِ، وَأَفْعَالِهِ، وَأَقْوَالِهِ<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو إسحاق إبراهيم بن داؤد الرقي<sup>(٤)</sup>: علامة محبة الله: إِيشار طاعته، و متابعة نبيه<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو بكر الطمسوني<sup>(٦)</sup>: الطريق واضح، والكتاب والسنة قائم بين أظهرنا، وفضل الصحابة رض معلوم لسبقهم إلى الهجرة، ولصحتهم، فمن صحب الكتاب والسنة، وتغَرب عن نفسه والخلق، وهاجر بقلبه إلى الله فهو الصادق المصيب<sup>(٧)</sup>.

وقال أبو القاسم النصراباز<sup>(٨)</sup>: أصل التصوف: مُلَازِمةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَتَرْكُ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ، وَتَعْظِيمُ حِرْمَاتِ الْمِشَائِخِ، وَرُؤْيَايَةِ أَعْذَارِ الْخَلْقِ، وَالْمُدَاوَةُ عَلَى الْأَوْرَادِ، وَتَرْكُ إِرْتَكَابِ الرِّخْصِ وَالتَّأْوِيلَاتِ<sup>(٩)</sup>.

(١) الرسالة القشيرية: ٦٤.

(٢) أبو حمزة، البغدادي، البزار، مات قبل الحجّيّد، صحب السّرّي، والحسن المسوحي، كان عالماً بالقراءات، فقيهاً، كان من أولاد عيسى بن أبيان، وكان أحmed بن حنبل يقول له في المسائل: ما تقول فيها ياصوفي؟ مات سنة: ٢٨٨ هـ. [الرسالة القشيرية: ٦٦]

(٣) الرسالة القشيرية: ٦٦.

(٤) من كبار مشائخ الشام، من أقران الحجّيّد، وابن الجلاء، وقد عمر، وعاش إلى سنة: ٣٢٦ هـ. [الرسالة القشيرية: ٦٨]

(٥) الرسالة القشيرية: ٦٩.

(٦) صحب إبراهيم الدّبّاغ، وكان أوحد وقوته علماء، وحالاً، مات بنيسابور بعد سنة: ٣٤٠ هـ. [الرسالة القشيرية: ٨٣]

(٧) الرسالة القشيرية: ٨٤.

(٨) إبراهيم بن محمد، شيخ خراسان في وقته، صحب الشبلي، وأبا علي الروذباري، والمرتعش، جاور بمكة المكرمة سنة: ٣٦٦ هـ، ومات بها سنة: ٣٦٩ هـ، كان عالماً بالحديث، كثير الرواية. [الرسالة القشيرية: ٨٥]

(٩) الرسالة القشيرية: ٨٦.

وقال الخواص<sup>(١)</sup>: الصبر: الثبات على أحكام الكتاب والسنة<sup>(٢)</sup>.  
وقال سهل بن عبد الله<sup>(٣)</sup>: الفتوة<sup>(٤)</sup>: اتباع السنة<sup>(٥)</sup>.

قال أبو علي الدقاق<sup>(٦)</sup>: قصد أبو يزيد البسطامي بعض من وصف بالولاية، فلما وافى مسجده قعد ينظر خروجه، فخرج الرجل وتنحى في المسجد، فانصرف أبو يزيد، ولم يسلِّم عليه، وقال: هذا الرجل غير مأمون على أدب من آداب النبي ﷺ فكيف يكون أميناً على أسرار الحق؟<sup>(٧)</sup>.

قال أبو حفص: أحسن ما يتوسل به العبد إلى مولاه: دوام الفقر إله على جميع الأحوال وملائمة السنة في جميع الأفعال، وطلب القوت من وجه الحال<sup>(٨)</sup>.

أنحرج أبو نعيم في الحلية عن سهل بن عبد الله، قال: أصولنا سنته أشياء: التمسك بكتاب الله، والإقتداء بسنة رسول الله ﷺ، وأكل الحلال، وكف الأذى، واجتناب الآثام، وأداء الحقوق، وقال: من كان اقتداه بالنبي ﷺ لم يكن في قلبه اختيار لشيء من الأشياء، ولا يحول قلبه بسوى مأحب الله ورسوله<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الخواص، من أقران الجنيد والتوري، وله في التوكل والرياضات حظٌ كبيرٌ، مات بالرَّبِّي سنة ٢٩١ هـ، كان مبطوناً [عليل البطن] فكان كلما قام توضأ، وعاد إلى المسجد، وصلَّى ركعتين، فدخل مَرْأة الماء فمات. [الرسالة القشيرية: ٦٤]

(٢) الرسالة القشيرية: ٢٢٠.

وقال أيضاً: ليس العلم بكثرة الرواية، إنما العالم من اتبع العلم واستعمله، واقتدى بالسنن، وإن كان قليل العلم. [الرسالة القشيرية: ٦٥]

(٣) أبو محمد سهل بن عبد الله التستري، أحد أئمة القوم، لم يكن له في وقته نظيرٌ في المعاملات والورع، وكان صاحب كراماتٍ لقي ذالنون المصري بمكة سنة خروجه إلى الحج، مات سنة ٢٧٣ هـ، وقيل سنة ٢٨٣ هـ. [الرسالة القشيرية: ٣٩]

(٤) أصل الفتوة: أن يكون العبد ساعياً أبداً في أمر غيره. [الرسالة القشيرية: ٢٦٠]

(٥) الرسالة القشيرية: ٢٦٢.

(٦) لم أعثر له على ترجمة.

(٧) الرسالة القشيرية: ٢٩٢، باب الولاية.

(٨) الرسالة القشيرية: ٣٠٧.

(٩) حلية الأولياء: ١٩٠: ١٠.

## التلبينة

عن عائشة رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - أنها كانت إذا مات الميت من أهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن، إلّا أهلها وخاصتها أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم صُبَحَ ثريد فصُبِّت التلبينة عليها ثم قالت: كُلُّنَّ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: التلبينة مَحَمَّة لفؤاد المريض، تذهب بعض الحزن.

[ صحيح البخاري، كتاب الأطعمة ] [ ٢٠ ] [ باب التلبينة ] [ ٤١٧ ] [ برقم: ٥٤ ]  
 [ صحيح مسلم، كتاب السلام ] [ ٣٩ ] [ باب التلبينة مَحَمَّة لفؤاد المريض ] [ ٣٠ ] [ برقم: ٩٠-٢٢١٦ ]  
 وفي لفظ آخر: إن التلبينة تُحِمُّ فؤاد المريض وتذهب بعض الحزن.

[ صحيح البخاري، كتاب الطب ] [ ٧٦ ] [ باب التلبينة للمريض ] [ ٨ ] [ برقم: ٥٦٨٩ ]  
**قال الرسولي:** التلبينة: حساء يُعمل من دقيق أو نخالة، ور بما جعل فيها عسل، سميت تلبينة تشبيهاً باللبن لبياضها ورقتها. [ الغربيين في القرآن والحديث ] [ ١٦٧٢:٥ ]  
 وقوله: تُحِمُّ أي: تُرْيَحُ، المراد بالفؤاد: رأس المعدة.

## الخاتمة

فرق الروافض

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
النَّاطِقَةُ

أخرج الدينوري في المجالسة<sup>(١)</sup> عن عبد الرحمن بن عبد الله الخرقي قال: كان بدأ الرافضة أن قوماً من الزنادقة اجتمعوا ف قالوا: نَشْتُمْ نِبِيَّهُمْ ف قال كبيرهم: إِذَا نُفْتَلُ ف قالوا: نَشْتُمْ أَحْبَاءَهُ ف إِنَّهُ يَقُولُ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَؤْذِيَ حَارِكَ فَاضْرِبْ كَلْبَهُ ثُمَّ نَعْتَزِلْ فَنَكْفُرْهُمْ ف قالوا: الصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا عُلَيَّهِمْ فَقَالَ: كَانَ عَلَيَّهِمْ هُوَ النَّبِيُّ فَأَخْطَأْ جَبَرِيلَ السَّلَيْلَةَ.

قال البخاري في تاريخه<sup>(٢)</sup> عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: بعث الله نوح عليه السلام فما أهلك أمتة إلا الزنادقة ثم نبيه و الله لا يهلك هذه الأمة إلا الزنادقة.

رأيت بعض من صنف في الملل والنحل قسم فرق الرافضة إلى اثنى عشرة فرقاً فسمى الفرقة الأولى القائلة بنبوة علي عليه السلام:

**العليائية**، وذكر أنهم يقولون: على النبي و يقولون في أذانهم أشهد أن علي عليه السلام رسول الله<sup>(٣)</sup>.

**والناتية: الأموية**، قالوا: إن علياً شريك النبي في النبوة.

**والناتية: الشاعية**، قالوا إن علياً وصي رسول الله عليه وسلم ووليه من بعده وأن الصحابة هزأت به، وردت أمر الله ورسوله حين تركوا وصيته وبايعوا غيره. كذب هؤلاء لعنهم الله، ورضي الله عن الصحابة، وهذه هي الفرقة الثانية التي أشرت إليها في الخطبة و نقلنا في أثناء الكتاب كلام أبي حنيفة والعجب من هؤلاء حيث

(١) لأحمد بن مروان الدينوري المالكي المتوفى سنة: ٣١٠ هـ، ضمنه من كتب الأحاديث والأخبار ومحاسن النوادر والأثار ومنتقى الحكم والأشعار، وانتخب منه بعضهم وسماه: نحبة المؤانسة من كتاب المجانسة. [كشف الظنون: ١٥٩١]

(٢) التاريخ الكبير: ٢٣٥: ٢، تحت ترجمة رقم: ٢٣٠٣.

(٣) هم أصحاب العليا بن ذراع الدوسي، وقال قوم: هو الأسدى، كان يفضل علياً على النبي، وزعم أنه الذي بعث محمداً وسماه إليه، وكان يقول بذلك محمد زعم أنه بعث ليدعوه إلى علي عليه السلام فدعى إلى نفسه. [الملل والنحل للشهرستاني على هامش الفصل ١٢: ١٣ - ١٤]

ضللو الصحابة رض وردو الأحاديث لأنها من روایاتهم وذلك يلزمهم في القرآن أيضاً لأن الصحابة الذين روا لنا الحديث هم الذين روا لنا القرآن فإن قبله لزمهم قبول الأحاديث إذ الناقل واحد.

**والرابعة: الإسحاقية** قالوا: النبوة متصلة من لدن آدم عليه السلام إلى يوم القيمة ومن يعلم علم أهل البيت والكتاب فهونبي <sup>(١)</sup>.

**والخامسة: الناووسية** قالوا: من فضل أبا بكر وعمر رضي الله عنهم أعالى عالي رض فقد كفر <sup>(٢)</sup>.

**والسادسة: الإمامية** <sup>(٣)</sup> قالوا: لا تخلو الأرض من إمام من ولد الحسين عليه السلام إما ظاهر مكشوف أو باطن موصوف، ولا يتعلم العلم من أحد بل يعلمه جبريل عليه السلام فإذا مات بدل مكانه مثله.

**والسابعة: الزيدية** <sup>(٤)</sup> قالوا: ولد الحسين عليه السلام كلهم أئمة في الصلوات، فما دام يوجد منهم أحد لم تجز الصلاة خلف غيرهم.

(١) من غلاة الشيعة، لهم جماعة ينصرون مذهبهم، وينبون عن أصحاب مقاالتهم، وبينهم خلاف في إطلاق اسم الإلهية على الأئمة من أهل البيت، قالوا: ظهور الروحاني بالجسد الحساني أمر لا ينكره عاقل، إما في جانب الخير كظهور جبريل عليه السلام ببعض الأشخاص والتصور بصورة أعرابي، والتتمثل بصورة البشر، وإما في جانب الشر كظهور الشيطان بصورة الإنسان حتى يعمل الشر بصورةه، وظهور الجن بصورة بشر حتى يتكلم بسانده، فلذلك نقول: أن الله تعالى ظهر بصورة أشخاص، ولم يكُن بعد النبي ص شخص أفضل من علي عليه السلام، وبعد أولاد المخصوصون هم خير البرية ظهر الحق بصورةهم، ونطق بسانهم، وأخذ بأيديهم، فعن هذا أطلقنا اسم الإلهية عليهم.

[الملل والنحل على هامش الفصل ٢٤:٢-٢٥]

(٢) هم أتباع رجل من أهل البصرة، كان ينسب إلى ناووس كان هناك، وهم يسوقون الإمامة في أولاد علي عليه السلام إلى جعفر بن محمد الصادق، ويزعمون أنه لم يمت، وأنه المهدى المنتظر.

[التبيير في الدين: ٣٧، وراجع الفرق بين الفرق: ٦١]

(٣) هم القائلون بإمامية علي عليه السلام بعد النبي ص نصاً ظاهراً وبيانياً صادقاً من غير تعریض بالوصف، بل إشارة إليه بالعين، قالوا: وما كان في الدين والإسلام أمر أهـم من تعین الإمام.

[الملل والنحل على هامش الفصل ١: ٢١٨-٢١٩]

(٤) الزيدية من الرافضة فمعظمها ثلاثة فرق، وهي: الجارودية، والسليمانية، وقد يقال الحريرية أيضاً - والبترية، وهذه الفرق الثلاث يجمعها القول بإمامية زيد بن علي بن أبي طالب عليه السلام في أيام خروجه وكان ذلك في زمن هشام بن عبد الملك. [الفرق بين الفرق: ٢٢-٢٣]

**والثانية: الرجعية**، قالوا إن علياً عليه السلام وأصحابه كلهم يرجعون إلى الدنيا وينتقمون من أعدائهم، ويسمى لهم الملك ما لم يرسو لأحد، ويملا الأرض عدلاً كماملاً جوراً.

**والثالثة: الاعنة**، يتذمرون بلعن الصحابة رضي الله عنهم.

لعن الله هذه الفرقة، ورضي الله عن أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وسلم.

**العاشرة: السائبة**، قالوا يا إلهي على صلوات الله عليه وسلم.

تعالى الله عما يقول المفترون علوًّا كبيراً <sup>(١)</sup>.

**والحادية عشرة: الناسفة**، قالوا بانتاسخ الأرواح.

**والثانية عشرة: المتربصة**، يقيمون لهم في كل عصر جلا ينسبون له الأمر، ويزعمونه المهدي، وأن من خالفه كفر.

وقد أوسع صاحب هذا الكتاب، وهو من مشايخ الحافظ أبي الفضل بن ناصر من الرد على كل فرقة من الكتاب والسنة.

وروى فيه بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: مَثَلُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ مَثَلُ الْعَيْنِ، وَدَوَاءُ الْعَيْنِ تَرُكُ مَسِّهَا <sup>(٢)</sup>.

وأخرج بسنده عن ابن وهب قال: كنا عند مالك بن أنس تذاكر السنة، فقال مالك: السنة سفينة نوح عليها السلام من ركبها نجا، ومن تحلف عنها غرق.

والاثر الذي أشرنا إليه في الخطبة عن الحميدي قال: كنت بمصر فحدث محمد بن إدريس الشافعي بحديث عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم فقال له رجل: يا أبا عبد الله! أنا أخذ به؟ قال بهذا؟ فقال: أرأيتني خرجت من كنيسة؟ ترى على زنار حتى لا أقول به <sup>(٣)</sup>.

(١) هم أتباع عبد الله بن سباء، وأنه كان من غلاة الروافض، وكان يقول في أول أمره: أن علياً عليه السلام كاننبياً، ثم زاد على ذلك فقال: كان إليها، وكان يقول: هو الإله في الحقيقة، وكان يدعوا إلى مقالته فأجابته جماعة في وقت على صلوات الله عليه وسلم فلما رفع خبره إلى علي صلوات الله عليه وسلم أمر بحرق هؤلئك، وكان يحرقهم فيما ولما حرقهم على صلوات الله عليه وسلم نفى عبد الله بن سباء إلى سباط المادين، فلما قتل علي صلوات الله عليه وسلم قال عبد الله بن سباء: إن علياً صلوات الله عليه وسلم لم يقتل ولم يمت، وإنما الذي قتل شيطان تصور بصورته، وتوهمت الناس أنه قتل، كما توهم اليهود والنصارى أن المسيح عليه السلام قتل.

[التبيير في الدين: ١٢٣]

(٢) قال الملا على القاري: ضعيف. [الأسرار المرفوعة: ٢٥٠، برقم: ٣٠٨]

قال محب طاهرين على الرشيد: ضعيف. [تذكرة الموضوعات: ٢٠٧]

(٣) حلية الأولياء: ٩: ٦٠، مناقب الشافعي: ١: ٤٧٤، سير أعلام النبلاء: ١٠: ٣٤.

وأخرج عن الربيع بن سليمان قال: سأله رجل الشافعى عن حديث فقال: هو صحيح  
فقال له الرجل: فما تقول؟ فارتعد وانتفض وقال: أى سماء تظلنى، وأى أرض تقلنى إذا  
رويت عن النبي ﷺ وقلت بغيره<sup>(١)</sup>؟

وأخرج عن الربيع قال: ذكر الشافعى حديثاً فقال له رجل: أتأخذ بالحديث؟ فقال:  
أشهدوا أنى إذا صح عندي الحديث عن رسول الله ﷺ فلم آخذ به فإذا عقلت قد  
ذهب<sup>(٢)</sup>.

وأخرج عن ابن الوليد بن أبي الحارود قال الشافعى: إذا صح الحديث عن رسول الله  
ﷺ وقلت قولنا، فأنا راجع عن قولك، وقائل بذلك<sup>(٣)</sup>.

وأخرج عن الزعفرانى قال: قال الشافعى: إذا وجدتم لرسول الله ﷺ سنة فاتبعوها، ولا  
تلتفتوا إلى قول أحد<sup>(٤)</sup>. والله أعلم.

(١) حلية الأولياء ١٠٦:٩، مناقب الشافعى ١٤٧٥:١، سير أعلام النبلاء ٣٤:١٠٠.

(٢) حلية الأولياء ١٠٦:٩، مناقب الشافعى ١٤٧٤:١، سير أعلام النبلاء ٣٤:١٠٠.

(٣) حلية الأولياء ١٠٧:٩.

(٤) حلية الأولياء ١٠٧:٩.

## قال الحافظ ابن حجر العسقلاني

قال جمال الدين إبراهيم بن محمد الطبيبي: أن بعض أمراء المغل تنصرَ حضُرَّ عنده جماعة من كبار النصارى والمغل فجعل واحد منهم ينتقص النبي ﷺ و هناك كلب صيد مربوط، فلما أكثر من ذلك وَتَبَّ عليه الكلب فخمشه فخلصوه منه، وقال بعض من حضر: هذا بكلامك في محمد ﷺ فقال: كلاً، بل هذا الكلب عزيز النفس، رأني أشير بيدي فظنْتُ أنني أريد أن أضر به، ثم عاد إلى ما كان فيه فأطال فوثب الكلب مرةً أخرى فقبض على زَرَدَمَتِه فقلعها فمات من حينه فأسلم بسبب ذلك نحو أربعين ألفاً من المغل.

[ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ١٢٨:٣ - ١٢٩:١ ترجمة: علي بن مرزوق بن أبي الحسن

الرابع: ٢٩٥]

## الفهارس العلمية

- ❖ فهرس الآيات: ١٥٨-١٥٩
- ❖ فهرس الأحاديث: ١٦٠-١٦٦
- ❖ فهرس الآثار والأقوال: ١٦٧-١٧٣
- ❖ فهرس الأعلام: ١٧١-١٧٥
- ❖ فهرس الرؤاية: ١٧٤-١٨٠
- ❖ فهرس الفرق والتجزئات: ١٨١-١٨٢
- ❖ فهرس الأماكن واللغة والمصطلح: ١٨٣-١٨٣
- ❖ فهرس الفوائد العلمية: ١٨٥-١٩٢
- ❖ فهرس المأخذ والمرجع: ١٨٥-١٩٢
- ❖ فهرس الك gioيات: ١٩٦-٢٠١

## فهرس الآيات

١٢	[سورة البقرة: ٢١] الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتَلَوَهُ حَقًّا تِلَاوَتَهُ
٧٠	[١٩٦: ٢] وَاتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمَرَةِ لِلَّهِ
٦٩	[٢٤٥: ٢] وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبْوَا
٢٦	[٢٨٢: ٢] وَلَا تَسَامُوا أَنْ تَخْتَبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ
١٣٥	[سورة آل عمران: ٣١] قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُجْنِونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمُ اللَّهُ
٦	[١٠٢: ٣] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَقُولُوا اللَّهَ حَقٌّ تُقْتَلُهُ وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا
١٣٥	[١٠٢: ٣] يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ
٦٥٦٠	[١٦٣: ٣] لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَذْبَعَ فِيهِمْ رَسُولًا
٦	[سورة النساء: ١] يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ
٦٩	[٢٩: ٣] لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِحَارَةً
١٢٧٦٠	[٥٩: ٣] أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ
٧٤	[٢٥: ٣] فَإِنْ تَنَازَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ
٧٢٦١	[٢٥: ٣] فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَاجَرَ
٧٢	[٨٠: ٣] مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ
١٠٠	[١٠١: ٣] لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ
٩٩	[١١٥: ٣] وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَبَعَ
٥٩	[١٧: ٣] فَإِمْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ إِنْ هُوَ أَحْيَ أَنْكُمْ
١٤٢٤٨٠	[سورة الانعام: ٦] لَا تُنْدِرُ كُهُ الْأَبْصَارُ
١٢٨	[سورة الحجر: ٩١] إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزَئَينَ
١٠٢٤٨٢٤٨١	[سورة النحل: ٣٣] إِنَّبِيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ
٦٣	[سورة الحج: ٢٩] وَلَيُظْفَوْا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ

٦١	[سورة النور: ٣٨] وَإِذَا دُعُوا إِلَيَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ إِذَا
١٤٧	[٥٣: ٢٣] وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا
٥٩	[٢٢: ٢٢] إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا
١١٠، ٧٣، ٦١	[٢٣: ٢٢] لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضُكُمْ
٧٣	[٢٣: ٢٣] فَلَيَحْدُرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصَيِّبُهُمْ فِتْنَةً
٨٠	[سورة النمل: ٢٧] إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمُوْثِي
١٤١، ١٨	[سورة الأحزاب: ٢١] لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنةٌ
٨٨	[٣٢: ٣٣] وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةً إِذَا قَضَى اللَّهُ
٦	[٣٣: ٣٠] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا
٦	[١: ٣٣] يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ
١٤٢	[رسورة الزمر: ٣٩] اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ
١٤٢	[سورة المؤمن: ١١] أَمْتَنَا أَنْتَنِينَ وَأَحْيَيْنَا أَنْتَنِينَ
٧٤	[٥٢: ٣٢] وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ
٧٤	[٥٣: ٢٢] صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
٧٢، ٦٠	[الفتح: ١٠] إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ
٢٣	[١٨: ٢٨] لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ
٨٠	[سورة الجم: ٣٩، ٣٨] الْأَتْرُرُوا زَرَهُ وَزَرُوا خَرَى وَإِنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ
٧٣، ٦٤، ٦١	[سورة الحشر: ٥٩] وَمَا أَنْتُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَكُمْ عَنْهُ
٨٢، ٧٤	[سورة القلم: ٧] وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ
١٤٢	[سورة الزار: ٨] فَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ قَالَ ذَرَهُ خَيْرًا
٨٠	

## فهرس الأحاديث

- إحفظوهن وأخبروا بهن من ورائكم: ٢٠
- إذا أخذت مضمونك فتوضاً وضوئك للصلة ثم اضطجع: ٢١
- إذا حذّرتُمْ عني حديثاً يُوافق الحق فخذلوا به: ٧٧، ٧٩
- إذا رويتم الحديث فأعرضوه على كتاب الله: ٨٧
- إذا سمعتم به بأرض فلا تقد مواعليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا: ٨٤
- إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم: ٧٩
- إذا ظهرت الفتنة وسبَّ أصحابي فليظهر العالم علمه: ١٣٨
- إذ بحها ولن تجزئ عن أحدٍ بعده: ١٧
- إستعن بيمنيك: ١١٤
- أنسق يا زبیر! ثم أرسل الماء إلى جارك: ٧٢
- أعرضوا حديثي على كتاب الله: ٧٩
- أعرضوا حديثي على الكتاب: ٥٧
- إفترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقةً: ١٢٤
- أكتب فهو الذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق: ١١٤، ٢٥
- أكتبوا الأبي فلان: ٢٦
- أكثر ما أتخوف على أمتي من بعدي رجل يتأنّى القرآن: ١٢٢
- ألا أدلكم على الخلفاء مني ومن أصحابي ومن الأنبياء؟ ١٤٠
- ألا إني أوتيت القرآن [الكتاب] ومثله معه: ٦٥، ١٣
- ألا إني والله قد أمرت ووعظت: ٧٥
- ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب: ٦٢
- ألا إنَّ رحى الإسلام دائرةٌ: ٥٧

-ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي: ٥

-أللهم ارحم خلفاءنا: ١١٥

-أللهم فَقِهْهُ فِي الدِّين: ٢٠

-أمير الناسُ أَن يَكُونُوا آخِر عَهْدِهِم بِالْبَيْت: ٨٦، ٨٧

-أمر نار رسول الله ﷺ أن لا يغلبنا على ثلات: ١١١

-أمكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله: ٨٥

-أنتم الذين قلتم كذابوا أنا وأما والله إني لأحشاكم لله وأنقاكم له: ١١٥

-إِنَّ أَحَادِيثِي يَنْسَخُ بَعْضَهَا بَعْضًا كَنْسَخَ الْقُرْآنَ بَعْضَهُ بَعْضًا: ١٠١

-إِنَّ أَشَدَّ مَا تَخَوَّفُ عَلَى أَمْتِي مِنْ بَعْدِي عَمَلُ قَوْمٍ لَوْطٍ: ٢٨

-إِنَّ أَصْحَابِي بِمَنْزِلَةِ النَّجُومِ فِي السَّمَاوَاتِ فَأَيْمَا أَخْذَتُمْ بِهِ اهْتِدِيتُمْ: ٤٠

-إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَحْشَ: ١١٦

-إِنَّ اللَّهَ لَا يَتَنَزَّعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ: ٣٥

-إِنَّ اللَّهَ يَعِثُكُمْ مِنْ قَبْوُرِكُمْ حُفَّةً عُرَاءً بِهِمَا: ٢٨

-إِنَّ أَوَّلَ مَانِدِأْ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا نَصْلِي ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحِرُ: ١٧

-إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ وَرَثَ امْرَأَ أَشَيمَ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا: ٨٣

-إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْخَدْفِ: ٩٠

-إِنَّ الْإِسْلَامَ بِدَأْ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَابْدَأْ: ١٣٩

-إِنَّ فِي آخِرِ أَمْتِي قَوْمًا يَعْطُونَ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَا مَأْوَلُهُمْ: ١٤١

-إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شَرَةً: ٦٨

-إِنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلتَ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ: ١٠

-إِنَّ الْحَدِيثَ سَيَفِشُوا عَنِي فَمَا أَتَاكُمْ يُوَافِقُ الْقُرْآنَ: ٧٦

-إِنَّ الْحَالَلَ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ: ١٠٧

-إِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ قَدْ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتْ نَفْسٌ حَتَّىٰ: ٧١

-إِنَّ الْمَيْتَ لِيُعَذَّبَ بِيَكَاءَ أَهْلِهِ عَلَيْهِ: ٨٠

-إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَمَ أَشْيَائِيْمَ خَيْرَ مِنْهَا الْحَمَارَ الْأَهْلِيِّ وَغَيْرِهِ: ٦٣

-إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ قَوْلًا ثُمَّ يَلْبِثُ حِينًا ثُمَّ يَنْسَخُهُ بِقَوْلٍ آخَرَ كَمَا يَنْسَخُ الْقُرْآنَ

بعضه بعضاً: ١٠١

- إنما تكون بعدي رواة يرون عنى الحديث فأعرضوا حديثهم على القرآن: ٧٦
- إنما نزله رسول الله ﷺ أنه كان أسمح لخروجه إذا خرج: ١٥
- إنه سيأتي ناسٌ يحدثون عنى حديثاً فمن حدثكم حديثاً يضارع القرآن: ٧٧
- إنه سيأتيكم مني أحاديث مختلفة فماأتاكم موافقاً لكتاب الله: ٧٧
- إنه سيفسوا عنى أحاديث فماأتاكم من حديثي فاقرء واكتب الله: ٨٠
- إنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بستي وسنة: ٦٧
- إني قد تركت فيكم شيئاً لن تصلوا بهم: ٦٦
- إني لا أحل إلا مأحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه: ٨٢
- أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبداً حبشياً: ٦٧
- أيحسب أحدكم متكتعاً على أريكته لا يظن أن الله لا يحرم إلا ما: ٧٥
- أين الذي سألني عن العمرة؟: ٧٠
- الإستذان ثلاث: ٣٣
- الأمر المفزع والحمل المضلع والشر الذي لا ينقطع: إظهار البدع: ١٢٣
- بلغوا عنى ولو آية: ١٩
- بلغوا عنى ولو آية، وحدثوا عنى ولا تكذبوا على: ٩٥
- بينما مر جل يتبخر في بردين خسف الله به الأرض: ١٢٨
- يجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين: ١٢٢
- تراني أرضي وتأبى أنت: ١٠٨
- تركار رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا [أبوزر]: ١٨: [١]
- تشاورون الفقهاء والعابدين ولا تمضوا فيه برأي خاص: ١٢٢
- تفرق هذه الأمة على ثلات وسبعين فرقة: ١٢٣
- ثلاثة يؤتون أجراً لهم مرتين: ٩٧
- جاءت الملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم: ٧٣
- حرم رسول الله أشياء يوم خير من الحمار الأهل: ٦٥
- حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السادس. [المغيرة بن شعبة]: ٨٣

- الحديث على ثلاثٍ فأيمما حديث بلغكم عنى تعرفونه بكتاب الله: ٧٦
- الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضى رسول الله: ٩٩
- الحياة خير كلها: ٩١
- رأيت رسول الله يمسح على ظاهر خفيه. [عليه السلام]: ١٠٩
- رأيت النبي ملولاً للأزار: ١٢٠
- سبعة لعنتهم وكل نبي مُحَاجَّ: ١٢١
- ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي يُحَاجَّ: ٦٧
- سلطان الله في الأرض كتاب الله: ١١٩
- سمعت رسول الله ينهى عن هذا إلا مثلاً بمثل [أبو الدرداء]: ٨٩
- سيأتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاثة درهم من حلال: ١٢٠
- صدقة تصدق بها الله عليكم فأقبلوا صدقته: ١٠٠
- صلوا كما رأيتمني أصلني: ١٢
- عسى أن يكذبني رجل منكم وهو متکئ على أريكته: ١١٧
- عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين: ١١
- فضل العلم خير من فضل العبادة، وخير دينكم الورع: ١١٢
- قد تركت فيكم بعدي ما إن أخذتم لم تتضلو: ٦٦
- قد تركتكم على البيضاء ليتها كنهارها: ١٩
- قضى رسول الله في الجنين غرة: ٣٣
- قل: آمنت بنبيك الذي أرسلت: ٢١
- قيدوا العلم بالكتاب: ٢٦
- كان النبي إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثة حتى تفهم عنه: ٢١
- كتب إلى رسول الله أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها: ٣٣
- كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي: ٧٣
- كيف تقضي إن عرض عليك قضاء؟: ٩٩
- لأقضين بينكم بكتاب الله ثم قضى بالجلد والتغريب: ٧٠
- لألفين أحدكم متکئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري: ٦٢، ٧٤، ٧٨



- لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من ناوأهم: ١٤٣، ١٤١
- لاتكتبوا عنى غير القرآن، ومن كتب عنى غير القرآن فليمحه: ٢٥
- لاتمنع النساء بليل من المسجد: ٩٠
- لا جلب ولا جنب: ٦٣
- لاشغار في الإسلام: ٦٤
- لا يخرج بعد النداء من المسجد إلا منافق: ١٢٨
- لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة: ١١٨
- لا يسألني الله عن سنة أحدثتها عليكم لم يأمرني بها: ٧١
- لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به: ١٠٧
- لعن الله الواشمات والمستوشمات: ٧٣
- لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به: ١٠٧
- لو رجعتم إلى بلادكم فعلمتموهם: ٢٠
- ليأتين على أمتي مأتأتي علىبني إسرائيل: ١٢٤
- ماأحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة: ١٢٣
- مأحل أموال المعاهدين بغير حقها: ١١٨
- مأنا عليه اليوم وأصحابي: ١٢٣
- مأنزل فيها شيء إلا هذه الآية الفذة الجامدة: ٨١
- ما بقي شيء يقرب من الجنة ويبعده من النار إلا وقد بيّن لكم: ١٨
- ما بلغكم عنى من حديث حسن لم أقله فأنا قلته: ٧٨
- ما تركت شيئاً مما أمركم الله به: ٧١
- ماجاءكم من حديث فأعرضوه على القرآن: ٧٥، ٦٤، ٥٨
- ما حدثتم عنى ممَا تعرفون فصدقوا، وما تنكرون فلا تصدقو: ٧٨
- مامن عبد مومن يذنب ذنبي: ٨٦
- مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به لا عذر لأحد في تركه: ١٠٤
- المتمسك بستي عند فساد أمتي: ٦٨
- من ابتدع بدعة ضلال لا ترضي الله ورسوله: ١٣٩

- من أحيا سنةً من سنتي قد أميته بعدي: ١٣٩
- من أحيا سنتي فقد أحبني: ٦٨
- من أدى إلى أمتي حديثاً يقيم به سنة أو يسلم به بدعةً فله الجنة: ١١٥
- من أطاعَ مُحَمَّداً فقد أطاعَ اللَّهُ وَمَنْ عَصَى مُحَمَّداً ٧٣:
- من أطاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى ٧٣:
- من أطاعَنِي فقد أطاعَ اللَّهُ وَمَنْ عَصَانِي فقد عصى اللَّهَ ٧٢:
- من بلغته عن اللَّهِ فضيلَةً فلم يصدق بها لم تلِه ١١٧:
- من بلغه عنِي حديث فكذب به فقد كذب ثالثة: ١١٧
- من تَعَلَّمَ حديثَيْنِ اثنتينِ ينفعُ بهما نفسه: ١٣٩
- من حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يَرِي أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ: ٢٢
- من حفظ على أمتي أربعين حديثاً فيما ينفعهم في أمر دينهم: ١٣٨
- من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ١٤٠
- من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من السنة كَتُّ له شفيعاً: ١٤٠
- من رَدَّ حديثاً بَلَغَهُ عَنِي فَأَنْهَا صَاحِمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ١١٧
- من رَوَى عَنِي أربعين حديثاً حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زَمْرَةِ الْأَنْبِيَاءِ: ١٣٩ - ١٣٨
- من ستر مؤمناً في الدنيا على خرية ستره اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ٩٧، ٢٩
- من سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَّ حَسَنَةً فَعُمِّلَ بِهَا بَعْدَهُ: ٨
- من غَدَأْ أو راحَ في طلب سَنَّةٍ مَخَافَةً أَنْ تَدْرِسَ: ١٣٨
- من قال في القرآن برأيه فأصحابه فقد أخطأ: ١٠٥
- من قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيمة: ١١٨
- من كذب على متعمداً أو رد شيئاً أمرت به فليتبواً يبتافي جهنم: ١١٦
- من كذب على متعمداً فليتبواً يبتافي النار: ٨٠
- من كذب على متعمداً فليتبواً مقعده من النار: ٢١
- من مشى إلى سلطان الله في الأرض لِيُدَلِّهُ أَذْلَلَهُ اللَّهُ: ١١٩
- من مشى إلى صاحب بدعةٍ ليُؤقره فقد أخان على هدم الإسلام: ١٢٣
- من يبسط ثوبه حتى أقضى مقالتي ثم يقبضه إليه لم ينس شيئاً: ٢٠

- من يقل على مالم أقل فليتبوأ مقعده من النار: ٨٠

- من وراءكم أيام صبر: ١٤٣

- نَصْرَ اللَّهِ إِمَراً سَمِعَ مِنَا حَدِيثًا: ٦٢، ١٩، ٤

- نهى رسول الله ﷺ عن الخذف: ١٢٨، ٩٠

- هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ ٨٠

- وليلغ الشاهدُ الغائبَ: ١٩

- يأيها الناس إسمعوا ما أقول لكم فإني لأدرى لعلى لا ألقاكم: ٦٦

- يأيها الناس إنني قد تركت فيكم ما إن اعتصمت به فلن تضلوا: ٦٦

- يابن عوف! إركب فرسك ثم ناد في الناس: ٧٥

- يا خالد! أذن في الناس: لا يدخل الجنة إلاّ من سلمة: ١١٨

- يُحشر الناس عراة، غرلاً بهما: ٩٦

- يُمسى رجل يكذبني وهو متকئ: ١١٨

- يُنظر فيه العابدون من المؤمنين: ١٢٤

- يوم القوم أقرأهم لكتاب الله: ١٠٣، ٨

- يوشك أن يقعد الرجل على أريكته يحدث بحديثي فيقول: ٦٦، ٦٥، ٦٣

## فهرس الآثار والأقوال

- آخذُ بكتاب الله فإن لم أجد فبسته رسول الله ﷺ. [أبو حنيفة]: ١١٠
- أتاني كذا، فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى في ذلك بقضاء؟ [أبو بكر]: ١٢٦
- إتباع السنن قوام الحديث. [عروة]: ١٠٩
- إتبعونا فوالله إن لم تفعلوا اضلوا. [ابن عمر]: ١٢٠
- أتريدون أن تتخذوا آثار الأنبياء كم مساجد. [عمر]: ١٤٠ - ١٥٠
- أتعرف الناسخ من المنسوخ. [علي]: ١٠٤
- أتفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت. [زيد بن ثابت]: ٨٦
- إتهموا الرأي على الدين فقد رأيت يوم أبي حندل [سهل بن حنيف]: ١٠٨
- أحدثك أن رسول الله ﷺ ينهى عن الخذف ثم تزحف والله لا أشهد لك جنارة. [شيخ]: ١٢٨
- أحدثك عن النبي ﷺ وتقول: قال فلان و قال فلان، والله لا أكلمك أبداً. [ابن سيرين]: ١٢٨
- أحدثكم عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه. [عمران بن الحصين]: ٩١
- أحسن ما يتوصّل به العبد إلى مولاه: دوام الفقر إليه على جميع الأحوال، وملائمة السنة في جميع الأفعال. [أبو حفص]: ١٤٩
- إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فإياك أن تقول بغيره. [الأوزاعي]: ١٠٩
- إذا بلغكم عن رسول الله ﷺ ما يُعرف وتألين له الجلود. [أبي هريرة]: ٨١
- إذا جاء الحديث عن النبي فعلى الرأس والعين. [أبو حنيفة]: ١٠٣
- إذا أحدثت الرجل بسنة فقال دعنا من هذا وأنبعنا من القرآن فاعلم أنه ضال. [أبي بوبكر الصديق]: ٩٢



-إذا حدثكم بحديث عن رسول الله ﷺ فلم تجدوا تصديقه في الكتاب.

[ابن عباس: ٨١]

-إذا حضر أمر لا بد منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به. [عمر: ١٠٦]

-إذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها فاتّهمه على الإسلام.

[الحسن بن علي: ١٠٢]

-إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت. [الشافعي: ١١١]

-إذهب إليهم [يعني: الخوارج] فحاصلهم، ولا تجاجهم بالقرآن. [علي: ١٢٥]

-أصل التصوف: ملازمة الكتاب والسنة، وترك الأهواء والبدع.

[أبو القاسم النصراني: ٤٨]

-أصول ناسية أشياء: التمسك بكتاب الله، والإقتداء بسنة رسول الله ﷺ.

[سهل بن عبد الله: ١٤٩]

-أقتفي الأثر، يعني: آثار النبي ﷺ. [سرجح: ١٠٩]

-أما تخفون أن تُذَبِّوْا وَيُخْسَفُ بِكُمْ أَنْ تَقُولُوا: قال رسول الله ﷺ وقال فلان؟

[ابن عباس: ١٢٧]

-أما علمت أن النبي ﷺ أمر بها [بزكاة الفطر] النبي ﷺ. [ابن عباس: ٩٥]

-أمامي لا تهمك ولكن أردت لأنّي يتحرّر الناس على الحديث عن رسول الله ﷺ.

[عمر: ٣٣]

-أنت وأصحابك تقرؤون القرآن. [عمران بن الحصين: ٩١]

-أنزل الله كتابه على نبيه ﷺ وترك فيه موضعًا لسنّة نبيه ﷺ. [ربعة: ١٠٠]

-إن كدنا نقضى فيه برأينا. [عمر: ٨٤]

-إن كنت لأركب إلى مصر من الأمصار في الحديث الواحد. [بُسر بن عبد الله: ١٢٨]

-أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية فاكتبه. [عمر بن عبد العزيز: ١١٤]

-أنظر إليهم! أحدثهم عن رسول الله ﷺ وبعضهم مُقبل على بعض يتحدثون.

[سهل بن سعد الساعدي: ١١٨]

-إنك أحمق، أتحد في كتاب الله مفسرة؟ [عمران بن الحصين: ١٢٥]



-إنَّ أهْلَ السُّنَّةَ كَانُوا أَقْلَى النَّاسِ فِيمَا مَضَىٰ وَهُمْ أَقْلَى النَّاسِ فِيمَا بَقِيَ.

[ميمون بن مهران: ١٢٦]

-إِنَّ السُّنَّةَ جَاءَتْ قَاضِيَةً عَلَى الْكِتَابِ، وَلَمْ يَجِدُ الْكِتَابَ قَاضِيًّا عَلَى السُّنَّةِ.

[الأوزاعي: ٩٢]

-إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَائِنٌ لَكُمْ أَجْرًاً [أبو موسى الأشعري: ١١]

-إِنَّا كُنَّا مَرْءَةً إِذَا سَمِعْنَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْنَ دَرْتَهُ أَبْصَارَنَا. [ابن عباس: ٣٦]

-إِنَّا وَاللَّهِ لَا نَرِيدُ بِالْقُرْآنِ بَدْلًا وَلَكِنْ نَرِيدُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِالْقُرْآنِ مِنَّا.

[مطرف بن عبد الله: ٩٣]

-إِنَّمَا الْعِلْمُ كُلُّهُ الْعِلْمُ بِالآثَارِ. [سفيان الثوري: ١٠٩]

-إِنَّمَا هَلَكْتُمُوهُمْ فِي حِينٍ تَرَكْتُمُ الْآثَارَ [عَامِرٌ: ١٠٩]

-إِنِّي لِأَجْزِي الْلَّيلَ ثَلَاثَةَ أَجْرَاءٍ: فَثَلَاثَ أَنَامٌ، وَثَلَاثَ أَقْوَمٌ، وَثَلَاثَ أَتَذَكَّرُ أَحَادِيثَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [أبو هريرة: ١٢٧]

-أَوَّلُ ذَاهِبٍ الدِّينِ: تَرَكَ السُّنَّةَ. [عبد الله بن الدليمي: ١٢٤]

-إِبَّا كِمْ وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ إِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ. [عُمَرٌ: ١٠٧]

-أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ [ابن مسعود: ١١١]

-الإِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نِحَّةً. [الزَّهْرِي: ١١٥]

-بَلَغَنِي حَدِيثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ فَابْتَعَثْتُ بِعِيرًا. [جابر بن عبد الله: ٩٦]

-تَرَدَ النَّاسُ مِنَ الْجَهَالَاتِ إِلَى السُّنَّةِ [عُمَرٌ: ١٠٠]

-تَرَكَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا طَائِرٌ يَقْلِبُ جَنَاحِيهِ فِي الْهَوَاءِ إِلَّا..... [أبو ذر: ١٨]

-تَعَلَّمُوا السُّنَّةَ وَالْفَرَائِضَ وَالْحُنَّ كَمَا تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ. [عُمَرٌ: ١١١]

-حَدَثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَخْذَفُ وَاللَّهُ لَا يَكْلِمُ أَبِدًا.

[عبد الله بن المغفل: ٩١]

-حَرَمَةُ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ كَحْرَمَةُ كِتَابِ اللَّهِ. [خالد بن يزيد: ١١٣]

-حَضَرَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا السِّدْسَ. [المغيرة بن شعبة: ٨٣]

-حَفِظَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكَتِيَّنِي. [سَمْرَةُ بْنُ جَنْدُبٍ: ٩٤]

-خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَلْهَانِي عَنِ الصَّفْقِ. [عُمَرٌ: ٣٣]



- خلاف السنة يا بُنَيَّ في الظاهر، علامه رياء في الباطن. [أبو عثمان الحيري]: ١٤٧:

-رأيت ابن عباس رضي الله عنهما إذا سُئلَ عن شيء فكان في كتاب الله قال به.

[عبد الله بن أبي يزيد]: ١٠٠:

-رأيت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فعل ففعلت [ابن عمر]: ١٢٠:

- رُبِّما يقع في قلبي النكتة من نكت القوم أيامًا، فلا أقبل منه إلَّا بشاهدين عَدَلَيْنَ:

الكتاب والسنّة. [أبو سليمان الداراني]: ١٤٦:

- سَنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وَلَوْلَا الْأَمْرُ بَعْدَهُ سُنَّاً [عمر بن عبد العزيز]: ٩٨:

- سيأتي أُناسٌ يجادلونكم بشبهات القرآن فخُذُوهُم بالسنّة. [عمر]: ١٢٥:

- سيأتي قومٌ يجادلونكم فخُذُوهُم بالسنّة. [علي]: ١٢٥:

- السُّنَّةُ قاضيَةٌ عَلَى الْكِتَابِ. [الأوزاعي]: ٩٢:

- السُّنَّةُ قاضيَةٌ عَلَى الْكِتَابِ وَلَيْسَ الْكِتَابُ قاضيًّا عَلَى السُّنَّةِ. [بيهقي بن أبي كثیر]: ١٠٢:

﴿ قول الإمام أحمد في هذا ١٠٢﴾

- الصَّبَرُ: الثبات على أحكام الكتاب والسنّة. [الخواص]: ١٤٩:

- الصحابة مع الله: بحسن الأدب، ودؤام الهيبة، والمراقبة، والصحبة مع الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه يأتيا

سُنَّتَهُ، ولزوم ظاهر العلم. [أبو عثمان الحيري]: ١٤٧:

- طلب العلمُ أَفْضَلُ مِنْ صِلَةِ النَّافِلَةِ. [الشافعي]: ١١٢:

- طَبَّيَّثُ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بيدي قبل أن يحرم. [عائشة رضي الله عنها]: ٩١:

- الطُّرُقُ كلها مسدودة على الخلق إلا على من اتفقى أثر الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه. [الجعيد]: ١٤٦:

- الطريق واضح والكتاب والسنّة قائم بين أظهرنا، وفضل الصحابة صلوات الله عليه وآله وسلامه معلوم لسبقهم إلى الهجرة، وصحبتهم، فمن صحب من الكتاب والسنّة، وتغرب عن نفسه والخلق، و

هاجر بقلبه إلى الله فهو الصادق المصيب. [أبو بكر الطمسوني]: ١٤٨:

- عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه. [عمر]: ١٠٠:

- علامة محبة الله: بإشارطاعته، ومتابعة نبيه صلوات الله عليه وآله وسلامه. [أبو سحاق إبراهيم بن داؤد الرقبي]: ١٤٨:

- عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضته ذهاب أهله. [الشافعي]: ١١٢:

- العلم ثالثة: كتاب ناطق، وسنة ماضية، ولا دري. [ابن عمر]: ١١٩:

- فلما أفضى [ابن عمر] أفضى معه. [ابن سيرين]: ١٢٠



- الفتورة: اتّباع السنة. [سهل بن عبد الله: ٤٩]
- قد أخذنا عن النبي ﷺ أشياء ليس لكم بهاعلم. [عمران: ٦٤]
- قرأ القرآن كل يوم وليلة ثلاث مرات حتى وقعت عليه. [الشافعي: ٩٩]
- القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. [مكحول: ١٠٢]
- القصد في السنة خير من الإجتهاد في البدعة. [ابن مسعود: ١٢٧]
- كان ابن عمر يأتى شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها: ١٢٠
- كان ابن عمر يتبع أمر رسول الله حاله ويهم به حتى كان قد خيف على عقله: ٩٤
- كان ابن مسعود إذا قال: قال النبي ﷺ انتفخت أو داحه: ٢٩
- كان أبو بكر إذا ورد عليه الخصم نظرًا في كتاب الله: ١٢٥
- كان أنس إذا حَدَثَ عن النبي ﷺ فزع منه: ٣٠
- كان عثمان ينهى عن المتعة: ٩٣
- كانت لنا رخصة يعني المتعة في الحج. [أبوزر: ٩٣]
- كانوا إذ انزلت بهم قضية ليس فيها من رسول الله أثر اجتمعوا لها. [المسيب بن رافع: ١٢٥]
- كانوا ياًرون أنه على الطريق ما كان على الأثر. [ابن سيرين: ١٢٦]
- كانوا يقولون: ما دام على الأثر فهو على الطريق. [ابن سيرين: ١٠٩]
- كانوا يكتفون بالرواية ويرضون بها. [مالك: ١١٠]
- كذب عدو الله. [ابن عباس: ٨٧]
- كلما جاء نارجل أجدل من رجل أردن لأن نرد ماجاء به جبرئيل إلى النبي ﷺ.
- [مالك بن أنس: ١١٠]
- كلما رأيت رجالاً من أصحاب الحديث فكأنما رأيت رجالاً من أصحاب النبي ﷺ.
- [الشافعي: ١١٣]
- كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حدثًا. [علي: ٨٦]
- كننا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ. [عمر: ٢٦]
- كننا نُخَابُ ولا نرى بذلك بأساً. [ابن عمر: ٨٨]

- لا أعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب الحديث. [سفيان الثوري]: ١١٢:
- لا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعرض فيه بكتاب الله، كان رسول الله ﷺ أعلم بكتاب الله منك. [سعيد بن جبير]: ١٢٩:
- لا رأي لأحد في كتاب الله، وإنما رأى الأئمة في ماله ينزل فيه كتاب. [عمر بن عبد العزيز]: ١٢٧:
- لا رأي لأحد مع سنة رسول الله ﷺ. [عمر بن عبد العزيز]: ٩٨:
- لا، ولكن يعذبك الله بخلاف السنة. [سعید بن المسیب]: ١٢٧:
- لا يحتاج مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد. [یحیی بن آدم]: ١٠٣:
- لا يحل لأحد أن يفتی في دین الله للآرجلاء عارفاً بكتاب الله. [الشافعی]: ١٢٦:
- لا يزال الناس على الطريق ما تتبعوا الأثر. [ابن عمر]: ١٠٩:
- لا يستدل على الناسخ والمنسوخ في القرآن إلا بخبر عن رسول الله ﷺ. [الشافعی]: ١٠٥:
- لقد رأيت النبي ﷺ صاحك حتى بدت نواجذه. [ابن مسعود]: ١٨:
- لم يكن عمر رضي الله عنه يأخذ الجزية من المجروس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه. [ابن سيرين]: ٨٤:
- لم يكونوا يسئلون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا: سمووا لنا رجالكم. [ابن سيرين]: ٩٨:
- لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخففين أولى بالمسح من أعلاه. [علي]: ١٠٩:
- لو وضعتم الصصامة على هذه ثم طننتْ أني أنفذ كلمة. [أبوذر]: ١٢٨:
- ليس أحد إلا يخذل من قوله ويترك من قوله إلا النبي ﷺ. [مجاهد]: ١٠٣:
- ليس كلنا كان يسمع حديث النبي ﷺ، كانت لنا ضيعة. [البراء]: ٩٤:
- ليس لأحد قول مع رسول الله إذا صَحَّ الخبر. [ابن خزيمة]: ١٠٣:
- ليس هذا [جواب السؤال في الطريق قائماً] من توقير العلم. [ابن المبارك]: ١١٤:
- ليُكِنَ الذي تعتمد عليه الأثر. [ابن المبارك]: ١١٠:
- مأتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة. [ابن عباس]: ١٢٣:
- مأعلم شيئاً أفضل من طلب الحديث لمن حُسِنَت فيه نيته. [ابن المبارك]: ١١٢:

- مَا سَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ نَعْلَمُهُ أَخْبَرْنَاكُمْ بِهِ . [ابن مسعود: ١٢٤] - مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَبْتُ وَإِنَّ كَذَبَ الْكاذِبِينَ لَمَنْ كَذَبَ الصَّادِقِينَ . [عروة: ٩٨] - مَتَى مَارُوَيْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ حَدِيثًا صَحِيحًا فَلَمْ آخُذْ بِهِ فَأَشَهَدُكُمْ أَنْ عَقْلِي قَدْ ذَهَبَ . [الشافعي: ١١٠] - مُذَكَّرُ الْحَدِيثِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ . [أبو سعيد الخدري: ١١٢] - مَذَهِبُنَا هَذَا مُقَيَّدٌ بِأَصْوَلِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . [الجُنَيْد: ١٤٧] - مَنْ أَحْدَثَ رَأْيًا لَّيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ تَمْضِ بِهِ سَنَةٌ . [ابن عباس: ١٠٧] - مَنْ أَزَمَّ نَفْسَهُ آدَابُ الشَّرِيعَةِ نُورُ اللَّهِ قُلْبُهُ بِنُورِ الْمَعْرِفَةِ وَلَا مَقَامٌ أَشَرَفَ مِنْ مَقَامِ مَتَابِعَةِ الْحَبِيبِ فِي أَوْامِرِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَخْلَاقِهِ .
- [أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء: ١٤٧]
- مَنْ أَمَرَ السَّنَةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفَعْلًا نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ وَمَنْ أَمَرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ نَطَقَ بِالْبَدْعَةِ . [أبو عثمان الحميري:]
- مَنْ عَرَضَ لَهُ قَضَاءً فَلِيقْضَ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ . [ابن مسعود: ١٠٧]
- مَنْ عَضَّ بِصَرِّهِ عَنِ الْمُحَارَمِ وَأَمْسَكَ نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَعَمَّرَ بَاطِنَهُ بِدُوَامِ الْمَرَاقِبَةِ وَظَاهِرُهُ بِإِتْبَاعِ السَّنَةِ وَعَوَدَ نَفْسَهُ أَكْلَ الْحَلَالَ لَمْ تَخْطُطْ لَهُ فِرَاسَةٌ .
- [أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرمانى: ١٤٧]
- مَنْ عَلِمَ طَرِيقَ الْحَقِّ سَهَّلَ سُلُوكَهُ عَلَيْهِ وَلَا دَلِيلٌ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَى اللَّهِ إِلَّا بِمَتَابِعَةِ الرَّسُولِ فِي أَحْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ . [أبو حمزة البغدادي: ١٤٨]
- مَنْ عَمِلَ عَمَالًا بِلَا إِتْبَاعِ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ فَبَاطَلَ عَمَلُهُ .
- [أحمد بن أبي الخواري: ١٤٦]
- مَنْ كَذَبَ أَهْلَ الصَّدْقِ فَهُوَ الْكَذَابُ . [أحمد بن حنبل: ٩٨]
- مَنْ لَمْ يَحْفَظْ الْقُرْآنَ وَلَمْ يَكْتُبْ الْحَدِيثَ لَا يُقْتَدِي بِهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ لَأَنَّ عِلْمَنَا هَذَا مُقَيَّدٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . [الجُنَيْد: ١٤٧]
- مَنْ لَمْ يَزِنْ أَفْعَالَهُ وَأَحْوَالَهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَمْ يَتَهَمْ خَواطِرَهُ فَلَا تَعْدُوهُ فِي دِيوَانِ الرِّجَالِ . [عُمَرِيْنِ مُسْلِمَةَ الْحَدَّادَ: ١٤٦]
- مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ مَعَاوِيَةِ أَنِّي أَخْبَرْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ . [أبو الدرداء: ٨٩]

- من علامات المحب لله عز وجل: متابعة حبيب الله في أخلاقه وأفعاله وأوامره، وسننه. [ذو النون المصري: ١٤٦]

- نزل القرآن وسَنَ رسول الله السنن. [ابن عمر: ١٢٠]

- نزول الأبشع ليس بسنة، إنما نزله رسول الله لأنه كان أسمح لحروجه إذا خرج. [أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: ١٢٠]

- والذي لا إله غيره مامن كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت. [ابن مسعود: ٢٧]

- والله ما كُلُّ مانحدثكم سمعناه من رسول الله ولكن كان يحدث بعضنا بعضاً. [أنس بن مالك: ٩٤]

- والله ما كُنَّا نكذبُ ولا ندري ما الكذبُ. [أنس بن مالك: ٩٤]

- والله لا آوانِي وإيَّاكَ سقف بيِّ أبداً. [أبو سعيد الخدري: ٩٠]

- هذا الرجل غير مأمون على أدب من آداب النبي فكيف يكون أميناً على أسرار الحق؟ [أبو يزيد البسطامي: ١٤٩]

- يا أبا الشعاء! إنك من فقهاء البصرة فلا تُفْتِ إلَّا بقرآن ناطق أو سنة ماضية.

[ابن عمر: ١٢٦]

- يا ابن أخي! إن الله بعث إلى ناساً مُهَمَّةً. [ابن عمر: ١٠٠]

- يا ابن الخطاب! فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله. [أبي هريرة: ٣٤]

- يا أمير المؤمنين! إنما نزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيما أنزل. [ابن عباس: ١٠٦]

- يا أيها الناس! إتهما الرأي على الحديث. [عمر: ١٠٨]

- يا أيها الناس! إن الرأي إنما كان من رسول الله مصيباً. [عمر: ٦٩]

## فهرس الأعلام

١٠٨	- أبو جندل <small>رضي الله عنه</small>	٤٠	- ابن أبي شيبة
١٤٨	- أبو حمزة البغدادي	٥٢	- ابن أبي ليلى
٩٥	- أبو حنيفة، الإمام	٩	- ابن الأثير: أبو السعادات
٣٧	- أبو داؤد الخفاف	٨٢	- ابن برجان
٣١	- أبو الدرداء <small>رضي الله عنه</small>	٤٨	- ابن حبان
١٨	- أبو ذر الغفارى <small>رضي الله عنه</small>	٤٤	- ابن حجر العسقلانى
٦٢	- أبو رافع <small>رضي الله عنه</small>	٤٩	- ابن خلاد
٣٧	- أبو زرعة الرازى	٤٦	- ابن سيرين
٣٢	- أبو سعيد الحدرى <small>رضي الله عنه</small>	٢٠	- ابن عباس <small>رضي الله عنه</small>
١٢٦	- أبو سلمة بن عبد الرحمن	١٦	- ابن عمر <small>رضي الله عنه</small>
١٤٦	- أبو سليمان الداراني	٢٥	- ابن عمرو <small>رضي الله عنه</small>
١٤٧	- أبو العباس أحمد بن محمد	٤٧	- ابن المبارك
١٤٧	- أبو عثمان الحيري	٤٠	- ابن المديني
١٤٩	- أبو علي الدقاد	٢٧	- ابن مسعود <small>رضي الله عنه</small>
١٤٧	- أبو الفوارس شاه بن شحاج	١١	- ابن منظور
١٤٨	- أبو القاسم النصراباذى	١٤٨	- أبو إسحاق إبراهيم الرقى
١٠٣	- أبو مسعود الأنصاري <small>رضي الله عنه</small>	٢٨	- أبو أيوب الأنصارى <small>رضي الله عنه</small>
١١	- أبو موسى الأشعري <small>رضي الله عنه</small>	١٧	- أبو بردة <small>رضي الله عنه</small>
٢٠	- أبو هريرة <small>رضي الله عنه</small>	٣١	- أبو بكر الصديق <small>رضي الله عنه</small>
٣٢	- أبي بن كعب <small>رضي الله عنه</small>	١٤٨	- أبو بكر الطمستانى
١٤٦	- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَارِي	٤٣	- أبو بكر بن محمد بن حزم

١٤٦	- ذو الون المصري	٣٧	- أحمد بن محمد بن حنبل
٣٢	- الذهبي	٩	- الأزهري
٨٨	- رافع بن خديج <small>رضي الله عنه</small>	٣٧	- إسحاق بن راهويه
٥٠	- الراهمي	٣٨	- الأعمش
٦١	- الزبير بن العوام <small>رضي الله عنه</small>	٢١	- أنس بن مالك <small>رضي الله عنه</small>
٣٢	- الزركشي	٩٢	- الأوزاعي
٣٩	- الزهري	٩٢	- أيوب السختياني
٨٦	- زيد بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>	٤١	- البخاري
٣٠	- السائب بن يزيد <small>رضي الله عنه</small>	٢١	- براء بن عازب <small>رضي الله عنه</small>
٣٠	- سعد بن أبي وقاص <small>رضي الله عنه</small>	٣٥	- بشير العدوبي
٨٧	- سعيد بن جبير	٩١	- بشير بن كعب <small>رضي الله عنه</small>
٩٨	- سعيد بن المسيب	٥٩	- البيهقي
٣٨	- سفيان بن عيينة	٥١	- ثابت البُناني
٤٧	- سفيان الثوري	٢٧	- جابر بن عبد الله <small>رضي الله عنه</small>
٩٦	- سمرة بن جندب <small>رضي الله عنه</small>	١٠٥	- جندب بن عبد الله <small>رضي الله عنه</small>
١٠٨	- سهل بن حُنَيف <small>رضي الله عنه</small>	١٤٦	- الجنيد البغدادي
١١٨	- سهل بن سعد الساعدي <small>رضي الله عنه</small>	٤٨	- الحاكم
١٤٩	- سهل بن عبد الله التستري	١٢٠	- حذيفة بن اليمان <small>رضي الله عنه</small>
٣٨	- الشافعي، الإمام	١٢٣	- الحكم بن عمير الشمالي <small>رضي الله عنه</small>
١٠٦	- شريح بن الحارث	٥١	- حماد بن سَلَمة
٤٧	- شعبة	٨٤	- حمل بن مالك <small>رضي الله عنه</small>
٣٧	- الشعبي	٣٨	- الحميدي
٧٠	- الشيبين	٢٩	- الخطيب البغدادي
٨٣	- الضحاك بن سفيان <small>رضي الله عنه</small>	١٧	- خزيمة بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>
٧٠	- طاووس بن كيسان	١٤٩	- الخوارص
٣٠	- طلحة بن عبيد الله <small>رضي الله عنه</small>	١٥٢	- الدينوري

٤٢	- كثير بن مُرّة الحضرمي	١٥	- عائشة رضي الله عنها
١٢٤	- الالكائي	٣٠	- عبد الرحمن بن عوف <small>رضي الله عنه</small>
٣٣	- مالك بن أنس، الإمام	٣٦	- عبد الرحمن بن مهدي
٢٠	- مالك بن الحويرث <small>رضي الله عنه</small>	٤٢	- عبد العزيز بن مروان
٣٥	- مجاهد	٤٠	- عبد الله بن أحمد بن حنبل
٣١	- محمد بن مسلمة <small>رضي الله عنه</small>	٢٧	- عبد الله بن أنيس <small>رضي الله عنه</small>
٩٣	- مروان بن الحكم <small>رضي الله عنه</small>	٩٥	- عبد الله بن مغفل <small>رضي الله عنه</small>
٤٩	- مسلم بن الحجاج	٨٥	- عثمان بن عفان <small>رضي الله عنه</small>
٢٨	- مسلمة بن مخلد <small>رضي الله عنه</small>	٣٥	- عروة بن الزبير <small>رضي الله عنه</small>
٧١	- المطلب بن حنطب	٢٨	- عقبة بن عامر <small>رضي الله عنه</small>
٨٩	- معاوية بن أبي سفيان <small>رضي الله عنه</small>	٥٨	- علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small>
٣١	- المغيرة بن شعبة <small>رضي الله عنه</small>	١٤	- عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small>
٣٠	- مقداد بن الأسود <small>رضي الله عنه</small>	١٤٦	- عمر بن مسلمة الحداد
٦٣	- المقدام بن معدى كرب <small>رضي الله عنه</small>	٤٢	- عمر بن عبد العزيز
٧٤	- ميمون بن مهران	٦٣	- عمران بن الحصين <small>رضي الله عنه</small>
١٣٧	- نصر المقدسي	١٢٢	- عمرو بن سعوان <small>رضي الله عنه</small>
٨٧	- نوف البِكَالي	٢٩	- عمرو بن ميمون الأودي
١٠	- النووي	١١٧	- عمرو بن عبسة <small>رضي الله عنه</small>
٨	- الهدلي	٨٥	- الفريعة رضي الله عنها
٣٩	- هشام بن عبد الملك	٤١	- الفلّاس: عمرو بن بحر
٤٠	- وكيع بن الجراح	٧١	- القاسم بن مُخَيْمَرَة
٦٥	- يحيى بن أبي كثیر	٨٣	- قبيصة بن ذؤيب <small>رضي الله عنه</small>
٤٩	- يحيى بن سعيد القطان	٣٩	- قتادة بن دعامة
٧٠	- يعلى بن أمية <small>رضي الله عنه</small>	٣٩	- القواريري

## فهرس الرواية

- أبان بن أبي عياش، متروك الحديث، كان رجلاً صالحًا لكنه بلي بسوء الحفظ: ٢٥
- ابن لهيعة، ضعيف: ٢٤، ٢٥، ٢٢
- ابن المنذر، لا يُعرف: ٦٨
- ابن موهب، لم يتحتاج به البخاري: ٦٧
- أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، منكر الحديث: ١٢٣
- أبو جعفر، ليس بصحابي: ٧٥
- أبو حاضر، عبد الملك بن عبد ربه، منكر الحديث: ٨٠
- أبو سعيد المكي الأعمى، مجاهول، لم يرو عنه إلا ابن جريج: ٩٧، ٢٩
- أبو عصمة، نوح بن مريم الجامع، مطعون في روایته للحديث: ٩٥
- أبو علي الرحبي، حسين بن قيس، ضعفه البخاري: ١١٩
- أبو كامل، بزيyd بن ربيعة الرحبي الدمشقي، منكر الحديث، متروك: ٨٠، ٥٧
- أبو محمد الجزري، حمزة النصيبي، مجاهول: ١١٩
- أبو معشر، نجح السندي، مختلط، كثير المناكير: ٧٨
- أحمد بن أبي بكر، منكر الحديث: ١٤٠
- أحمد بن عيسى العلوي، كذاب: ١١٥
- إسحاق بن محمد الفروي - وإن كان من شيوخ البخاري - فإنه يأتي بالطامات: ٦٧
- إسحاق بن نجح الملطي، معروف بالكذب ووضع الحديث: ١٤٠، ١٣٩
- إسماعيل بن قيس أبو مصعب المدنى، متروك الحديث: ١٢٢
- إسماعيل بن يحيى التميمي، يضع الحديث، رَكِنٌ من أركان الكذب: ١١٦ - ١١٥
- الأشعث بن براز الهمجيمي، منكر الحديث: ٧٩
- بريق بن حسان أبو الخليل، يأتي من الثقات بأشياء موضوعات: ١١٧

- بشر بن نمير،<sup>كذاب</sup><sup>\*</sup>ليس بثقة: ٧٧
- بقية بن الوليد،<sup>ضعيف</sup><sup>\*</sup>١١٨، ١٢٣
- بكر بن السهل الدمياطي،<sup>ضعفه النسائي</sup><sup>\*</sup>ووثقه غيره: ٧١
- جارية بن هرم،<sup>بصرى</sup><sup>\*</sup>هالك: ١٦
- جوبر بن سعيد الأزدي،<sup>متروك</sup><sup>\*</sup>الحديث: ٤٠
- الحارث بن عمرو،<sup>مجهول</sup><sup>\*</sup>: ١٠٠
- الحارث بن نبهان،<sup>متروك</sup><sup>\*</sup>الحديث: ٧٨
- الحسن بن قبية،<sup>هالك</sup><sup>\*</sup>متروك الحديث،<sup>واهي</sup><sup>\*</sup>الحديث: ٦٨، ١٤٠
- حسين بن عبد الله بن ضميرة،<sup>ليس بشيء</sup><sup>\*</sup>ليس بثقة: ٧٧
- خالد بن أبي كريمة،<sup>مجهول</sup><sup>\*</sup>: ٥٧، ٧٥
- الخليل بن مرة،<sup>منكر</sup><sup>\*</sup>الحديث: ١٤١
- زهير بن محمد التميمي العنزي،<sup>أبو المنذر</sup><sup>\*</sup> محله الصدق وفي حفظه سوء: ١٢١
- زينب بنت كعب،<sup>مجهولة الحال</sup><sup>\*</sup>: ٨٥
- سليم بن مسلم الخشاب مكي،<sup>متروك</sup><sup>\*</sup>الحديث: ٧٨
- سليمان بن أبي كريمة،<sup>ضعيف</sup><sup>\*</sup>الحديث: ٤٠
- صالح بن حيان القرشي الكوفي،<sup>أنفق الأئمة على تج리حة</sup><sup>\*</sup> ولم يوثق: ٢٣
- صالح بن موسى الطلحى،<sup>ضعيف</sup><sup>\*</sup>لا يحتاج به: ٧٧
- الضحاك بن مزاحم،<sup>لم يلق ابن عباس</sup><sup>\*</sup>: ٤٠
- عبد الأعلى بن عامر الشعبي،<sup>ضعيف</sup><sup>\*</sup>ليس بذلك القوي: ١١٩
- عبد الحميد بن سليمان،<sup>ضعيف</sup><sup>\*</sup>: ١١٨
- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم،<sup>ضعيف</sup><sup>\*</sup>: ١٢٢
- عبد الرحيم بن حبيب،<sup>كان يضع الحديث على الثقات وضعا</sup><sup>\*</sup>: ٦١
- عبد الله بن سعيد عن أبي هريرة،<sup>رسول</sup><sup>\*</sup> فاحش: ٧٨
- عبد الله بن سفيان الخزاعي،<sup>لا يتابع على</sup><sup>\*</sup> حدشه: ٤٠، ١٢٤
- عبد الله بن عبد القدوس،<sup>ونفقه</sup><sup>\*</sup> البخاري وابن حبان،<sup>وضعفه</sup><sup>\*</sup> ابن معين: ١١٢
- عبد الله بن كيسان،<sup>منكر</sup><sup>\*</sup>الحديث: ١٢٢



- عبد الله بن موهب، لم يتحج به أحد: ٦٧
- عبد الملك بن هارون، متروك، كذاب: ١٤٠
- عطاء لم يسمع من أبي الدرداء: ٨٩
- علي بن زيد، صدوق: ٦٨
- علي بن عاصم بن صهيب، صدوق، يخطئ ويصر: ٨٢
- عيسى بن إبراهيم الهاشمي، منكر الحديث، متروك الحديث: ١٢٣
- غُضييف / غُطيف بن الحارث بن زَيْنَم السكوني الكندي، مختلف في صحبه: ١٢٢
- القاسم بن مُخِيمَة الهمданى أبو عروة الكوفي، ثقة صدوق: ٧١
- كثير بن عبد الله، ركن من أركان الكذب: ١٤٠
- محفوظ بن مسور الفهرى، منكر الحديث: ١١٧
- محمد بن الحارث، متروك: ١٠١
- محمد بن صالح العدوى، لم أر من ترجمه: ٦٨
- محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى، منكر الحديث: ١٠١
- محمد بن عبد الله العزرمى، متروك الحديث: ٧٨
- محمد بن عبدالمجيد التميمي المفلوج، ضعيف، منكر الحديث: ١٣٨
- مطرف بن عبد الله الشخير، ثقة، عابد، فاضل: ٩٣
- مطلب بن عبد الله، لا يحتاج بحديته، وليس له سماع من الصحابة: ٧١
- موسى بن أبي حبيب، ضعفه أبو حاتم: ١٢٣
- نعيم بن حماد المروزي، يضع الحديث: ١٠٧
- الوظين، صدوق، سبئ الحفظ، ورمي بالقدر: ٥٧
- هشام بن حُجَّير المكي، صدوق، له أوهام: ٨٨
- يحيى بن آدم، له أحاديث منكرة: ٧٧
- يزيد بن أبان الرقاشي، متروك، منكر الحديث: ١١٧

## فهرس الفِرق والنِّحل

١٥٤	السائلة	٥٩	الأئمة الأربعة
١٥٢	الشاعية	١٥٣	الإسحاقية
٥٦	غلاة الروافض	١٥٣	الإمامية
١٥٢	العليانية	١٥٢	الأموية
٥٨	الغرابية	١٤٢	أهل الحديث
١٥٤	اللائعنة	١٤٢	أهل الرأي
١٥٤	المترقبة	٥٩	الجارودية
٨٤	المجوس	١٤٢	الجهمية
١٤٢	المرجئة	١٥٤	الرجعية
١٤٢	المعترلة	٥٦	الروافض
١٥٤	الناسخة	٥٦	الزنديق
١٥٣	الناووسية	١٥٣	الزيدية

## فهرس الأماكن واللغة والمصطلح

٧٠	-الشَّيْخِينَ	٦٥	-الأريكة
٣٦	-الصعب والنذول	٩٦	-الثقة، عند الإمامية
٣٩	-الصَّلِيفُ	٤٤	-الجامع
٧١	-العنود	٧٠	-الجعرانة
٧٠	-العقل	٦٤	-الجلب والجنب
٥٢	-العلة	٩٠	-الخَذْفُ
٦٨	-فترَة	٥١	-الخَرِبَةُ
٧٣	-الفَلَجُ	٩٠	-الدَّغَلُ
٥٨	-الكنيسة	١٤٢	-الرَّأْيُ
٧٤	-المتفلجات	٥٨	-الزنار
٦٢	-المتواتر	٧٠	-سُرِيَ عنَهُ
٨٨	-المخابرة	٨٤	-السَّرَّاغُ
٨٤	-المسطَح	٨٩	-السقاية
٧٤	-المستوشمة	٧١	-السَّنَةُ
٧٤	-التَّامِصَةُ	٥٢	-الشَّذوْذُ
٤	-نَصْرُ اللَّهِ	٧٢	-الشِّرَاجُ
٧٤	-الوَشْمُ	٦٨	-شِرَّةُ
٩٩	-لَا لَوَا	٦٤	-الشِّغَارُ

## فهرس الفوائد العلمية

- أرُخُ وضع الحديث: ٢٢-٢٥
- استشهاد الخطيب على كتابة الحديث: ٢٦
- أصل المجانبة عن المبتدعين: ٩٠
- إن الروافض شر من اليهود والنصارى: ٥٦
- إن الصحابي الكبير القدر قد يخفى عليه بعض أمره ﷺ ويسمعه من هودونه: ٣٤
- إن العالم المتبحر قد يخفى عليه ما يعلمه من هودونه: ٣٥
- إن لصاحب المنزل إذا سمع الإستذان أن لا يأذن.....: ٤٣
- أول من آمن من الرجال وأول الخلفاء: أبو بكر ؓ: ٣١
- أول من احتاط في قبول الأخبار: أبو بكر ؓ: ٣٢
- أول من أحدث القعود يوم عرفة في المسجد: عبد العزيز بن مروان: ٤٢
- أول من جَهَرَ بقراءة القرآن بمكة: ابن مسعود ؓ: ٢٧
- أول من حَيَا رسول الله ﷺ بتحية الإسلام: أبو ذر ؓ: ١٨
- أول من دَوَنَ الحديث: محمد بن الشهاب الزهري: ٤٣
- أول من رمى بسهم في سبيل الله: سعد بن أبي وفاص ؓ: ٣٠
- أول من صَنَفَ في علم دراية الحديث: الرامه مزي: ٥٠
- أول من فَتَّشَ بالعراق عن أمر المحدثين وحاجات الضعفاء والمترؤكين: شعبية: ٤٧
- أول من قاتَلَ على فرس في سبيل الله: المقداد بن عمرو ؓ: ٣٠
- أول من لُقِبَ بأمير المؤمنين: عمر ؓ: ١٤
- ثبت عمر بن الخطاب ؓ في الحديث: ٣٣
- ترك سالم قول جده عمر ؓ لحديث رسول الله ﷺ: ٩٢
- تفسير الحكمة عند الإمام الشافعي: ٦٥
- تفسير الحكمة عند الإمام الطبرى: ٦٥



- تُقبل شهادة أهل الأهواء إلّا الخطابية من الرافضة [الشافعى]: ٩٥
- التفسير والتأويل: ١٠٦
- حجّةُ الخبر الواحد: ٣٣ - ٣٤
- الحديث الذي روى فيه عرض الحديث على القرآن باطلٌ: ٦٤، ٥٧
- الرافضة هم أكذب طوائف أهل الهواء: ٥٦
- شرط الإمام الشافعى في من يفتى: ١٢٦
- شرط قبول أخبار أهل الأهواء: ٩٥
- عاتب ابن عباس رضي الله عنهما سمرة رضي الله عنهما على ترك إعلام أهل البلد أمر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بزكاة الفطر: ٩٥
- في حديث جابر دليلٌ على طلب علو الإسناد: ٢٧
- قول ابن الحصار: إنما يرجع في النسخ إلى نقلٍ صريح عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أو صحابي يقول: آيةٌ كذا نسخت كذا: ١٠٥
- قول الإمام أحمد في قوله لهم: السنة قاضيةٌ على الكتاب: ٩٢
- قول الإمام البخاري: ما أبالي صليت خلف الجهمي والرافضي أم صليت خلف اليهود والنصارى: ٥٦
- قول الإمام البخاري: ما مستصغرٌ نفسي عند أحدٍ إلّا عند علي بن المديني: ٤٠
- قول الإمام الشاطبي في قوله لهم: السنة قاضيةٌ على الكتاب: ٩٢
- قول الإمام الشافعى في النسخ: ١٠٥
- قول العالم: لأدري دليلٌ على عظيم محله وقوته دينه: ١١٩
- متى يُفتى الرجل؟ ١٠٥
- معنى الحديث: كان إذا تكلّم أعادها ثلاثة: ٢١
- معنى الحديث: لا تكتبوا عنّي غير القرآن: ٢٥
- نسخُ السُّنَّةُ بِالسُّنَّةِ يقع على أربعة أوجه: ١٠١
- نسمع الآثار من كان عدلاً في هواء إلّا الشيعة [الإمام أبو حنيفة]: ٩٥
- لا يُعرفُ من الصحابة مَنْ تَعَمَّدَ الكذب على النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: ٢٢

## فهرس المآخذ والمراجع

- آداب الشافعى ومناقبها، محمد بن عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى، دار الكتب العلمية بيروت، ٤٢٤ هـ ٢٠٠٢ م.
- الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م.
- الأحكام في أصول الأحكام، الإمام سيف الدين أبي الحسن علي بن أحمد الأ Amendy ترقيم: محمد أحمد الأ Amendy، دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٢ م.
- الأحكام في أصول الأحكام للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
- أحوال الرجال لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني المكتبة الأنثانية، سانگله هل، شيخوپوره، بدون تاريخ.
- أخبار أصحابه لأبي نعيم: أحمد بن عبد الله، طبع في مدينة ليدن المحروسة بمطبعة بربيل، سنة ١٩٣١ م.
- الإستيعاب للحافظ ابن عبدالبر، دار إحياء التراث العربي بيروت ١٣٢٨ هـ
- الأسماء والصفات لأبي بكر أحمد بن الحسين البهقى دار إحياء التراث العربي بيروت، بدون تاريخ.
- الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر العسقلانى، دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٣٢٨ هـ.
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للإمام حمد بن إبراهيم بن الخطاطب الخطاطبى، دار الكتب العصرية، بيروت، بدون تاريخ.
- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء لخير الدين الزركلى دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤ م.
- أعلام الموقعين عن رب العالمين، الإمام ابن القيم، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٥ هـ ٢٠٠٤ م.

- أفعال النبي ﷺ للأشقر، دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- إقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام بن تيمية، دار العاصمة، العربية السعودية، ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م
- إكمال المعلم بفوائد مسلم للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى دار الوفاء، ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م.
- الإمام إلى معرفة أصول الرواية وتقيد السماع للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى، دار الكتب الإسلامية بيروت، بدون تاريخ.
- بحوث في تاريخ السنة المُشرفة للدكتور أكرم ضياء العمري مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م.
- البدء والتاريخ المنسوب لأحمد بن سهل البلخي وهو المطهرين طاهر المقدسي طبع في شالون ١٩١٦م.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع للقاضي العالمة شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٤٨هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الربيدي المطبعة الخيرية مصر ١٣٠٦هـ.
- التاريخ ليعين بن معين، جامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرمة ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م
- تاريخ بغداد للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب، دار الفكر بيروت.
- التاريخ الأوسط للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري دار الصميدي، الرياض، العربية السعودية، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.
- التاريخ الصغير للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري دار المعرفة بيروت، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.
- التاريخ الكبير للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري دار البارز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- التبصير في الدين وتمييز الفرق الناجية عن الفرق الهالكين للإمام أبي المظفر الإسفاريني، عالم الكتب، بيروت، بدون تاريخ.
- تبييض الصحيفة في مناقب الإمام أبي حنيفة للإمام جلال الدين السيوطي، دار الأرقم، بيروت، بدون تاريخ.



- تذكرة الحفاظ للإمام أبي عبدالله شمس الدين الذهبي  
دار إحياء التراث العربي بيروت، بدون تاريخ.
- التذكرة في الأحاديث المشتهرة=اللآلئ المنشورة في الأحاديث المشهورة  
لإمام محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، المكتب الإسلامي بيروت  
١٤١٧ هـ = ١٩٩٦ م.
- تذكرة الموضوعات للعلامة محمد طاهر بن علي الهندي  
دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤١٥ هـ = ١٩٩٥ م.
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للفاضي أبي الفضل  
عياض بن موسى اليحصبي دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨ هـ = ١٩٩٨ م.
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف للإمام عبدالعظيم المنذري  
دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م.
- تفسير ابن أبي حاتم: الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي  
المكتبة العصرية بيروت، ١٤١٩ هـ = ١٩٩٩ م.
- تفسير الطبرى المسمى جامع البيان فى تأویل القرآن، الإمام محمد بن جریر الطبرى  
دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٢ هـ = ١٩٩٢ م.
- تقريب التهذيب للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلانى، تحقيق: الأستاذ  
محمد عوامة، دار اليسير، المدينة المنورة، ١٤٣٠ هـ = ٢٠٠٩ م.
- تقدير العلم للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي  
دار إحياء السنة النبوية، ١٩٧٤ م.
- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعى الكبير  
للحافظ ابن حجر العسقلانى، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور، بدون تاريخ
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للإمام الحافظ يوسف بن عبد الله بن  
محمد بن عبد البر النمرى، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٩ هـ = ١٩٩٩ م.
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الم موضوعة للإمام أبي الحسن علي بن  
محمد بن عراق الكنانى، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠١ هـ = ١٩٨١ م.
- تهذيب الأسماء واللغات للإمام أبي زكريا محيى الدين بن شرف النووي  
دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٨ هـ = ٢٠٠٧ م.

- تهذيب تاريخ دمشق الكبير للشيخ عبد القادر بدران، دار إحياء التراث العربي، بيروت  
١٤٠٢ هـ = ١٩٨٧ م.
- تهذيب التهذيب للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني  
دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥ هـ = ١٩٩٤ م.
- تهذيب السنن للحافظ ابن القيم، على هامش مختصر المنذر  
دار الكتب النجدية، الرياض، بدون تاريخ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزّي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥ هـ = ١٩٩٤ م.
- تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري  
دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢١ هـ = ٢٠٠١ م.
- الثقات للإمام محمد بن حبان بن أبي حاتم التميمي البستي  
دار الفكر، بيروت، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م.
- جامع بيان العلم وفضله وما ينافي في روايته وحمله للإمام أبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، تحقيق: أبو الأشبال الزهرى، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٧ هـ.
- جامع العلوم والحكمة في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم للإمام زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب  
مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢ هـ = ١٩٩١ م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧ هـ = ١٩٩٦ م.
- الجرح والتعديل للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
- جزء القراءة خلف الإمام البخاري، تحقيق: سعيد زغلول  
المكتبة التجارية مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- الجوائز المضية في طبقات الحنفية للإمام محيي الدين أبي محمد عبد القادر القرشي الحنفي، مير محمد كتب خانه، كراچی.
- الجوائز والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٩ هـ = ١٩٩٩ م.

- الحديث والمحدثون للأستاذ محمد محمد زهو الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية الرياض، العربية السعودية، ٤٠١٤٥=١٩٨٤ م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للإمام أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني دار الفكر بيروت، بدون تاريخ.
- خلق أفعال العباد للإمام البخاري، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عميرة دار عكاظ، جدة، بدون تاريخ.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ ابن حجر العسقلاني دار الجليل بيروت، ٤١٤١=١٩٩٣ م.
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة للإمام أحمد بن الحسين البهقي المكتبة الأنثوية، لاهور.
- الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي تحقيق: نور الدين عتر دار الكتب العلمية بيروت، ١٣٩٥=١٩٧٥ م.
- الرسالة للإمام الشافعي المطلبي بتحقيق الأستاذ أحمد محمد شاكر بدون المطبعة، وأرش الإشاعة.
- الرسالة القشيرية للإمام أبي القاسم عبدالكريم بن هوازن القشيري دار الكتب العلمية بيروت، ٤١٤١=١٩٩٨ م.
- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم للإمام أبي عبد الله محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية، العربية السعودية، ٤٠١٤=١٩٨٣ م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد للحافظ ابن القيم، تحقيق الأستاذ شعيب الأرنووط مؤسسة الرسالة بيروت، ٤١٤٢=١٩٩٢ م.
- السنة للإمام أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مُخْلَد الشيباني، تحقيق الأستاذ الأستاذ ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي بيروت، ٤٠١٤=١٩٨٠ م.
- السنة = شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للإمام أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الالكائي، دار الكتب العلمية بيروت، ٤٢١١٤=٢٠٢٠ م.
- سنن سعيد بن منصور: أبو عثمان بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، تحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار العصيمي، الرياض، ٤١١٤=١٤٠٢ م.

-السنن لابن ماجة:الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القرزويني  
تحقيق:الأستاذ محمد فؤاد عبدالباقي،دار الفكر بيروت،بدون تاريخ  
-السنن للإمام أبي داؤد سليمان بن الأشعث السجستانى،دار الحديث بيروت  
١٣٨٨هـ=١٩٦٩م.

-السنن لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى،تحقيق:الأستاذ أحمد محمد  
شاكر،دار الكتب العلمية بيروت،بدون تاريخ.

-السنن للدارقطني:علي بن عمر،دار نشر الكتب الإسلامية لا هور،بدون تاريخ.

-السنن للدارمي:الحافظ عبدالله بن عبد الرحمن السمرقندى،تحقيق:فؤاد أحمد  
زمرلي،دار الريان للتراث القاهرة ١٤٠٧هـ=١٩٨٧م.

-السنن للنسائي:الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب،تحقيق:الأستاذ عبد الفتاح  
أبو عُذْدَة،مكتب المطبوعات الإسلامية حلب،١٤٠٩هـ=١٩٨٨م.

-السنن الكبرى للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البهقى  
نشر السنة ملutan،بدون تاريخ.

- سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي  
مؤسسة الرسالة بيروت،١٤١٠هـ=١٩٩٠م.

- شرح أصول إعتقداد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة للحافظ أبي القاسم  
هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى،اللالكائى،تحقيق:محمد عبد السلام شاهين،  
دار الكتب العلمية بيروت،١٤٢٣هـ=٢٠٠٢م.

- شرح السنة للإمام محيى السنة أبي محمد الحسين الفراء البغوى  
المكتب الإسلامي بيروت،١٤٠٣هـ=١٩٨٣م.

- شرح سنن النسائي لجالال الدين السيوطي  
مكتب المطبوعات الإسلامية حلب،١٤٠٩هـ=١٩٨٨م.

- شرح صحيح مسلم للإمام محيى الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي  
مكتبة الغزالى دمشق،بدون تاريخ.

- شرح علل الترمذى للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي  
تحقيق:نور الدين عتر،دار الملاح بيروت،١٣٩٨هـ=١٩٧٨م.

- شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للإمام أحمد بن حجر العسقلاني



- مكتبة الغزالي دمشق، بدون تاريخ.
- شرف أصحاب الحديث للحافظ أبي بكرأحمدبن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق الدكتور محمد سعيد خطيب أوغلي، دار إحياء السنة النبوية جامعة آنقرة، ١٩٧١ م.
- الشريعة للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأجري، تحقيق فريد العزيز الجندي، دار الحديث القاهرية بيروت، ١٤٢٦ هـ = ٢٠٠٥ م.
- الصارم المسلح على شاتم الرسول ﷺ للإمام ابن تيمية الحراني أحمد بن عبدالحليم الحراني، نشر السنة ملتان، بدون تاريخ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للإمام إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين بيروت، ١٣٩٩ هـ = ١٩٧٩ م.
- الصحيح للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، دار الفكر بيروت، ١٤١٤ هـ = ١٩٩٤ م.
- الصحيح للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية استانبول تركيا، بدون تاريخ.
- الضعفاء الصغير للإمام البخاري، دراسة وتحقيق عبد العزيز عز الدين السروان، دار القلم بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- الضعفاء الكبير للإمام أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- الضعفاء والمتروكين للدارقطني، دراسة وتحقيق عبد العزيز عز الدين السروان، دار القلم بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- الضعفاء والمتروكين للنسائي، دراسة وتحقيق عبد العزيز عز الدين السروان، دار القلم بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- طبقات الشافعية الكبرى لتابع الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، دار إحياء الكتب العربية حلب.
- الطبقات الكبرى لإبن سعد، دار صادر بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

-عون المعبد شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي  
تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٨م.

-العلل المتناهية في الأحاديث الواهية للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي التميمي القرشي، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور، بدون تاريخ.

-العلم للحافظ أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي  
قديمي كتب خانه كراچي، بدون تاريخ.

-غاية النهاية في طبقات القراء لشمس الدين أبي الحير محمد بن محمد بن الجزمي  
مكتبة الخانجي مصر ١٣٥١هـ = ١٩٣٢م.

-الغريبين في القرآن والحديث للإمام أبي عبيد أحمد بن محمد الهروي  
المكتبة العصرية بيروت، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.

-الغنية لطالي طريق الحق عزو جل للشيخ عبد القادر بن موسى بن عبد الله الجيلاني  
مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ١٤١٦هـ = ١٩٩٦م.

-فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري  
للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور  
١٤٠١هـ = ١٩٨١م.

-فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعربي للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٨م.

-فجر الإسلام للأستاذ حمد أمين، دار الكتب العلمية بيروت، ٤٢٥١هـ = ٢٠٠٤م.

-الفرق بين الفرق للإمام عبدالقاير بن طاهر بن محمد البغدادي  
دار الباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة، بدون تاريخ.

-الفقيه والمتفقه للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي  
دار الكتب العلمية بيروت، ٤٠٠هـ = ١٩٨٠م.

-فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير  
لإمام محمد عبدالرؤوف المناوي، دار الفكر بيروت، بدون تاريخ.

-الكافش عن حقائق السنن = شرح الطبيبي على مشكلة المصابيح  
لإمام الحسين بن عبد الله بن محمد الطبيبي، مكتبة نزار المصطفى مكة المكرمة



الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ = ١٩٩٧ م.

- الكامل في التاريخ للإمام أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكري姆 بن عبد الواحد ابن الأثير، دار صادر بيروت، بدون تاريخ.

- الكامل في ضعفاء الرجال للإمام أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨ هـ = ١٩٩٧ م.

- كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون للكاتب مصطفى بن عبد الله الشهير ب حاجي خليفة وبكاتب Члبي، نور محمد كارخانه تجارت كتب کراچي.

- الكفاية في علم الرواية للحافظ أبي بكرأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.

- الآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٧ هـ = ١٩٩٦ م.

- لسان العرب للإمام ابن منظور الإفريقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م.

- لسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار الفكر بيروت، بدون تاريخ.

- المجرودين من المحدثين للإمام ابن حبان البستي، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض، ١٤٢٠ هـ = ٢٠٠٠ م.

- مجمع بحار الأنوار للعلامة محمد طاهرين علي الهندي، دار الكتب الإسلامية بيروت، بدون تاريخ.

- مجمع الزوائد ونبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهشمي دار الفكر بيروت، ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م.

- مجمل اللغة للشيخ أبي الحسين أحمد بن فارس بن ذكريا الرازي دار الفكر بيروت، ١٤١٤ هـ = ١٩٩٤ م.

- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام بن تيمية دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢١ هـ = ٢٠٠٠ م.

- المدخل إلى السنن الكبرى للحافظ أبي بكر البهقي، تحقيق: الدكتور محمد ضياء الرحمن، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢٠ م.

- المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن



- محمد بن حَمْدوِيْه النِّيسَابُوريُّ تَحْقِيق إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ آلِ كَلِيبِ،  
مَكَتبَةُ الْعَبِيْكَانِ، الْرِّيَاضُ، هـ ١٤٢٣ = م ٢٠٠٢.
- مِرْقاَةُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مِشْكَانِ الْمَصَابِحِ لِلْمَلَأِ عَلَى الْقَارِئِ  
الْمَكَتبَةُ التَّجَارِيَّةُ مَكَّةُ الْمُكَرَّمَةُ، بَدْوُنُ تَارِيخٍ.
- الْمُسْتَدِرُكُ عَلَى الصَّحِيحِينِ لِلْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
حَمْدوِيْه النِّيسَابُوريُّ، دَارُ الْفَكْرِ بَيْرُوتُ، هـ ١٣٩٨ = م ١٩٧٨.
- الْمَسْلِكُ الْمُتَقْسِطُ فِي الْمَنْسَكِ الْمُتَوْسِطُ عَلَى لَبَابِ الْمَنَاسِكِ  
لِلْمَلَأِ عَلَى الْقَارِئِ، مَطْبَعَةُ التَّرْقِيِّ الْمَاجَدِيَّةِ بِمَكَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، هـ ١٣٢٨.
- مَسْنَدُ أَبِي يَعْلَى: إِلَمَامُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْمَشْنِيِّ التَّمِيِّيِّ الْمُوصَلِيِّ  
تَحْقِيقُ: حَسِينِ سَلِيمِ أَسْدِ، دَارُ الْمَأْمُونِ لِلتَّرَاثِ، دَمْشَقُ، هـ ٤٠٧ = م ١٩٨٧.
- مَسْنَدُ إِلَمَامِ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، دَارُ الْكِتَبِ الْعِلْمِيَّةِ بَيْرُوتٍ  
م ١٩٧٨ = هـ ١٣٩٨.
- مَسْنَدُ الْحَمِيدِيِّ: إِلَمَامُ أَبُو بَكْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرٍ، مَكَتبَةُ السَّلْفِيَّةِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوْرَةِ
- مَسْنَدُ الشَّافِعِيِّ: إِلَمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسِ الشَّافِعِيِّ  
دارُ الْكِتَبِ الْعِلْمِيَّةِ بَيْرُوتٍ، هـ ١٣٧٠ = م ١٩٥١.
- مَسْنَدُ الشَّامِيِّينِ لِلْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ سَلِيمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُوبِ الطَّبَرَانِيِّ  
مَؤْسِسَةُ الرِّسَالَةِ بَيْرُوتٍ، هـ ٤٠٩ = م ١٩٨٩.
- مِشْكَانِ الْمَصَابِحِ لِإِلَمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبِ التَّبرِيزِيِّ  
تَحْقِيقُ: سَعِيدِ مُحَمَّدِ الْلَّحَامِ، دَارُ الْفَكْرِ بَيْرُوتٍ، هـ ١٤١١ = م ١٩٩١.
- مِشْكَلُ الْآثَارِ لِإِلَمَامِ الْحَافِظِ أَبِي جَعْفَرِ الطَّحاوِيِّ، دَارُ صَادِرِ بَيْرُوتٍ، هـ ١٣٣٣.
- مَصْبَاحُ الزَّجَاجَةِ فِي زَوَادِ ابْنِ مَاجَةِ لِلشَّهَابِ أَحْمَدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْبُوْصِيرِيِّ  
دارُ الْكِتَبِ الْحَدِيثِيَّةِ، عَابِدِيَّةُ الْقَاهِرَةِ، بَدْوُنُ تَارِيخٍ.
- الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ لِإِلَمَامِ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْفَيُومِيِّ، مَكَتبَةُ لِبَنَانٍ، م ١٩٨٧.
- مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ لِإِلَمَامِ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسِينِ بْنِ مُسَعُودِ الْفَرَاءِ الْبَغْوِيِّ  
دارُ الْكِتَبِ الْعِلْمِيَّةِ بَيْرُوتٍ، هـ ١٤١٤ = م ١٩٩٣.
- مَعَالِمُ السُّنْنِ لِإِلَمَامِ حَمْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ الْخَطَابِ، الْخَطَابِيِّ  
دارُ الْحَدِيثِ، بَيْرُوتٍ، هـ ١٣٨٨ = م ١٩٦٩.

- المعجم الأوسع للإمام الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني  
دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٠ هـ ١٩٩٩ م.
- المعجم الكبير للإمام الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني  
دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤٠٥ هـ ١٩٨٤ م.
- معجم مقاييس اللغة للإمام أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا  
دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م.
- معرفة السنن والآثار للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي  
دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٢ هـ ١٩٩١ م.
- معرفت علوم الحديث للإمام الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري  
المكتب التجاري بيروت، ١٩٧٧ م.
- المُعْنَى في الضعفاء للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان  
الذهبي، تحقيق: نور الدين عتر، بدون إسم المطبعة والتاريخ.
- المفردات في غريب القرآن للإمام أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف  
بالراغب الأصبهاني، دار المعرفة بيروت، بدون تاريخ.
- المفہم لما شکل من تلخیص کتاب مسلم للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن  
عمر بن إبراهیم القرطبي، دار ابن کثیر بيروت، ١٤٢٠ هـ ١٩٩٩ م.
- المقتني في سرد الکنى للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان  
الذهبی، "الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة" ١٤٠٨ هـ.
- مقدمة ابن الصلاح للإمام تقى الدين أبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهزوري  
المكتبة السلفية، "المدينة المنورة" ١٣٨٩ هـ ١٩٦٩ م.
- الملل والنحل للإمام أبي الفتح عبد الكري姆 الشهري، على هامش الفصل  
مكتبة المثنى بغداد، بدون تاريخ.
- مناقب الشافعي للبيهقي، تحقيق: السيد أحmed صقر، دار التراث القاهرة، بدون تاريخ.
- المتنقى من منهاج الإعتدال في نقض كلام أهل الرفض والإعتدال  
للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبی  
الرئاسة العامة لادرات البحوث العلمية، "الرياض" ١٤٠٩ هـ.
- المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داؤد للإمام محمد محمود خطاب



- السبكي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.
- مواردالظمآن إلى زوائد ابن حبان للحافظ نورالدين علي بن أبي بكرالهشمي دارالكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
  - المواقفات في أصول الشريعة للإمام أبي إسحاق الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، دارالكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
  - الموضوعات للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي التميمي القرشي، المكتبة السلفية المدينة المنورة، ١٣٨٦هـ = ١٩٦٠م.
  - الموطأ لإمام الأئمة مالك بن أنس، تعليق: الأستاذ محمد فؤاد عبدالباقي دارإحياء الكتب العربية مصر، بدون تاريخ.
  - الموقفة في علم مصطلح الحديث للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد ابن عثمان الذهبي، مكتب المطبوعات الإسلامية بيروت، ١٤٢٠هـ.
  - ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دارالمعرفة بيروت، بدون تاريخ.
  - نصب الرأية لأحاديث الهدایة للإمام جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي، تحقيق الأستاذ محمد عمّامة، مؤسسة الريان بيروت، ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.
  - النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر العسقلاني الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ = ١٩٨٤م.
  - النهاية في غريب الحديث والأثر، الإمام محدث الدين أبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثيرالجزري، دارالكتب العلمية بيروت، ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.
  - وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خليلكان، منشورات الرضي، قم، إيران، ١٣٦٤هـ.
  - ولادة مصر=الولادة وكتاب القضاة لأبي عمر محمد بن يوسف الكندي مكتبة الآباء اليسوعيين، بيروت، ١٩٠٨م.
  - هدایة الرواة إلى تحرير أحاديث المصايخ والمشكاة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار ابن القيم، الدمام، العربية السعودية، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م.
  - الهدي الساري مقدمة فتح الباري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني دارنشرالكتب الإسلامية، لاهور، باكستان، ١٤٠١هـ = ١٩٨١م.

# المُهْتَوَىَاتُ

	مُقَدَّمَةُ التَّحْقِيقِ
٥	<b>البحث الأول:</b> السيوطي في سطور
٧	<b>البحث الثاني:</b> معنى السنة لغةً وإصطلاحاً
٨	- السنة لغةً
٨	- السنة إصطلاحاً
١٠	
١١	<b>البحث الثالث:</b> اتباع النبي ﷺ
١٢	- الإتباع في اللغة
١٣	- الإتباع في الشرع
١٤	- المخالفة ضد الإتباع
١٥	- علاقة الإتباع بالزمان والمكان
١٦	- الأفعال النبوية من حيث الإتباع والتأسي
١٦	[١] الأفعال الجبليّة
١٧	[٢] الأفعال التي علم أنها من خصائصه ﷺ
١٨	[٣] الأفعال التعبدية
١٨	<b>البحث الرابع:</b> جهود الأئمة في حفظ السنة
١٩	<b>أولاً:</b> حفظ السنة وضبطها في عصر النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم
١٩	[١] ترغيبه ﷺ في حفظ السنة ونقلها
٢٠	[٢] دعاؤه ﷺ ل أصحابه بالفهم والحفظ
٢١	[٣] تكراره ﷺ الحديث حتى يفهم عنه
٢١	[٤] مراجعته ﷺ لمحفوظات بعض أصحابه
٢١	[٥] تحذيره ﷺ الشديد من الكذب عليه
٢٥	[٦] إذنه ﷺ للصحابة رضي الله عنهم بكتابة الحديث
٢٦	<b>ثانياً:</b> حرص الصحابة رضي الله عنهم على حفظ السنة وضبطها

٢٦	المثال الأول: تناوئُهُم في الجلوس عند رسول الله ﷺ
٢٦	المثال الثاني: الرحلة في طلب الحديث
٢٩	نَا لَنَا: تبوي الصحابة رضي الله عنهم في روايتهم عن النبي ﷺ
٣١	رابعاً: ثبت الصحابة رضي الله عنهم في سماع الحديث
٣١	[١] ثبت أبي بكر الصديق رضي الله عنه
٣٢	[٢] ثبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
٣٥	[٣] ثبتت عائشة رضي الله عنها
٣٥	[٤] ثبت عبد الله بن عباس رضي الله عنه
٣٦	خامساً: جهود السلف في حفظ السنة وضبطها
٣٦	[١] حفظ السنة
٣٦	أ: غزارة الحفظ
٣٦	المثال الأول: حفظ الإمام أحمد
٣٧	المثال الثاني: حفظ الإمام اسحاق بن راهويه
٣٧	المثال الثالث: حفظ الإمام عبد الرحمن بن مهدي
٣٨	المثال الرابع: حفظ الإمام الحميدي
٣٨	ب: قوة الحفظ ورقمه
٣٩	المثال الأول: قوة حفظ الإمام الرهري
٣٩	المثال الثاني: قوة حفظ قتادة بن دعامة
٤٠	المثال الثالث: قوة حفظ الإمام أحمد
٤٠	المثال الرابع: قوة حفظ الإمام ابن أبي شيبة
٤١	المثال الخامس: قوة حفظ الإمام البخاري
٤٢	[٢] جمع السنة وتدوينها
٤٢	المرحلة الأولى: جمع السنة في أوائل القرن الأول
٤٣	المرحلة الثانية: تدوين السنة في منتصف القرن الثاني
٤٥	- المرحلة الثالثة: تصنيف السنة في القرن الثالث
٤٦	[٣] علم الإسناد

٤٨	[٤] التفتيش في الأسانيد ومتانز الرؤواة
٤٩	[٥] إرساء قواعد الرواية وأصولها
٥٠	- السرط الأول: إتصال الإسناد
٥٠	- السرط الثاني: عدالة الرؤواة في جميع طبقات السنن
٥١	- السرط الثالث: ضبط الرؤواة في جميع الطبقات
٥٢	- السرط الرابع: سلامنة الرواية من العلة
٥٢	- السرط الخامس: سلامنة الرواية من الشذوذ
١٥٦-٥٥	<b>مفتاح الجنة في الإحتجاج بالسنة</b>
٥٦	- الباعث على تصنيف الكتاب
٥٦	- رأي الزنادقة وغلاة الرافضة
٥٨	- كلام الإمام الشافعي <small>رحمه الله</small> في السنة
٥٩	- بيان أن الأمة إذا تنازعوا في شيء فيرد تنازعهم إلى كتاب
٦١	الله وسنة رسوله <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small>
٦٣	- كلام الإمام البيهقي في حجية السنة
٦٤	- رد على من قال: نأخذ بكتاب الله فقط
٦٥	- بيان المراد بقول الله تعالى: وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَبُ وَالْحِكْمَةُ
٦٧	- بيان أن النبي <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small> ترك فيما أمر من نضل ما تمسكنا بهما
٦٨	- من كان جل همه السنة فقد رشد
٦٩	- كلام الإمام الشافعي في أن السنة لها ثلاثة أوجه
٧٠	- قضاء رسول الله <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small>
٧٢	- بيان أن طاعة الله هي طاعة رسوله <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small>
٧٣	- تفسير قوله: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ
٧٤	- ضرب الملائكة مثل النبي <small>صلوات الله عليه وآله وسلامه</small> برجل بنى داراً
٧٥	- بيان بطلان ما يحتج به بعض من يرد الأخبار
٨١	- بيان ضعف الأحاديث التي يستدل بها الخصم
٨١	- بيان أن السنة شرح القرآن

٨٣	- حال الصحابة في تمسكهم بحديث الرسول ﷺ
٨٤	- كان الصحابة يأخذون بسنة الرسول ﷺ فيما لم يبين في القرآن
٨٨	- إجماع الصحابة ﷺ على قبول خبر من أحد بحديث
٩٢	- كلام أبوب السختياني في سنة الرسول ﷺ
٩٤	- ما كان في زمن الصحابة ﷺ من يكذب
٩٦	- كان أحد السلف يرحل المراحل الكثيرة لأجل الحديث
٩٨	- جواب الشافعي رضي الله عنه لما سُئل عن دليل كون الإجماع حجة
١٠٢	- بيان أن القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن
١٠٣	- كلام الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه في السنة
١٠٤	- لا يصح أن يفتى العالم إلا إذا كان عالماً بالآثار
١٠٦	- كلام الإمام عمر بن الخطاب رضي الله عنه في السنة
١٠٩	- كلام الإمام علي رضي الله عنه في الدين
١١٠	- لا يصح أن يُقال بعد ثبوت الخبر الصحيح عن رسول الله ﷺ لم
١١١	- كلام الإمام الشافعي رضي الله عنه في السنة
١١٢	- بيان أن مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن
١١٣	- أدب الإمام مالك رضي الله عنه مع حديث رسول الله ﷺ
١١٤	- الأمر بكتابنة السنة
١١٨	- بيان أن من كذب على رسول الله ﷺ فليتبواً مقعده من النار
١١٩	- بيان أن العلم ثلاثة
١٢٢	- سبعة لعنوا على لسان رسول الله ﷺ
١٢٤	- بيان أن أول ذهاب الدين ترك السنة
١٢٧	- تفسير قوله: أطِيعُ اللَّهَ وَأطِيعُ الرَّسُولَ وَأولى الامر
١٢٩	- كلام الإمام سعيد بن جبير رضي الله عنه في السنة
١٣٦-١٣١	<b>جُمْلٌ مُّسْتَقَاءٌ مِّنْ كِتَابِ الْأَلْكَائِي</b>
١٣٥	- كلام الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه في السنة



١٤٤-١٣٧	<b>جُمِلُ مُنتَقاً مِنْ كِتَابِ الْحُجَّةِ لِلنَّصْرِ الْمَقْدِسِيِّ</b>
١٥٠-١٤٥	<b>جُمِلُ مُنتَقاً مِنْ رِسَالَةِ الْقُشَيْرِيِّ</b>
	[من كلام الصوفية في إتباع السنة]
١٥٦-١٥١	<b>الْخَاتِمَةُ</b>
١٥٢	-بيان ما ورد أن هلاك هذه الأمة على يد الزنادقة
١٥٦-١٥٢	-تنقسم فرق الرافضة إلىاثني عشرة فرقاً، وبيانها
٢٠١-١٥٧	<b>الفَهَارِسُ الْعِلْمِيَّةُ</b>
١٥٩-١٥٨	❖ فهرس الآيات
١٦٦-١٦٠	❖ فهرس الأحاديث: ١٦٦-١٦٠
١٧٤-١٦٧	❖ فهرس الآثار والأقوال: ١٧٤-١٦٧
١٧٧-١٧٥	❖ فهرس الأعلام: ١٧٧-١٧٥
١٨٠-١٧٨	❖ فهرس الرواية: ١٨٠-١٧٨
١٨١	❖ فهرس الفرق والنحل: ١٨١
١٨٢	❖ فهرس الأماكن واللغة والمصطلح: ١٨٢
١٨٤-١٨٣	❖ فهرس الفوائد العلمية: ١٨٤-١٨٣
١٩٦-١٨٥	❖ فهرس المآخذ والمراجع: ١٩٦-١٨٥
٢٠١-١٩٧	❖ فهرس المحتويات: ١٩٧

رَبَّنَا شَقَّلَ مِنْ أَنْكَ أَسْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ.  
رَبَّنَا هَبَّ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذَرَّنَا فُرَّةَ  
أَعْيُنٍ وَأَجْعَلَنَا لِلْمُسْتَقِينَ إِمَاماً.

أمين.